



الجمهورية العربية السورية

وزارة التعليم العالي

جامعة دمشق

كلية الاقتصاد

قسم المصارف والتأمين

ماجستير الأسواق المالية

أثر بنية عناصر المركز المالي في ربحية المصارف

الإسلامية

(بحرث علمي مقدم لنيل درجة الماجستير في الأسواق المالية)

إعداد : رهنه نسان قاسم

إشراف : د. رانيا زهير

١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م



Syrian Arab Republic
Ministry of Higher Education
Damascus University
Faculty of Economics
Banking & Insurance Department
Master of Financial Markets

The effect of the elements of the financial statement in the structure of Islamic banks' Profitability

(Presented to obtain Master's degree in financial markets)

Prepared By

Rahaf Ghassan Qasem

Supervision

Rania Zreer

1438-2016

الإهداء

إلى من أنار دربي ووثق بخطاي وبذل الحياة لأجلي

إلى أمي وأبي

إلى صديق الروح أولاً ومن ثم زوجي وحبيبي

إلى محمد

إلى من بعث في روحي الحماس وأهدى قلبي مشاعر الأمومة والحنان وسكن جسدي

ووجداني وتشتاق العين لرؤاه ليضيف الحياة إلى عالمي

إلى طفلي القادم "أحمد"

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ملخص البحث

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل وتقييم الربحية للمصارف الإسلامية العاملة في الجمهورية العربية السورية بين عامي ٢٠١١-٢٠١٥ ودراسة أثر كل عنصر بشكل منفرد من عناصر المركز المالي عليها (الربحية)، ومن ثم دراسة أثر هذه العناصر مجتمعةً، وذلك لمعرفة العناصر المالية الأكثر تأثيراً بربحية هذه المصارف والعناصر التي ليس لها أثر عليها أو تؤثر عليها لكن بشكل سلبي.

وذلك من خلال تحديد عناصر المركز المالي كمتغيرات مستقلة، والربحية كمتغير تابع (حيث تم تمثيل الربحية بثلاث نسب هي : العائد على حقوق الملكية والعائد على الموجودات والعائد على الأموال المتاحة للتوظيف، ومن ثم دراسة أثر كل متغير مستقل من عناصر المركز المالي على هذه النسب وبشكل منفصل من خلال تحليل الانحدار الخطي البسيط ، وتم دراسة أثرها على الربحية بشكل مجتمع من خلال الانحدار الخطي المتعدد Multiple Regression، وإجراء عمليات تحليل إحصائي وصفي للنتائج ودراسة معنوية هذه النتائج عن طريق اختبار تحليل التباين باتجاه واحد .One Way Anova.

كما تم دراسة الارتباط والانحدار بين عناصر المركز المالي كمتغيرات مستقلة وبين مؤشرات الربحية الثلاث، لدراسة مدى قدرة المتغيرات على تفسير التغيرات الحاصلة في المتغيرات التابعة.

وتم الحصول على بيانات الدراسة من البيانات المنشورة على موقع الالكتروني لسوق دمشق للأوراق المالية، ومن ثم قام الباحث بتعديل هذه البيانات حسب معيار المحاسبة الدولي رقم (٢٩) "التقرير المالي في الاقتصاديات ذات التضخم المرتفع"، وذلك لأن الاقتصاد السوري يعاني من حالات تضخم مرتفعة تزداد بشكل كبير سنوياً، ولم تقوم المصارف بأخذ ذلك بعين الاعتبار، وتعديل البيانات المنشورة بحسب هذا المعيار نقودنا لنتائج أكثر دقة وعادلة غير مضللة.

وأهم ما توصلت إليه هذه الدراسة:

١. لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين معدل الربحية وبين جميع متغيرات المركز المالي للمصارف الإسلامية العاملة في سوريا

٢. عدم قدرة المتغيرات المستقلة على تفسير التغيرات الحاصلة في المتغير التابع (الربحية) بشكل كافٍ.

٣. الأرباح التي يتم التقرير عنها من قبل هذه المصارف تأتي بشكل رئيسي من تقييم القطع البنوي، حيث انخفضت أرباحها عندما تم أخذ معدل التضخم بعين الاعتبار.

٤. ضرورة سعي المصارف الإسلامية إلى تنويع خدماتها، وتقديم مجموعة متنوعة من صيغ التمويل المختلفة التي يجب أن تمتاز بها، وعدم الاقتصار على عمليات المراجعة لأن ذلك ينعكس سلباً على ربحيتها، كما ينعكس سلباً على سمعتها بين جمهور لا بأس به من المتعاملين، حيث تقترب من عمل المصارف التقليدية.

Abstract

This study aims to analyze and evaluate the profitability of Islamic banks operating in the Syrian Arab Republic between 2011-2015 and study the impact of each component individually of the financial position of the (profit), and then study the effect of these combined elements, so as to learn the most influential profitability of the financial elements of this banks and elements that do not have an impact on or affect them but passively.

And by identifying the elements of the financial position as independent variables, and profitability as the dependent variable (where it was the representation of profitability in three ratios are: Return on equity and return on assets and return on funds available for hire, and then examine the impact of each independent variable elements of the financial position of these ratios separately, through a simple linear regression analysis, it has been studying its impact on profitability in the community through multiple linear regression, and conduct a descriptive statistical analyzes of the results and study the moral of these results through analysis of variance test one-way one way Anova.

As the link has been studied and the gradient between the elements of the financial position as independent variables and the three profitability indicators, to study the ability of variables to explain the changes in dependent variables.

It was obtained study data from the data published on the Web site of the Damascus Stock Exchange, and then the researcher modify these data according to IAS 29 "Financial Reporting in economies with high inflation", because the Syrian economy is suffering from cases of inflation high increasing dramatically each year, the banks did not take this into account, the adjusted data published by this lead us more accurate and not misleading to the results of the standard.

The most important findings of this study:

1. There is no statistically significant relationship between profitability and financial position among all Islamic banks operating variables in Syria.
2. lack of independent variables ability to interpret changes in the dependent variable (profitability) enough.
3. Earnings that are reported by these banks mainly comes from the evaluation of foreign currencies, with lower profits when inflation was taken into account.
4. The need to pursue Islamic banks to diversify their services, and provide a variety of different funding formulas that must be characterized, and not only on Murabaha transactions as this will reflect negatively on their profitability, as reflected negatively on the reputation among the public quite a lot of dealers, where approaching from traditional banks work.

مخطط البحث:

الصفحة	خطة البحث والدراسات السابقة
13	أولاً: مقدمة
13	ثانياً: مشكلة الدراسة
14	ثالثاً: فروض الدراسة
15	رابعاً: متغيرات البحث
15	خامساً: أهداف البحث
16	سادساً: أهمية البحث
17	سابعاً: منهجية البحث
17	ثامناً: الدراسات السابقة
21	الفصل الأول: التعريف بالمصارف الإسلامية وقوائمها المالية
22	المبحث الأول: ماهية المصارف الإسلامية
25	المبحث الثاني: مصادر واستخدامات الأموال
33	المبحث الثالث: أسس العرض والإفصاح
51	المبحث الرابع: الحسابات الختامية في المصارف الإسلامية
57	المبحث الخامس: المحاسبة عن الأرباح في المصارف الإسلامية
63	الفصل الثاني: إدارة الموجودات والمطلوبات في المصارف الإسلامية وإشراف المصرف المركزي عليها
64	المبحث الأول: النظريات التي درست الصعوبات في إدارة الموجودات والمطلوبات في المصارف

70	أولاً: نظرية القروض التجارية
70	ثانياً: فرضية التحول
70	ثالثاً: فرضية الدخل المتوقع
71	رابعاً: نظرية إدارة المطلوبات
71	خامساً: نظرية نموذج الكمبيوتر
72	المبحث الثاني: إشراف المصرف المركزي ومراقبته على المصارف الإسلامية
97	المبحث الثالث: إدارة الموجودات والمطلوبات في المصارف الإسلامية
105	الفصل الثالث: تحليل البيانات واختبار الفرضيات
108	أولاً: عينة البحث (المجتمع الإحصائي)
109	ثانياً: معالجة إحصائية لبيانات الدراسة
141	النتائج والتوصيات
142	- أهم النتائج
144	- التوصيات المقترحة
١٤٦	المراجع والملاحق

خطة الدراسة والدراسات السابقة

أولاً: مقدمة :

حادثة ظهور المصارف الإسلامية في بلداننا العربية عموماً وسورية خصوصاً تُوجب على الباحثين القيام بالدراسات الكافية التي تبحث في طبيعة عمل هذه المؤسسات المالية وأثرها على الاقتصاد وعلى المجتمع، وذلك لنضع أمام كل الأشخاص الراغبين بالاستثمار أو الادخار صورة متكاملة وواضحة عن وضع البدائل المتاحة أمامهم بحيث يتمكنوا من خلال مقارنة هذه البدائل من توجيه أموالهم نحو الجهات الأكثر كفاءة في إدارة عملياتها التشغيلية وأنشطتها.

والمصارف الإسلامية في سوريا لم تظهر إلا في عام ٢٠٠٥ من خلال المرسوم رقم (٣٥) الصادر عن رئيس الجمهورية والخاص بإنشاء المصارف الإسلامية ولم تمارس خدماتها مع الجمهور حتى عام ٢٠٠٧، وعلى الرغم من حادثة عهدتها إلا أنها استطاعت إلى حد ما كسب ثقة بعض المتعاملين معها، حيث بلغت ودائع المصارف الإسلامية عام ٢٠٠٨ ما نسبته ١١٪ من إجمالي ودائع القطاع المصرفي الخاص.^١

ولاحتمال ازدياد أهمية هذا النوع من المصارف سنتعرض في هذا البحث لدراسة أثر التغيرات التي تطرأ على عناصر ميزانية المصرف الإسلامي على الربحية، ومحاولة الخروج بنتائج ومن ثم توصيات من شأنها أن تحسن الأداء المصرفي للمصارف المدروسة.

ثانياً: مشكلة البحث:

تعتبر المصارف الإسلامية من المؤسسات المالية التي تهدف إلى الربح أساساً بالإضافة إلى أهداف اقتصادية واجتماعية أخرى.

وربحية المصارف الإسلامية في سوريا غير مستقرة حيث تشهد تقلبات (ارتفاعاً وانخفاضاً) في كل عام، مما يؤثر على إمكانية توزيع الأرباح على المساهمين. وهذا ما يثير في أذهاننا سؤالاً بالغ الأهمية علينا الوقوف عنده والتفكير والبحث به لإيجاد الأجوبة الشافية التي من شأنها رفع كفاءة أداء المصارف الإسلامية، وهذا

¹ (www.economicat.com/forums/viewtopic.php?f=149&t=5259)

السؤال هو "ما هي نتيجة التغيرات الحاصلة في هيكلية عناصر الميزانية على الربحية في المصارف الإسلامية في سوريا؟"

وهذا السؤال يحمل في طياته مجموعة من الأسئلة الفرعية علينا البحث بها للوصول إلى نتيجة مناسبة لسؤالنا الرئيسي؛ وهذه الأسئلة هي:

- ما هي العلاقة بين الربحية وبين النقد في الصندوق و لدى المصرف المركزي؟
- ما هي العلاقة بين الربحية وبين مجموع صيغ التمويل (المرابحة، المشاركة، المضاربة، المشاركة،..)؟
- ما هي العلاقة بين الربحية وبين مجموع الاستثمارات؟
- ما هي العلاقة بين الربحية و بين إجمالي الموجودات؟
- ما هي العلاقة بين الربحية و بين مجموع الودائع؟
- ما هي العلاقة بين الربحية و بين مجموع المخصصات المختلفة؟
- ما هي العلاقة بين الربحية و بين مجموع حقوق المساهمين؟

ثالثاً: فرضيات البحث:

يحاول البحث اختبار صحة الفرضية "هل هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين عناصر الميزانية والربحية" وتحمل هذه الفرضية في طياتها مجموعة من الفرضيات الفرعية التي علينا البحث في صحتها للوصول لإجابة لفرضيتنا الرئيسية وهذه الفرضيات الفرعية هي:

١. هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين النقد في الصندوق ولدى المركزي وبين الربحية
٢. هناك علاقة ذات دلالة إحصائية صافي الموجودات الثابتة و بين الربحية
٣. هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين مجموع الاستثمارات وبين الربحية
٤. هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين صيغ التمويل المختلفة وبين الربحية
٥. هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين إجمالي الموجودات وبين الربحية
٦. هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين مجموع الودائع وبين الربحية
٧. هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين مجموع المخصصات وبين الربحية
٨. هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين مجموع حقوق المساهمين وبين الربحية

رابعاً: متغيرات البحث:

متغيرات الدراسة تتمثل بشكل رئيسي من عناصر المركز المالي والتي لها تأثير مباشر أو غير مباشر على الربحية، وهي المتغيرات المستقلة التي تؤثر على المتغيرات التابعة (الربحية) وهذه المتغيرات المستقلة هي:

- النقد في الصندوق ولدى المركزي
- صافي الموجودات الثابتة
- مجموع الاستثمارات
- مجموع صيغ التمويل (المرابحة، المضاربة، المشاركة، تمويل تأجيري)
- إجمالي الموجودات
- الودائع (بمختلف أنواعها)
- المخصصات المختلفة
- حقوق المساهمين (رأس المال المدفوع واحتياطات أخرى)

❖ كما أن هناك بعض المتغيرات الأخرى التي من شأنها التأثير في ربحية المصرف لكنها تقع خارج بيئتها ويصعب قياسها كمياً، مثل: الاستقرار السياسي والاقتصادي، مدى انتشار الوعي المصرفي، الموقع الجغرافي للمصرف.

أما المتغيرات التابعة: سنعتبر عنها من خلال أشهر مقاييس الربحية في المصارف وهي:

- ١- معدل العائد على حقوق الملكية
- ٢- معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف
- ٣- معدل العائد على الموجودات

خامساً: أهداف البحث:

انطلاقاً من أهمية الربحية في المنشآت المالية والاقتصادية، سنقوم بهذا البحث بدراسة بعض ما يمكن أن يؤثر سلباً أو إيجاباً على الربحية في المصارف الإسلامية في سورية، وذلك من خلال دراسة التغيرات الحاصلة على عناصر المركز المالي

للمصرف الإسلامي ومن ثم تغير الربحية نتيجة لذلك، وإسقاط هذه النتائج على واقع عمل هذه المصارف في سوريا وعرض بعض المقترحات التي ممن شأنها تحسين الربحية والأداء للعينة المدروسة. ويمكننا تلخيص هذه الأهداف كما يلي:

- التعرف على ماهية القوائم المالية في المصارف الإسلامية وأهم أسس عرضها والإفصاح عنها، وعلاقة هذه المصارف مع المصرف المركزي.

- التعرف على تركيب عناصر الميزانية (هيكل الميزانية) في المصرف الإسلامي

- إلقاء الضوء على بعض الأساليب الحديثة في إدارة الموجودات و المطلوبات لدى المصارف الإسلامية والتي من شأنها رفع الربحية وتحسين الأداء وبالتالي الوصول لمعدلات أفضل من الربحية

- التعرف على علاقة كل عنصر من عناصر الميزانية مع الربحية

- الخروج بنتائج تصور واقع المصارف الإسلامية بصورة حقيقية وواقعية، وبالتالي التوصل لمقترحات تستطيع من خلالها المصارف الإسلامية استثمار أموالها بطريقة أفضل.

سادساً: أهمية البحث:

إن دراسة الربحية في المصارف الإسلامية وتأثرها بالتغيرات الحاصلة في هيكلية المركز المالي من شأنها أن ترسم واقع هذه الربحية وأسباب ضعفها (لتجنبها) وقوتها (للتعزيز عليها ودعمها) مما يساعد هذه المصارف في تسوية أوضاعها وتحسين أدائها وتعزيز نتائجها وتحقيق نتائج إيجابية بصورة مستمرة، كما ترفع من قدرتها على تجنب الخسائر وتحقيق الربح، واستخدام نتائج البحث لتقديم النصائح للمصارف الإسلامية بما يحسن من ربحيتها كما أنها تمتد لجميع الأطراف ذات الصلة بالمصارف الإسلامية والمهتمة فيها بالمعلومات والمؤشرات التي تخدم كل من هذه الأطراف في مجال اهتمامها.

سابعاً: منهجية البحث:

- سنعتمد في دراستنا على المنهج الوصفي التحليلي، حيث يركز هذا المنهج على وصف دقيق وتفصيلي لظاهرة أو موضوع محدد وذلك بهدف فهم مضمونه، وتقويم وضع معين لأغراض عملية. و يركز هذا المنهج على معلومات على معلومات دقيقة وكافية عن ظاهرة أو موضوع خلال فترة زمنية للحصول على نتائج عملية تم تفسيرها بطريقة موضوعية وبما ينسجم مع المعطيات الفعلية للظاهرة^٢

- فيما يخص البيانات اللازمة للبحث سيتم الحصول عليها من القوائم المالية المنشورة والتقارير المالية السنوية والنشرات الخاصة التي تصدرها المصارف الإسلامية في سوريا ويمكن الرجوع إليها من خلال الموقع الالكتروني لسوق دمشق للأوراق المالية (www.dse.sy)

- وسيتم معالجة هذه البيانات بأسلوب الانحدار الخطي البسيط ومن ثم المتعدد من خلال برنامج التحليلي الإحصائي (spss) لمعرفة العلاقة وقوتها بين المتغيرات التابعة والمستقلة.

- العينة ستشمل المصارف الإسلامية العاملة في سورية وعددها ثلاثة مصارف هي:

بنك الشام الإسلام، مصرف سوريا الدولي الإسلامي وبنك البركة

وذلك خلال الفترة بين عامي ٢٠١١-٢٠١٥

ثامناً: الدراسات السابقة:

اسم الدراسة	الباحث	ملخص الدراسة
أثر متغيرات عناصر المركز المالي في ربحية المصارف الإسلامية-دراسة تحليلية على المصارف الإسلامية في فلسطين للفترة ١٩٩٦-٢٠٠٥"	المشهوراوي، أحمد حسين ٢٠٠٧	تهدف هذه الدراسة للتعرف على نتائج أعمال المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين وماهية العوامل المؤثرة على ربحيتها وعلى حجم و أنواع المصادر والاستخدامات للأموال في هذه المصارف، وتم ذلك من خلال تشكيل معادلة نموذج انحدار خطي بسيط بين المتغيرات التابعة والمتغيرات المستقلة. وتوصلت إلى أنه لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين معدل الربحية وبين جميع

^٢ دوديدي، رجاء (١٩٨٠) منهجية البحث العلمي القواعد والمراحل والتطبيقات، ص ١٦٢

متغيرات المركز المالي للمصارف الإسلامية العاملة في فلسطين، وأوصت بضرورة سعي المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين إلى تنويع تمويلاتها حيث يتم التركيز على التمويل بالمرابحة لتحقيق زيادة في إيراداتها وبالتالي تحسين معدلات ربحيتها.		
تهدف هذه الدراسة لتحديد وقياس الأثر الذي تحدثه العوامل المؤثرة في ربحية المصارف التجارية العاملة في فلسطين والتي تمثلت في عينة مكونة من سبعة مصارف تجارية للفترة ١٩٩٧-٢٠٠٤ وقد تم دراسة سلوك المتغير التابع (الربحية) مقاساً بمعدل العائد على الموجودات ومعدل العائد على حقوق الملكية والمتغيرات المستقلة المتمثلة في نسبة سيولة النقدية ونسبة الأصول الثابتة إلى حقوق المساهمين ونسبة المديونية وصافي الفوائد وإجمالي الموجودات وحقوق الملكية وعمر المصرف وعدد الموظفين والفروع وأهم ما توصلت إليه: هناك علاقة عكسية بين نسبة المخصص إلى إجمالي التسهيلات مع الربحية، ووجود علاقة عكسية بين نسبة السيولة والربحية، وهناك علاقة طردية بين عمر المصرف والربحية، وعلاقة طردية بين كل من نسبة الأصول الثابتة إلى حقوق الملكية ونسبة المديونية إلى إجمالي الأصول والربحية	أبو زعيتير، باسل ٢٠٠٥	العوامل المؤثرة على ربحية المصارف التجارية العاملة في فلسطين"
تهدف هذه الدراسة إلى قياس وتحديد الأثر الذي تحدثه المحددات المختلفة على ربحية المصارف التجارية الأردنية خلال الفترة ١٩٨٥-١٩٩٩ لعينة من المصارف التجارية الأردنية وهي : البنك العربي، بنك الأردن والبنك الأردني الكويتي. وقد أشارت الدراسة إلى أن التسهيلات الائتمانية لدى المصارف التجارية الأردنية تأتي في المرتبة الأولى من حيث أهميتها النسبية لإجمالي الموجودات يليها الموجودات النقدية ثم محفظة الأوراق المالية. وأظهرت الدراسة أن للسياسة النقدية وحالة الركود الاقتصادي بالإضافة للسياسات الائتمانية	الرشدان، أيمن أحمد ٢٠٠٢	محددات الربحية في المصارف التجارية الأردنية-دراسة مقارنة لمصارف مختارة

المتحفظة التي تتبعها المصارف الأردنية التجارية دور كبير في تخفيض توظيفات تلك المصارف على الرغم من الموارد المالية الكبيرة لتلك المصارف وتوصلت الدراسة إلى أن أثر مخاطر سعر الفائدة على ربحية المصارف كان ضعيفاً جداً وذلك بسبب ارتفاع هوامش أسعار الفائدة		
تهدف الدراسة إلى دراسة العلاقة بين الربحية ورأس المال في البنوك التجارية المصرية والتعرف على دور الربحية في تدعيم قاعدة رأس المال في تلك البنوك في ظل المتغيرات المتعددة التي تحيط بالصناعة المصرفية وتمت الدراسة لعينة عشوائية تمثل ٢٥٪ من إجمالي البنوك التجارية المصرية خلال الفترة ١٩٨٥-١٩٩٥ ، وأظهرت الدراسة أن هناك علاقة موجبة بين الربحية و رأس المال في البنوك التجارية العاملة في جمهورية مصر، وأن هناك أثر جوهري لخمس مكونات للربحية وهي: درجة التركيز المصرفي ومعدل تكاليف التشغيل لإجمالي الأصول ومعدل الأصول الخطرة لإجمالي الأصول الخطرة ومعدل مصروفات الفوائد إلى حقوق الملكية ومعدل تكاليف التشغيل إلى حقوق الملكية.	أبو فخرة، نادية ١٩٩٧	دراسة العلاقة بين الربحية ورأس المال في البنوك التجارية المصرية"
هدفت هذه الدراسة إلى تحديد العوامل المؤثرة على أداء المصارف في ثمانية عشر دولة أوروبية وذلك خلال الفترة ١٩٨٦-١٩٨٩ وقد قام الباحثان بدراسة مجموعة من العوامل الداخلية والخارجية (المستقلة) التي تؤثر على ربحية المصارف (عامل تابع). وتمثلت العوامل المستقلة ب: شكل الملكية، درجة التركيز المصرفي، الفائدة على السندات طويلة الأجل، والنمو في الطلب على النقود، رأس المال، إجمالي الأصول، النقد في الصندوق، أوراق مالية، إجمالي الأصول، المصارف الإدارية/إجمالي الأصول. بينما تمثلت الربحية كعامل تابع في: صافي الربح قبل الضريبة/حقوق الملكية، صافي الربح بعد الضريبة/حقوق الملكية، صافي	Malyneux and Thornton 1992	محددات الربحية في المصارف الأوروبية"

الربح قبل الضريبة/(حقوق الملكية+إجمالي القروض)، (صافي الربح قبل الضريبة+المصارف الإدارية)/(إجمالي الأصول، (صافي الربح قبل الضريبة+المصارف الإدارية+مخصص ديون معدومة)/(إجمالي الأصول). ومن أهم نتائج الدراسة بأن هناك علاقة طردية وقوية بين العائد على رأس المال ودرجة التركيز المصرفي، كما أن هناك علاقة طردية وقوية بين العائد على رأس المال ومعدل الفائدة الاسمي.		
تحلل الورقة كيف لخصائص البنك والبيئة المالية الإجمالية تؤثر على أداء المصارف الإسلامية. وباستخدام بيانات الصادرة عن البنوك الإسلامية فإن هذه الدراسة تبحث في مؤشرات الأداء للبنوك الإسلامية في جميع أنحاء العالم خلال الفترة ١٩٩٤-٢٠٠١. واستخدمت مجموعة متنوعة من العوامل الداخلية والخارجية و خصائص الخدمات المصرفية للتنبؤ الربحية والكفاءة. وأهم ما توصلت إليه هذه الدراسة هناك علاقة طردية بين رأس المال والربحية ، وأيضاً علاقة طردية بين نسبة القروض/الموجودات وبين الربحية كما تشير نتائج الانحدار أن الضرائب تؤثر على مقاييس الأداء سلباً بينما تتأثر هذه المقاييس إيجاباً بظروف الاقتصاد الكلي. وتشير الدراسة أيضاً إلى وجود علاقة إيجابية قوية بين الربحية والنفقات العامة.	M.kabir Hassan	محددات الربحية في المصارف الإسلامية

على الرغم من أهمية الدراسات السابقة و احتوائها على عناصر جديدة تؤثر في الربحية، إلا أنها اقتصرت على عدد معين من المصارف بينما استخدمت هذه الدراسة أسلوب الحصر الشامل، وتم تحليل البيانات على مرحلتين: الانحدار الخطي البسيط ومن ثم المتعدد، بينما استخدمت الدراسات السابقة أحد هذين الأسلوبين. كما أن ظروف التضخم في سورية أوجبت على الباحث تعديل البيانات المنشورة لأخذ التضخم بعين الاعتبار والوصول لنتائج عادلة.

الفصل الأول

التعريف بالمصارف الإسلامية وقوائمها المالية

المبحث الأول: ماهية المصارف الإسلامية

المبحث الثاني: مصادر واستخدامات الأموال

المبحث الثالث: أسس العرض والإفصاح

المبحث الرابع: الحسابات الختامية في المصارف الإسلامية

المبحث الخامس: المحاسبة عن الأرباح في المصارف الإسلامية

المبحث الأول: ماهية المصارف الإسلامية:

يُعرّف المصرف الإسلامي بأنه المصرف التجاري الذي رُخص له بتعاطي الأعمال المصرفية ضمن أحكام الشريعة الإسلامية، وأهم الأعمال المصرفية الإسلامية قبول الودائع المصرفية على أساس عقدي القرض والمضاربة واستثمار الأموال المتجمعة لديه في صيغ تمويل محددة كالمرابحة والمشاركة والمضاربة والاستصناع والسلم وغيرها من الأعمال التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.^٣

وفي الوقت الذي تركز فيه جميع مصادر الأموال والاستخدامات في المصارف التجارية على آلية تحركات سعر الفائدة المدينة والدائنة، فإن مثيلتها في المصارف الإسلامية تركز على قواعد المشاركة والمضاربة ومقابلة الإيرادات بالمصاريف، ولا زالت هذه الأنشطة على جانبي الميزانية للنظاميين الإسلامي والتقليدي تثير جدلاً حول طبيعة العمليات المالية والائتمانية السائدة في الجانبين لدى كل منهما.

لذا سنحاول التعرف إلى الأسس المنهجية التي تستند عليها الصيرفة الإسلامية ومكونات مصادر الأموال واستخداماتها ومدى اختلافها عن العمل المصرفي التقليدي؟ وتستند المصارف الإسلامية في هذا الإطار إلى مجموعة من القواعد والمعايير لإدارة مصادر واستخدامات الأموال في العمل المصرفي، وقد استمدت جميعها من مصادر الفقه الإسلامي،

وأهم هذه القواعد:

١. شرعية المعاملات: عند الحديث عن المعاملات الإسلامية، فإن شرعية المعاملات تعتبر المقياس الرئيس في قبولها أو رفضها وجواز القيام بها (أو عدم الإجازة) ، ومعنى هذه القاعدة هل هذه المعاملة تعتبر حلالاً أم حراماً ضمن قواعد وضوابط الشريعة الإسلامية.

٢. استقلال الذمة المالية (الشخصية المعنوية): يقوم هذا المبدأ على الفصل بين ملكية المشروع وملكية القائمين عليه: بحيث يكون للشركة ذمة مالية مستقلة خاصة بها

محاسبة المصارف الإسلامية الدكتور حسين سمحان والدكتور موسى مبارك ص 323

مصادر الأموال واستخداماتها في العمل المصرفي الإسلامي دراسة تحليلية مقرنة الدكتور قطان وهيب ص 419

وتنفصل عن شخص الشركاء، وهو مبدأ الوحدة الاقتصادية في الفكر المحاسبي المعاصر.

٣. الاستمرارية: أي افتراض بأن المشروع سيستمر ما لم يطرأ عارض يحول دون الاستمرارية، وهذا المبدأ أيضاً موجود في الفكر المحاسبي المعاصر.

٤. مقابلة النفقات بالإيرادات: هذه القاعدة مماثلة في الفكر المحاسبي المعاصر، حيث يتم تحديد النفقات والإيرادات الخاصة بالفترة المالية وذلك لتحديد ربحية المشروع أو خسارته وحصة كل شريك، ويضاف هنا تحديد مقدار الزكاة الواجبة.

٥. الموضوعية: تتعلق هذه الصفة بالمحاسب وبالمعاملات، حيث على المحاسب أن يكون موضوعياً في عمله صادقاً فيما يقول وأميناً فيما يكتب وفيما يقر من معلومات. أما بالنسبة للمعاملات فهي تكون موضوعية عندما تتصف بالموثوقية والقابلية للمقارنة

٦. الاستحقاق: وهذه القاعدة أيضاً موجودة في المحاسبة الحديثة وتتضمن تحميل كل فترة محاسبية ما يخصها فقط من إيرادات ومن مصاريف وبدون تضمينها بنود تخص فترات لاحقة أو سابقة، وذلك لتعبر القوائم المالية بصدق عن واقع المشروع

٧. الثبات: ويقصد بالثبات هنا استخدام الأساليب ذاتها فيما يخص القواعد والمعايير المحاسبية عند إثبات المعلومات المالية وعرضها.

٨. سنوية الميزانية: أي تقسيم حياة المشروع إلى فترات محاسبية متساوية كل منها تعادل حولاً (عاماً) كاملاً.

٩. التسجيل الفوري المنتظم: أي الإثبات للمعاملات والقرارات في الدفاتر المحاسبية وتسجيلها مهما كان حجمها في وقت حدوثها وبصورة منتظمة لما في ذلك من حفظ للحقوق.

١٠. الإفصاح: أي إظهار المعلومات المالية على حقيقتها وعدم عرضها بما لا يمثلها أو بما يوحي بأكثر من معنى للمعلومات، وذلك لتجنب الغش والتدليس^٥

١١. التسجيل المقترن بالشهود (الموضوعية المستندية) ويمكن الاستعاضة عن الشهود بالمستندات والوثائق والإقرارات الورقية على أن تكون المستندات صحيحة ومستوفية للشروط الشكلية والموضوعية.^٦

الزحيلي، وهبة، المعاملات المالية المعاصرة، دار الفكر، بيروت ٢٠٠٢ ص ٢٦٥

١٢. التقييم على أساس القيمة الجارية: وهذه القاعدة تعني تقييم جميع بنود المركز المالي بالقيمة الحقيقية على أساس القيمة الجارية (السوقية أو الاستبدالية) وذلك بعد استبعاد نفقات البيع والتوزيع والنفقات الإدارية، وفي هذه القاعدة حفاظاً للقيمة الزمنية لرأس المال (قوته الشرائية) أي قياس القيمة الفعلية لا العددية النقدية.

بالرغم من التشابه بين النظاميين الإسلامي والتقليدي في هذه القواعد، إلا أن هناك فروقات هامة بينهما أهمها:

- لا يجوز في النظام الإسلامي زيادة قيمة رأس المال بدون المشاركة في العمل، لذلك حرم إقراضه برّبا

- اعتبر الإسلام النقود وسيلة للتبادل ووحدة قياس للقيمة وليس سلعة يتم المتاجرة بها

- تأخذ المحاسبة الإسلامية في الاعتبار كل الإيرادات سواء كانت محققة أم غير محققة، مثل أرباح إعادة التقدير، وأرباح بضاعة آخر المدة التي لم يتم بيعها بعد، بينما المحاسبة المعاصرة لا تأخذ إلا الأرباح المحققة بالبيع.

- حيث تقسم الإيرادات في الفكر المحاسبي الإسلامي:

١. الربح الناتج من مزاولة النشاط التجاري ويأتي من تحمل أي مخاطرة قد تلحق بالنشاط التجاري وهي تمثل الربح الحقيقي.

٢. الربح المتأتي من الزيادة في سعر السلع المشتراة بهدف الإتجار بها، ويسمى إيراد عرضي

٣. الزيادة في سعر الأصول الثابتة المملوكة.

أما النفقات فهي على نوعين: عادية وهي نفقة يقابلها عائد، وخسارة وهي نفقة لا يقابلها عائد، وتعترف المحاسبة بالمخصصات ضمن النفقات.

المبحث الثاني: مصادر الأموال واستخداماتها:

سنطرق للمقارنة بينها في النظام الإسلامي ومثيلتها في النظام التقليدي، وسنبداً بعرض مصادر الأموال كونها تبين الموارد المالية اللازمة لعمليات توظيفها^٧

مصادر أموال المصرف الإسلامي	مصادر أموال المصرف التقليدي
١-الموارد الذاتية(حقوق الملكية)	١-الموارد الخارجية(ودائع+قروض)
-رأس المال المدفوع	-ودائع الزبائن وتقسم إلى:
-الاحتياطيات القانونية	أ-ودائع جارية
-الاحتياطيات الاختيارية	ب-ودائع ادخارية
-الأرباح المحتجزة والمدورة	ج-ودائع لأجل
-الربح المتحقق خلال العام	د-شهادات ادخار
-علاوات الإصدار	و-شهادات إيداع
٢-الموارد الخارجية(الودائع)	ز-دائنون مختلفون
-الحسابات الجارية	-مطلوبات قصيرة الأجل
-حسابات التوفير	-مطلوبات تحت الطلب ولأجل تخصص المصارف الأخرى
-حسابات الاستثمار لأجل مختلفة	٢-القروض(رأس مال داعم)
-حسابات الودائع الثابتة ذات الأجل المحدد	-قروض ق.أجل من المصارف الأخرى والمؤسسات المالية والمصرف المركزي
٣-موارد أخرى	-قروض طويلة الأجل
-احتياطيات غير مخصصة للتوزيع	٣-موارد أخرى

قحطان، وهيب، مصادر الأموال واستخداماتها في العمل المصرفي الإسلامي، دراسة تحليلية مقارنة، جامعة بغداد ص 730

-توزيعات أرباح وعوائد ودائع	-دائنون مختلفون
-تأمينات نقدية مقابل الاعتمادات وخطابات الضمان	-مطلوبات أخرى مثل الضرائب والمصروفات المستحقة الغير مدفوعة
-تخصيصات مختلفة لمواجهة مخاطر الاستثمار والمخاطر الأخرى	٤-حقوق الملكية -رأس المال الاسمي-رأس المال الغير مدفوع
٤-دائنون وأرصدة دائنة أخرى -حسابات صندوق الزكاة -أوراق دفع	-الاحتياطيات القانونية -الاحتياطيات الاختيارية -احتياطيات غير مخصصة للتوزيع من بداية السنة -علاوات الإصدار في حال وجودها
	٥-الأرباح والخسائر أرباح مدورة والربح المتحقق خلال السنة
حسابات نظامية دائنة(التزامات الزبائن مقابل الضمانات والقبولات)	حسابات نظامية

الجدول رقم (١) من القوائم المالية المنشورة للمصارف الإسلامية والتقليدية

- بالنظر إلى مصادر الأموال في النظامين السابقين نلاحظ (مع الرغم بالاختلاف في طبيعة كل منها) أنها تتكون من مصدرين رئيسيين موارد خارجية وداخلية، مع وجود اختلافين جوهريين:

-الموارد الخارجية للمصرف الإسلامي تعتمد بشكل رئيسي على الودائع بأنواعها (جارية، توفير، الاستثمار لآجال مختلفة، وحسابات الاستثمار المخصص...)، بينما يعتمد المصرف التقليدي على الودائع بالإضافة إلى القروض، وهو ما تحرم منه المصارف الإسلامية كمصدر تمويل لتأمين السيولة اللازمة عند الحاجة (خصوصاً من البنك المركزي بوصفه الملجأ الأخير للإقراض)^٨

مرجع سابق ص ٣٠ ٨

-في المصرف التقليدي نلاحظ أن الودائع هي المصدر الرئيسي للأموال، وخصوصاً الجارية منها حيث تمثل شريان الحياة في المصرف التجاري (كما يصفها الشماخ)، بينما تكون الودائع ذات الطبيعة الاستثمارية في الصدارة فيما يخص المصارف الإسلامية. وبزيادة أهمية الودائع الجارية لدى المصرف التقليدي تقل قدرته على التوسع في منح الائتمان والاستثمار المصرفي، وذلك لأن طبيعة هذه الودائع تتيح لأصحابها إمكانية سحبها بأي وقت، وعلى العكس في المصارف الإسلامية حيث تمتاز الموارد الخارجية بالصفة الاستثمارية، مما يتيح للمصرف الإسلامي مزاوول العمل التجاري والأنشطة التمويلية والاستثمارية ضمن قواعد الصيرفة الشاملة.

ولهذا نجد بأن الودائع في المصرف التقليدي تسبق في الأهمية رأس المال، في حين أن حقوق الملكية في المصرف الإسلامي تأتي بالأهمية قبل الودائع^٩

- الاختلاف الأكبر في مصادر الأموال للنظامين يأتي باعتماد أغلب مصادر الأموال في المصرف التقليدي على سعر الفائدة (والذي يتحدد بالعرض والطلب)، في حين أن جميع مصادر أموال المصرف الإسلامي ترتكز على قواعد المشاركة والمضاربة ومقابلة النفقات بالإيرادات، وهذا ما يضع المصارف الإسلامية أمام اختباراً صعباً لمدى قدرتها على إدارة هذه الأموال واستخدامها بكفاءة وعقلانية لتحقيق عوائد ترضي المودعين لديها وتشجعهم على الاستمرار بالتعامل معها.
- كما أن رأس المال في المصرف الإسلامي يتمتع بأهمية تفوق مثيلتها في المصرف التقليدي ولذلك للطبيعة الاستثمارية التي يمتاز بها العمل في المصرف الإسلامي، وعليه تسعى المصارف الإسلامية إلى إطالة أجل مصادر أموالها الخارجية لتتلاءم مع هيكلية استخداماتها التي تتجه إلى الاستثمارات ذات التنوع الكبير والأجل الطويل.
- يحسب العائد على مصادر الأموال بأنواعها في المصرف التقليدي بحسب سعر الفائدة السوق في تاريخ الإيداع ودون مراعاة قدرة المصرف على توظيفها بأكثر من سعر الفائدة المدفوع أو أقل منه، مما قد يعود بالضرر على أحد الطرفين (المصرف أو المودع)، بينما في المصرف الإسلامي يصار إلى اعتبار

الهيبي، عبدالرزاق، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار أسامة، ١٩٨٨ ص ٦٥^٩

الودائع حسابات مشاركة تحدد عوائدها بنتائج الأعمال ووفقاً لعقود المضاربة والاستثمار ونسب المشاركة والحصص المقررة بموجبها.^{١٠}

وهذا ما يجعل المودع في المصرف الإسلامي في مركز الشريك بينما يكون في مركز الدائن أو المقرض في المصرف التقليدي

9-توافقاً مع هيكليّة استخدامات الأموال متوسطة وطويلة الأجل في المصارف الإسلامية ، ولعدم وجود جهة تؤمن لها ضمان الودائع كما هو حال البنوك المركزية مع المصارف التقليدية ، فإن

مسؤولية هذه المصارف عن النتائج النهائية لأعمالها ، ليست محصورة فقط تجاه المساهمين ، بل إنها ممتدة إلى مجموع المودعين من زبائنها دون استثناء . ونتيجة لهذا الواقع نجد أن المصارف الإسلامية تتميز بضخامة رؤوس أموالها ، وبالسعي الدؤوب والمستمر إلى تعزيزها . خلافاً للمصارف التقليدية التي تتميز بصورة عامة بضآلة رؤوس أموالها قياساً بمجموع مصادر الأموال لديها وبعدم حاجتها إلى السعي لتعزيز رؤوس أموالها وتمتينها

*تعظيم حجم رأس المال الممتلك هو في حقيقته ضمان لأصحاب الأموال من المودعين على استرداد أموالهم من المصرف عند حدوث الأزمات . الأمر الذي يشير إلى ملاءة المصارف الإسلامية وكفاية رؤوس أموالها.^{١١}

مرجع سابق ص ٧٦ 10

الشماع، خليل، التحليل المالي للمصارف، ١٩٨٠ ص ٩٦ 11

لنكمل تحليل الجانب الآخر من الميزانية، سنقوم بتحليل استخدامات (توظيفات) الأموال لدى كل من النظامين الإسلامي والتقليدي:

استخدامات أموال المصرف الإسلامي	استخدامات أموال المصرف التقليدي
١- موجودات نقدية	١- موجودات نقدية
- نقد في الصندوق	- نقد في الصندوق
- أرصدة لدى البنك المركزي	- أرصدة لدى البنك المركزي
- أرصدة لدى المصارف المحلية	- أرصدة لدى المصارف المحلية
- أرصدة لدى المصارف المراسلة	- أرصدة لدى المصارف المراسلة
٢- استثمارات سائلة	٢- استثمارات سائلة
- استثمارات محلية ودولية (أسهم، محافظ، صناديق استثمارات)	- سندات وأذون خزينة - سندات أجنبية بالإضافة إلى أي موجودات يعتبرها البنك المركزي سائلة
٣- تمويلات قصيرة الأجل	٣- القروض والتسليفات
- تمويل تجاري (مرابحة)	- قروض تجارية (ق.أجل)
تمويل رأس مال عامل	- قروض متنوعة (ق.أجل)
- تمويل استهلاكي (فردى)	- خصم أوراق تجارية وقبولات تحت الطلب
- مشاركات قصيرة الأجل	
- مضاربات قصيرة الأجل	
تمويل بيع السلم	
- القروض الحسنة	
٤- تمويلات متوسطة وطويلة الأجل	٤- استثمارات متوسطة وطويلة الأجل
- مشاركات	- استثمارات في الأسهم

-مضاربات -البيع بالتقسيط -إجارة منتهية بالتمليك -مشاركة منتهية بالتمليك -تمويل المشروعات -تمويل عقارات	-استثمارات في السندات -استثمارات في العقارات -عمليات التأجير -استثمارات متنوعة أخرى
٥-استثمارات رأسمالية -مساهمة في مشروعات قائمة -تأسيس مشروعات جديدة -المساهمة في مشروعات جديدة	٥-موجودات أخرى -احتياطيات خسائر القروض -مصاريف مدفوعة مقدماً
٦-موجودات أخرى -صافي الأصول الثابتة -أرصدة مدينة متنوعة -مخزون سلعي -متاجرة في عقارات	٦-صافي الأصول الثابتة مباني، أراضي، آلات، معدات، أثاث...
	٧-الأرباح والخسائر خسائر مدورة من سنوات سابقة خسائر السنة الحالية
حسابات نظامية مدينة	حسابات نظامية مدينة

الجدول رقم (٢) من القوائم المالية المنشورة للمصارف الإسلامية والتقليدية

- إن جانب استخدامات الأموال لدى المصارف التقليدية يستند إلى حد كبير على تقديم القروض والتسليفات والتوظيفات الأخرى قصيرة الأجل ، انسجاماً مع مصادر أموالها . وعلى الرغم من أن هذه الاستخدامات تبوب محاسبياً في بعض الأحيان على أسس طويلة ومتوسطة وقصيرة الأجل ، إلا أن الواقع العملي يشير إلى أن الاستخدامات طويلة الأجل لدى هذه المصارف تتركز في الاستثمارات العقارية وشراء الأراضي والسندات والأصول الثابتة الأخرى ، خصوصاً عندما تجد هذه المصارف سعة في سيولتها وطلباً محدوداً على قروضها . وقد يعتمد المصرف التقليدي إلى استخدامات متوسطة الأجل في القروض الائتمانية والتسهيلات التي يمنحها البنك لعملائه والتي يشترط لنجاحها ضرورة تحقيقها لمعدلات ربحية مرتفعة وسريعة . كما يجب أن يكون معدل دورانها جيداً حتى يمكن إعادة استخدام الأموال مرة أخرى خلال نفس العام أو خلال الفترة المتوسطة الأجل ومثل هذه الشروط والمواصفات لا تتحقق في المشروعات التنموية الصناعية والزراعية والعقارية وغيرها، وتكاد تنحصر في المشروعات التجارية البحتة .
- تمتاز استخدامات الأموال لدى المصارف الإسلامية بتنوعها وبتعدد الأطراف المستفيدة منها، وتباين مواعيد استحقاقها وأسس احتساب العوائد عليها، وبغلبة الطابع الاستثماري عليها، وتعتمد هذه الاستخدامات على الأدوات المتوسطة وطويلة الأجل انسجاماً مع مصادرها
- تظهر القروض الحسنة بتكلفة التمويل لعدم تعامل هذه المصارف بالفائدة
- لا يظهر في المصارف الإسلامية الاستثمار في السندات أو الأوراق التجارية (كمبيلات مخصومة) لأنها تدر عائد يرتبط بالفائدة
- قد نصل إلى نتيجة بديهية (من خلال عرض مصادر الأموال واستخداماتها في المصارف الإسلامية) أن هذه المصارف تتمتع بسيولة منخفضة لاعتماد استخداماتها على الاستثمارات بأنواعها المختلفة والتي تتطلب قسم كبير من سيولة المصرف في عمليات المشاركة والمراوحة وغيرها، إلا أن الواقع العملي يشير إلى عكس ذلك حيث لا تتوافر فرص استثمارية كافية وتضطر هذه المصارف إلى الاقتصار على صيغة التمويل بالمراوحة مما يحدث فائضاً بالسيولة لديها، مما يعرضها لنقد لاذع لذلك ينبغي على المصارف الإسلامية الانفتاح على التجارب والتطورات الحاصلة في مجال الصيرفة الشاملة والتمويل الاستثماري لاستيعاب فائض السيولة لديها وتحاشي الانغلاق والانكفاء والعزلة^{١٢}.

على الرغم من التشابه المظهري بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية لناحية قيامهما بنفس الوظائف والمهام في نطاق عملية الوساطة المالية إلا أن التمايز بين النظامين هو تمايز في المنهج وفي نظام العمل. إذ تعتمد الأولى أسلوب الوساطة القائم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، بدلاً من مبدأ المتاجرة بالنقود المستند إلى سعر الفائدة الذي تعتمد عليه المصارف التقليدية.

كما يمكن أن نلاحظ ثمة اختلافات جوهرية حول وظيفة رأس المال بشقيها التمويل والاستخدام أو ما يعرف بالأدبيات المصرفية ب مفهوم المتاجرة بالملكية الذي ترفض المصرفية الإسلامية العمل بمقتضاه، وتستعيض عنه بأسلوب المشاركات من خلال خلط أموال المصرف مع أموال المودعين المستثمرين^{١٣}

د. الزحيلي، وهبة، المعاملات المالية المعاصرة، دار الفكر، ص ١٠١ 13١

المبحث الثالث: أسس العرض والإفصاح في القوائم المالية للمصارف الإسلامية:

في عام ١٩٩٠م تم إنشاء هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية في دولة البحرين، وتم هذا الإنشاء بين عدد من المؤسسات المالية (منها: البنك الإسلامي للتنمية، دار المال الإسلامي، مؤسسة الراجحي المصرفية، بيت التمويل الكويتي) وسجلت كهيئة عالمية ذات شخصية معنوية مستقلة لا تهدف إلى الربح عام ١٩٩١م.

وتهدف هذه الهيئة إلى تطوير فكر المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية عن طريق التدريب، وعقد الندوات وإصدار النشرات الدورية وإصدار معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية وتفسيرها وتعديلها لمواكبة تطور الأنشطة والفكر المحاسب.

كما صدر عن هذه الهيئة البيان رقم (١) الذي اشتمل على أهداف المحاسبة المالية والتقارير المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، وكانت **الأهداف** الخاصة بالمحاسبة المالية كما جاءت فيه:^{١٤}

- تحديد حقوق والتزامات كافة الأطراف ذات العلاقة.
 - الإسهام في رفع الكفاية الإدارية والإنتاجية وتشجيع الالتزام بالشرعية الإسلامية في كافة الأنشطة.
 - الإسهام في توفير الحماية للموجودات وحقوق المتعاملين معه.
 - تقديم معلومات مفيدة لمستخدمي التقارير المالية.
- أما بالنسبة لأهداف التقارير المالية:

- تقديم معلومات عن التزام المصرف بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع الأنشطة التي يمارسها. وتوفير معلومات عن أي مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية في حال وجودها والتحقق من فصل الكسب المخالف للشريعة وكيفية التصرف به.
- تقديم معلومات عن الموارد الاقتصادية للمصرف والالتزامات الناشئة عن هذه الموارد بحيث تساعد هذه المعلومات على تقويم كفاية رأي مال المصرف الإسلامي

معايير المحاسبة المراجعة الضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية¹⁴

وتقويم درجة المخاطرة الكامنة في استثماراته وتقدير درجة السيولة المتاحة في موجوداته ومتطلبات السيولة الكامنة في التزاماته المختلفة.

- تقديم معلومات تساعد على تقدير التدفقات النقدية التي يمكن أن تتحقق لمن يتعامل مع المصرف وتوقيت هذه التدفقات ودرجة المخاطر المحيطة بتحقيقها (من خلال قائمة التدفقات النقدية).

- تقديم معلومات تساعد الجهات المختصة على تحديد الزكاة وأوجه صرفها

- تقديم معلومات تساعد على تقويم أداء المصرف للأمانة المنوطة به في حفظ الأموال وتنميتها بالمستوى الملائم ومعلومات عن معدلات أرباح الاستثمار ومعدلات توزيع الأرباح الاستثمارية على أصحاب حقوق الملكية وأصحاب حسابات الاستثمار (من خلال قائمة المركز المالي وقائمة الدخل)

- معلومات عن أداء المصرف لمسؤولياته الاجتماعية (ويتم الحصول على مثل هذه المعلومات من قائمة الزكاة وقائمة المركز المالي والإيضاحات حول القوائم المالية).

كما يجب على المصارف الإسلامية الالتزام **بمعيار العرض والإفصاح رقم (١)** من معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية عند إعدادها للقوائم المالية، ومما جاء بهذا الخصوص:

- تحديد المجموعة الكاملة للقوائم المالية المقارنة ومتطلبات عرضها (الشكل، الترتيب، الإيضاحات)

- الإفصاح العام في القوائم المالية عن ما يلي:

- المعلومات الهامة: المعلومات الأساسية للمصرف وطبيعة نشاطاته وأسماء الشركات التابعة التي توحد قوائمها المالية مع القوائم المالية للمصرف الإسلامي واسم الشركة القابضة والشركات الشقيقة، بالإضافة للمعلومات المتعلقة بالضريبة والرقابة والقوانين.
- عملة القياس المحاسبي وطرق تحويل الأرصدة بالعملات الأخرى.
- السياسات المحاسبية الهامة وطريقة الإفصاح عنها.

- القيود الإشرافية الاستثنائية خاصة تلك التي ترتب عليها الحد من حرية إدارة المصرف في اتخاذ القرارات¹⁵
- الكسب أو الإنفاق المخالف لأحكام الشريعة الإسلامية إن وجد
- تركيز مخاطر موجودات المصرف
- توزيع جميع الحسابات لدى المصرف حسب مدة استحقاقها
- توزيع موجودات المصرف حسب مدة استحقاقها أو المدة المتوقعة لتسليمها الفعلي
- الأرصدة التعويضية لدى الغير
- مخاطر الموجودات والمطلوبات بالعملة الأجنبية
- الالتزامات المحتملة وغير المثبتة في قائمة المركز المالي
- أي ارتباطات مالية ملزمة لم تنفذ
- الأحداث الهامة للاحقة لتاريخ قائمة المركز المالي
- موجودات المصرف المخصصة لأغراض محددة أو كضمانات
- الطريقة التي يستخدمها المصرف لتوزيع الربح أو الخسائر بينه وبين أصحاب حسابات الاستثمار وما في حكمها
- الزكاة
- العمليات مع الأطراف ذات العلاقة (نوع العلاقة، وطبيعتها)
- التغييرات المحاسبية: * في السياسة المحاسبية (مبرراته، أثره على صافي الدخل للفترة المالية الحالية والفترات المالية المقارنة)
- * تصحيح الأخطاء في القوائم المالية للفترات المالية السابقة (طبيعة الخطأ وتأثيراته السابقة وأثره على صافي الدخل للاستثمارات المقيدة للفترات التي تأثرت بالخطأ

مرجع سابق¹⁵

القوائم المالية حسب معيار العرض والإفصاح رقم (١):¹⁶

ربط البيان رقم (١) من معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط لمؤسسات المالية الإسلامية بين أنواع القوائم المالية وأهداف المحاسبة المالية ووظائف المصرف، وتناول مفاهيم العناصر الأساسية للقوائم المالية. وحدد البيان القوائم المالية بما يلي:

١. قوائم تعبر عن وظيفة المصرف بصفته مستثمراً لأموال المساهمين وما في حكمها وأموال أصحاب حسابات الاستثمار وما يترتب على ذلك من حقوق والتزامات له وعليه أو للغير وعليهم، وتتحدد هذه القوائم طبقاً لما استقر عليه العرف المحاسبي بما يلي:

- قائمة المركز المالي

- قائمة الدخل

- قائمة التدفقات النقدية

- قائمة الأرباح المحتجزة أو التغيرات في حقوق أصحاب الملكية

٢. قوائم تعبر عن وظيفة المصرف بصفته مديراً للاستثمارات المقيدة وتتحدد هذه القوائم بقائمة التغيرات في الاستثمارات المقيدة

٣. قوائم تعبر عن الوظيفة الاجتماعية للمصرف. وتتحدد هذه القوائم بما يلي:

- قائمة مصدر الأموال واستخداماتها

- قائمة مصادر أموال القرض الحسن واستخداماتها

العناصر الأساسية للقوائم المالية:

- اختار البيان الصادر عن الهيئة مدخل الترابط بين عناصر القوائم المالية الأساسية، وحسب هذا المدخل تعتبر الموجودات والمطلوبات هما الأساس لتعريف كل من الإيرادات والمصروفات والدخل والخسارة

معايير المحاسبة المراجعة الضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية¹⁶

- لم يأخذ البيان بمدخل استقلال القوائم الذي يعرف فيه كل عنصر من حيث طبيعته هو دون ربطه بعناصر أخرى

- ولكل مدخل من المدخلين المذكورين أصل في الفقه الإسلامي فمدخل الترابط يعرف الربح بأنه الزيادة على رأس المال والخسارة هي نقص رأس المال. أما مدخل الاستقلال فيعرف الربح بأنه الزيادة في ثمن المبيع عن ثمنه الأول والخسارة هي نقص ثمن المبيع عن ثمنه الأول.

أولاً: قائمة المركز المالي: ١٧

تعريف الموجودات: الموجود هو الشيء القادر على توليد تدفقات نقدية إيجابية أو منافع اقتصادية أخرى في المستقبل بمفرده، أو بالاشتراك مع موجود أو موجودات أخرى الذي تم اكتتاب الحق فيه نتيجة عمليات أو أحداث في الماضي.

ويجب أن يكون الموجود قابلاً للقياس المالي وأن لا يكون مرتبطاً بالتزام أو بحق لطرف آخر غير قابلين للقياس بدرجة موثوق بها، وأن يكون للمصرف حق التصرف في الشيء أصالة أو نيابة. ويجب أن يضاف إلى هذه الشروط جواز التصرف بالموجود أو بالأصل من الناحية الشرعية.

تعريف المطلوبات: المطلوب هو الالتزام القائم في حينه الواجب سداؤه في المستقبل. ويجب أن يكون قابلاً للقياس المالي وأن يلتزم بالوفاء بالالتزام دون قيد وقابلية وضع منفعة أحد موجودات المصرف أو نقله أو تحويله للطرف الآخر للوفاء بالالتزام.

حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها:

عرفها البيان بأنها النقدية التي يتسلمها المصرف على أساس القبول العام منه وموافقة أصحاب الأموال باستعمالها واستثمارها دون قيد أو شرط بما في ذلك خلطها باستثمارات المصرف واشتراك الطرفين بحصص شائعة من الأرباح على أن يأخذ المصرف نصيبه من ربح حسابات الاستثمار بصفته مضارباً وتوزع الخسائر بنسبة مساهمة كل طرف في رأس المال.

من خلال هذا البيان يمكن القول بأن هذه الحقوق تتميز بما يلي:

محاسبة المصارف الإسلامية الدكتور حسين سمحان والدكتور موسى مبارك ص 173-174

- أنها نقدية
 - يحكمها عقد مضاربة فيه المصرف مضارباً وأصحاب حسابات الاستثمار رب المال.
 - هذه المضاربة ثنائية من حيث عدد الأطراف ومطلقة من حيث الشروط.
 - يمكن خلط هذه الحقوق بحقوق المساهمين
 - تظهر هذه الحسابات في قائمة المركز المالي لأن حق التصرف فيها مطلقاً
 - تقدر هذه الحقوق بصافي ما تبقى لأصحابها بعد إضافة ما يخصهم من الأرباح وطرح ما يخصهم من الخسائر أو من مسحوبات
 - يشمل لفظ "وما في حكمها" أية نقود يقبلها المصرف على أساس المضاربة المطلقة مثل سندات المقارضة المطلقة.
 - قبض المصرف لهذه الحقوق قبض أمانة لا قبض ضمان.
 - حقوق الأقلية تتركز في حسابات الاستثمار المخصص (المضاربة المقيدة) وما في حكمها
- حقوق أصحاب الملكية:
- عرفها البيان بأنها مقدار ما يتبقى من موجودات المصرف بعد طرح المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها.
- وعليه تكون قائمة المركز المالي في ١٢/٣١ حسب معيار العرض والإفصاح رقم (١)

البيان	إيضاح	العام الحالي	العام السابق
		وحدة نقدية	وحدة نقدية
الموجودات			
النقد وما في محكمه نمم البيوع الآجلة			
استثمارات			
أوراق مالية مضاربات مشاركات مساهمات بضاعة عقارات موجودات مقتناة للتأجير استصناع استثمارات في أوراق مالية استثمارات أخرى			
مجموع الاستثمارات			
موجودات			
صافي الموجودات الثابتة			
مجموع الموجودات			

تعتبر الإيضاحات جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية

البيان	إيضاح	العام الحالي	العام السابق
		وحدة نقدية	وحدة نقدية
المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وحقوق الأقلية وحقوق الملكية:			
المطلوبات			
الحسابات الجارية وحسابات الادخار الحسابات الجارية للمصارف والمؤسسات المالية ذمم دائنة الأرباح المقترح توزيعها على المساهمين مطلوبات أخرى			
مجموع المطلوبات			
حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة حقوق الأقلية مجموع المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وحقوق الأقلية			
حقوق الملكية			
رأس المال المدفوع الاحتياطيات الأرباح المحتجزة			
مجموع حقوق الملكية			
مجموع المطلوبات وحقوق أصحاب الاستثمار المطلقة وحقوق الأقلية وحقوق الملكية			

ثانياً: قائمة الدخل: ١٨

تناول المعيار نفسه المفاهيم الأساسية لعناصر قائمة الدخل وتشمل مفهوم الإيرادات والمصروفات والمكاسب والخسائر، والعائد لأصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها و صافي الدخل وصافي الخسارة

وهي كما وردت فيه:

● **الإيرادات:** مقدار الزيادة في الموجودات أو النقص في المطلوبات أو كلاهما معاً، خلال فترة زمنية معينة والناتج عن طرق وأساليب مشروعة من الاستثمارات بجميع أنواعها ووسائلها أو تقديم خدمات الخدمات المصرفية أو تأدية وظائف أخرى تستهدف الربح مثل إدارة الاستثمارات المقيدة للحصول أجر محدد أو حصة من أرباح تلك الاستثمارات. ولكي تكون زيادة الموجودات أو نقص المطلوبات إيراداً يجب أن تتوافر الخصائص التالية:

- أن لا تكون الزيادة في الموجودات أو النقص في المطلوبات ناشئة عن الاستثمارات أو توزيعها على أصحاب حقوق الملكية أو إيداعات أو مسحوبات أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها أو إيداعات أو مسحوبات أصحاب حسابات الجارية أو الحسابات الأخرى أو شراء الموجودات.

- أن ترتبط الزيادة في الموجودات أو النقص في المطلوبات بفترة زمنية معينة.

● **المصروفات:** وهي مقدار النقص في الموجودات أو الزيادة في المطلوبات أو كلاهما معاً خلال فترة زمنية معينة الناتج من توظيف الأموال أو إدارة الاستثمار بطرق أو وسائل مشروعة أو تقديم الخدمات بجميع أنواعها أو وسائلها المشروعة. ويجب أن لا يكون النقص في الموجودات أو الزيادة في المطلوبات ناشئين عن التوزيعات على أصحاب حقوق الملكية أو استثماراتهم أو مسحوبات أو إيداعات أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها أو مسحوبات أو إيداعات أصحاب الحسابات الجارية أو الحسابات الأخرى.

محاسبة المصارف الإسلامية الدكتور حسين سمحان والدكتور موسى مبارك¹⁸

- **المكاسب:** هي مقدار الزيادة في موجودات المصرف الناتجة عن حيازة موجودات زادت قيمتها خلال الفترة المالية أو الناتج عن تحويلات فعلية تبادلية أو غير تبادلية مشروعة من عمليات عرضية، باستثناء التحويلات التي تجري بين المصرف وأصحاب حقوق حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها أو التي تجري بين المصرف والمساهمين.
- **الخسائر:** هي مقدار النقص في صافي الموجودات المصرف الناتج عن حيازة موجودات انخفضت قيمتها خلال الفترة المالية أو الناتج عن تحويلات فعلية تبادلية أو غير تبادلية مشروعة من عمليات عرضية باستثناء التحويلات بين المصرف وأصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها أو بين المصرف وأصحاب حقوق الملكية.
- **عائد أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة:** وهو حصة هؤلاء في الربح أو الخسارة عن أموالهم المستثمرة بالمشاركة مع أموال المصرف. ويعتبر توزيعاً لأرباح أو خسائر الاستثمارات التي شاركت هذه الأموال.
- **صافي الدخل أو الخسارة:** هو مقدار الزيادة أو النقص في حقوق أصحاب الملكية الناتج عن الإيرادات والمصروفات والمكاسب والخسائر^{١٩}

مرجع سابق ص ٣٩٤ 19

ويمكن تجميع وتصنيف عناصر قائمة الدخل بطرق مختلفة وضحها معيار العرض والإفصاح رقم (١) كمايلي:

البيان	إيضاح	العام الحالي	العام السابق
		وحدة نقدية	وحدة نقدية
الدخل			
البيوع المؤجلة			
الاستثمارات			
مجموع الدخل			
ي طرح			
عائد أصحاب الاستثمار المطلق			
نصيب المصرف بصفته مضارباً			
عائد أصحاب ح.أ. مطلقة قبل الزكاة			
نصيب المصرف من دخل الاستثمارات كمضارب			
نصيب المصرف من دخل الاستثمارات كرب مال			
دخل المصرف من استثماراته الذاتية			
نصيب المصرف من دخل الاستثمارات المقيمة كمضارب			
نصيب المصرف من دخل الاستثمارات المقيمة كوكيل			
إيرادات الخدمات المصرفية			
إيرادات أخرى			
إجمالي إيرادات المصرف			
ي طرح: مصروفات إدارية وعمومية الاستهلاكات			

			الدخل (الخسارة) قبل الزكاة والضريبة
			يطرح: الزكاة المستحقة
			الدخل قبل نصيب الأقلية
			يطرح نصيب الأقلية
			صافي الدخل

الجدول رقم (٤) من المرجع نفسه ص ٣٩٦

ثالثاً: قائمة التغيرات في حقوق المساهمين (أصحاب الملكية):^{٢٠}

وتشمل العناصر التالية

صافي الدخل أو الخسارة

- استثمارات حقوق أصحاب الملكية: وهي مقدار الزيادة في حقوق أصحاب الملكية الناتج عن قيامهم بتحويل موجودات أو تقديم خدمات إلى المصرف أو سدادهم أو تحملهم التزامات على المصرف.

- التوزيعات على أصحاب حقوق الملكية: وهي مقدار النقص في حقوق الملكية الناتج عن قيام المصرف بتحويل موجودات أو تقديم خدمات إلى أصحاب حقوق الملكية أو سداده أو تحمله التزامات عليهم.

رابعاً: قائمة الأرباح المحتجزة:

وتشمل العناصر التالية:

- صافي الدخل أو الخسارة

- توزيعات الأرباح على أصحاب حقوق الملكية

محاسبة المصارف الإسلامية الدكتور حسين سمحان والدكتور موسى مبارك ص 20٣٩٨

- تحويل الأرباح إلى حسابات أخرى لأصحاب حقوق الملكية: وهو مقدار النقص في الأرباح المبقة الناتج عن تحويل كل أو جزء من هذه الأرباح إلى الاحتياطيات أو إلى حسابات رأس المال.

وتكون قائمة التغيرات في حقوق أصحاب الملكية في ٢٠٠٨/١٢/٣١

بيان	رأس المال المدفوع	الاحتياطيات	الأرباح المبقة	المجموع
		ح.قانوني	ح.أخرى	
الرصيد في ٢٠٠٧/١٢/٣١ إصدار..سهم صافي الدخل الأرباح الموزعة المحول للاحتياطيات				
الرصيد في نهاية ٢٠٠٧ صافي الدخل الأرباح الموزعة المحول للاحتياطيات				
الرصيد في ٢٠٠٨/١٢/٣١				

الجدول رقم (٥) من المرجع نفسه ص ٣٩٨

خامساً: قائمة التدفقات النقدية: ٢١

وتشمل هذه القائمة:

- النقد وما في حكمه: وهو العملات المحلية والأجنبية لدى المصرف وودائع المصرف تحت الطلب لدى المصارف الأخرى.

- التدفقات النقدية من العمليات: وهي التدفقات النقدية الداخلة إلى المصرف أو الخارجة منه خلال فترة معينة نتيجة لعمليات يعكس تأثيرها في قائمة الدخل باستثناء التدفقات النقدية الناتجة من التصرف في موجودات اقتناها المصرف لاستخدامه أو استثماره الذاتي(الأصول أو الاستثمارات طويلة الأجل)

- التدفقات النقدية من الاستثمارات: وهي تلك التدفقات الناتجة من اقتناء المصرف لموجودات بغرض الاستثمار

- التدفقات النقدية من التمويل: وهي تلك التدفقات النقدية الداخلة إلى المصرف نتيجة استثمارات أصحاب حقوق الملكية أو إيداعات أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وأصحاب الحسابات الائتمانية، أو النقد الخارج من المصرف نتيجة التوزيعات على أصحاب حقوق الملكية أو سحبيات أصحاب الحسابات بأنواعها.

قائمة التدفقات النقدية للمصرف الإسلامي في ١٢/٣١

بيان	العام الحالي	العام السابق
	وحدة نقدية	وحدة نقدية
١- التدفقات النقدية من العمليات: صافي الدخل تسوية صافي الدخل مع صافي زيادة النقد الناتج من العمليات: استهلاك الأصول الثابتة مخصص الديون المشكوك فيها مخصص الزكاة مخصص الضريبة يطرح: الزكاة المدفوعة يطرح: الضريبة المدفوعة عائد أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة مكاسب بيع موجودات ثابتة استهلاك أصول مؤجرة مخصص هبوط أسعار أوراق مالية يطرح: ديون معدومة يطرح: شراء أصول ثابتة		
صافي التدفقات النقدية من العمليات		
٢- التدفقات النقدية من الاستثمار: بيع موجودات ثابتة مقتناة للتأجير يطرح: شراء موجودات ثابتة للتأجير بيع عقارات يطرح: شراء أوراق مالية يطرح الزيادة في المضاربات بيع بضائع بيع استصناع يطرح: صافي الزيادة في ذمم البيوع المؤجلة		

		صافي التدفقات النقدية من الاستثمار
		٣- التدفقات النقدية من التمويل:
		صافي الزيادة في حسابات الاستثمار المطلقة
		صافي الزيادة في الحسابات الائتمانية
		يطرح: الأرباح الموزعة
		الزيادة في الأرصدة الدائنة والمصارف
		يطرح النقص في المصروفات المستحقة
		الزيادة في حقوق الأقلية
		النقص في الموجودات الأخرى
		صافي التدفقات النقدية من التمويل
		الزيادة (النقص) في النقد وما في حكمه
		يضاف: النقد وما في حكمه في بداية السنة
		النقد وما في حكمه في نهاية السنة

الجدول رقم (٦) من المرجع نفسه ص ٤٠٠

سادساً: قائمة التغيرات في الاستثمارات المقيدة وما في حكمها: ٢٢

ميزن البيان رقم (١) الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بين حسابات الاستثمار المطلقة وحسابات الاستثمار المقيدة، حيث أورد حسابات الاستثمار المطلقة كأحد مصادر الأموال في قائمة المركز المالي للمصرف، أما حسابات الاستثمار المقيدة فعالجها محاسبياً خارج القوائم المالية للمصرف باعتبارها وحدة محاسبية مستقلة. لذا فقد قرر البيان إعداد قائمة خاصة بها تحتوي على مصادر هذه الأموال واستخداماتها ونتيجة هذا الاستخدام معاً.

وتتمثل عناصر القائمة بما يلي:

- الاستثمارات المقيدة: وهي الموجودات التي قام المصرف باستثمارها لصالح أصحاب حسابات الاستثمار المقيدة وفقاً لشروط الاتفاق بين المصرف وصاحب الحساب. ويقتصر دور المصرف على إدارتها سواء على أساس عقد المضاربة المقيدة أو على أساس الوكالة وبالتالي لا تعتبر الاستثمارات المقيدة موجودات للمصرف ولا تظهر في قوائمه المالية.

مرجع سابق ص ٢٢٤٠١

- إيداعات وسحوبات أصحاب حسابات الاستثمار المقيمة: وهي ما يتسلمه المصرف منهم أو يعطيه لهم من أموال خلال الفترة أو تحويل كل أو بعض أرصدهم أو قيمة وثائقهم من محفظة إلى أخرى.

- أرباح أو خسائر الاستثمارات المقيمة: ويقصد بها صافي الزيادة أو النقص في الاستثمارات المقيمة الناتجين عن ممارسة النشاط في استثمار هذه الأموال قبل خصم نصيب المصرف مقابل إدارتها.

- نصيب المصرف في أرباح الاستثمارات المقيمة بصفته مضارباً أو أجره بصفته وكيلًا.

وتكون قائمة التغيرات في الاستثمارات المقيمة في نهاية السنة المالية كما يلي:

بيان	وحدات الحافظة الاستثمارية المقيمة					
	الأسهم المتداولة		المتاجرة في العقارات		المراجحات	
المجموع						
الاستثمارات بداية السنة						
عدد الوحدات الاستثمارية بداية السنة						
قيمة الوحدات في بداية السنة						
إصدارات						
سحوبات ووحدات استثمارية مستردة						
أرباح (خسائر) استثمارية						
يطرح: مصرفات إدارية						
يطرح: أجر المصرف بصفته وكيلًا أو مضارباً						

							الاستثمارات نهاية السنة
							عدد الوحدات الاستثمارية نهاية السنة
							قيمة الوحدة الاستثمارية نهاية السنة

الجدول رقم (٧) من المرجع صفحة ٤٠٢

سابعاً: قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق الزكاة والصدقات: ٢٣

يتم إعداد هذه القائمة عادة المصارف الإسلامية التي تقوم بجمع أموال الزكاة من المسلمين المتعاملين مع البنك أو غيرهم إضافة إلى زكاة أرباح الاستثمار المشترك وغيرها.

وتشمل هذه القائمة:

- مصادر أموال الزكاة والصدقات تتمثل في زكاة أموال البنك وما يتلقاه من زكاة أموال المسلمين سواء المتعاملين مع البنك أو غيره، إضافة إلى الصدقات التطوعية.
- استخدامات أموال صندوق الزكاة: وهي المصارف الثمانية المذكورة في القرآن.
- قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق القرض الحسن: وتشمل مصادر واستخدامات أموال هذا الصندوق والتي أذن أصحاب الأموال بإقراضها.

جناحي، عبداللطيف، مبادئ وتطبيقات العمل المصرفي الإسلامي، البحرين ١٩٤٤ ص ٢٨٩²³

قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق الزكاة والصدقات في ١٢/٣١

البيان	إيضاح	العام الحالي	العام السابق
مصادر أموال صندوق الزكاة والصدقات - الزكاة المستحقة على المصرف - الزكاة المحصلة من أصحاب الحسابات - التبرعات			
مجموع المصادر			
مصارف أموال الزكاة والصدقات: الفقراء والمساكين ابن السبيل الغارمون وفي الرقاب المؤلفة قلوبهم في سبيل الله العاملون عليها (مصاريف إدارية وعمومية)			
مجموع المصاريف			
فائض (عجز) المصادر عن المصاريف يضاف: الزكاة والصدقات غير الموزعة في بداية السنة			
رصيد الزكاة والصدقات غير الموزعة نهاية السنة			

الجدول رقم (٨) من المرجع نفسه ص ٤٠٢

المبحث الرابع: الحسابات الختامية في المصارف الإسلامية: ٢٤

تتأثر الحسابات الختامية في المصارف الإسلامية بأسلوب عمل المصارف الإسلامية الذي يعتمد أساساً على عقد المضاربة. وتحكم عملية توزيع الأرباح بين أصحاب الحسابات الاستثمارية والمصرف الإسلامي قواعد وأسس يتم في ضوئها هذا التوزيع، ومن هذه القواعد ما لا يصح الاجتهاد فيه من قبل إدارة المصرف ومنها ما يعتمد على سياسة التوزيع التي تتبعها إدارة المصرف، وفي جميع الحالات فإن السياسات التي تتبعها الإدارة يجب أن لا تخرج عن اجتهاد هيئة الرقابة الشرعية للمصرف الإسلامي.

أسباب الاختلاف بين المصارف الإسلامية في توزيع الأرباح: ٢٥

- اعتماد المصرف الإسلامي على أصل عملية المضاربة بعدم جواز خلط مال المضاربة مع غيرها من الأموال وبالتالي استثمار أموال المضاربة بشكل منفصل تماماً عن استثمار الأموال الأخرى المتاحة للاستثمار لديه تعتمد على هذا الأساس بأنها تفصل استثمارات واستخدامات أموال المضاربة مما يساعد في تحديد عوائد ومصروفات هذه الأموال بصورة مباشرة.

- اعتماد المصرف الإسلامي على الفتوى التي تجيز خلط مال المضاربة مع غيره من الأموال المتاحة للمصرف الإسلامي للاستثمار في حالة المضاربة المطلقة.

لفهم النقطتين السابقتين سنعرض الأساليب التي تتبعها المصارف الإسلامية في العمل بأموال المضاربة:

الأسلوب الأول: خلط أموال المضاربة مع أموال البنك الخاصة وما في حكمها:

- يشترك الطرفان في ويقوم على اعتبار أن جميع أموال البنك الخاصة وما في حكمها مشتركة في الاستثمار مع أموال أصحاب الحسابات الاستثمارية المقبولة على أساس المضاربة المطلقة (مثل بنك دبي الإسلامي، ومؤسسة الراجحي المصرفية..). وأهم قواعد توزيع الربح في هذه الحالة:

- يتحمل المساهمون (أصحاب أموال المصرف الإسلامي الخاصة وما في حكمها) مع أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة جميع المصروفات الإدارية والعمومية.

حسين سمحان، عمر مبارك محاسبة المصارف الإسلامية ص ٢٤٣

جناحي، عبداللطيف، مبادئ وتطبيقات العمل المصرفي الإسلامي، البحرين ١٩٩٤ ص ٢١٣

- يشترك المساهمون وأصحاب حسابات الاستثمار المطلقة في إيرادات الخدمات المصرفية كل بنسبة مساهمته في الأموال المستثمرة.

إيرادات الاستثمار كل بنسبة مساهمته في الأموال المستثمرة.

الأسلوب الثاني: خلط أموال المضاربة مع الجزء السائل من أموال البنك الخاصة وما في حكمها:

يقوم على اعتبار أن جميع أموال البنك الخاصة السائلة فقط وما في حكمها مشتركة في الاستثمار مع أموال أصحاب الحسابات الاستثمارية المقبولة على أساس المضاربة المطلقة مع إعطاء أولوية الاستثمار لأموال أصحاب حسابات المضاربة المطلقة وما في حكمها (البنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي الدولي..) وأهم قواعد توزيع الربح في هذه الحالة:

- يتحمل المساهمون وحدهم جميع المصروفات الإدارية والعمومية

- يستأثر المساهمون بإيراد الخدمات المصرفية

- يشترك الطرفان في إيرادات الاستثمار كل بنسبة مساهمته في الأموال المستثمرة بعد إعطاء الأولوية لأموال المضاربة.

مثال (١) للتوضيح:

ليكن لدينا المعلومات التالية عن نتائج أحد المصارف الإسلامية مع العلم أنه يخلط الجزء السائل من أمواله مع أموال حسابات الاستثمار المطلقة مع إعطاء الأولوية في الاستثمار لأصحاب هذه الحسابات:

- أرباح الاستثمار المشترك ٥٠ مليون

- معدل رصيد أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة ٥٠٠ مليون

- معدل رصيد الحسابات الجارية وتحت الطلب ٢٢٠ مليون

- توزع الأرباح كالتالي : ٣٠٪ للمضارب، ٢٠٪ احتياطي مخاطر الاستثمار، ٥٠٪ لأرباب الأموال

- رأسمال البنك والاحتياطيات ٥٠ مليون منها ٥ مليون سائلة

- أرباح الخدمات المصرفية ٧ مليون

- المصروفات الإدارية والعمومية ١٠ مليون

المطلوب:

- بين مجموع الأموال المتاحة للاستثمار من قبل جميع الأطراف

- احسب حصة كل طرف من الأرباح مع إجراء القيود المحاسبية اللازمة في المركز الرئيسي لتوزيع أرباح الاستثمار المشترك في كل من الحالات التالية:

١. إذا بلغ مجموع الأموال المستثمرة فعلاً ٤٠٠ مليون

٢. إذا بلغ مجموع الأموال المستثمرة فعلاً ٦٠٠ مليون

الحل:

• الأموال المتاحة للاستثمار =

٥٠٠ مليون من أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة + ٢٢٠ مليون الحسابات الجارية
وتحت الطلب (وهي ضمان على المصرف الإسلامي) + ٥ مليون الجزء السائل من
أموال المصرف الخاصة = ٧٢٥ مليون

• إذا كان مجموع الأموال المستثمرة فعلاً = ٤٠٠ مليون فهذا يعني أن جميع
الأموال المستثمرة ستكون من أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة:

حصة أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة (وهم وحدهم أرباب الأموال في هذه الحالة)

$$= ٥٠\% * ٥٠٠ \text{ مليون} = ٢٥٠ \text{ مليون}$$

حصة المصرف كمضارب من الأرباح:

$$= ٣٠\% * ٥٠٠ \text{ مليون} = ١٥٠ \text{ مليون}$$

احتياطي مخاطر الاستثمار:

$$= ٢٠\% * ٥٠٠ \text{ مليون} = ١٠٠ \text{ مليون}$$

وتكون إيرادات الخدمات المصرفية من نصيب المصرف فقط ويتحمل وحده المصروفات الإدارية والعمومية ويصبح نصيبه :

$$٢٥ + ٧ - ١٠ = ٢٢ \text{ مليون}$$

- إذا كان مجموع الأموال المستثمرة فعلاً = ٦٠٠ مليون فهذا يعني أن منها ٥٠٠ مليون من حسابات الاستثمار المطلقة لأن لها أولوية الاستثمار وما يزيد عن ذلك يعتبر مستثمراً على ضمان البنك، وتحسب حصة كل طرف من أرباح أرباب الأموال كما يلي:

$$\text{حصة أرباب الأموال} = ٥٠\% * ٥٠ \text{ مليون} = ٢٥ \text{ مليون}$$

وتكون حصة المصرف بنسبة مساهمته في الأموال المستثمرة فعلاً أي :

$$= (٦٠٠ \div ١٠٠) * ٢٥ \text{ مليون} = ١٧,٤ \text{ مليون}$$

$$\text{ونصيب حسابات الاستثمار} = (٦٠٠ \div ٤٠٠) * ٢٥ \text{ مليون} = ٣٨,٢ \text{ مليون}$$

مثال (2) للتوضيح:

لتكن لدينا المعلومات التالية عن نتائج أعمال أحد المصارف الإسلامية الذي يخلط الجزء السائل من أمواله مع أموال حسابات الاستثمار المطلقة مع إعطاء الأولوية في الاستثمار لأصحاب هذه الحسابات:

- خسائر الاستثمار المشترك ١٠ مليون
- معدل رصيد أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة ٣٠٠ مليون
- معدل رصيد الحسابات الجارية وتحت الطلب ١١٠ مليون
- توزيع الأرباح : ٣٠٪ للمضارب، ٢٠٪ احتياطي مخاطر الاستثمار، ٥٠٪ لأرباب الأموال
- رأسمال المصرف والاحتياطيات ٥٠ مليون منها ٥ مليون سائلة
- أرباح الخدمات المصرفية ٨ مليون
- المصروفات الإدارية والعمومية ٦ مليون

المطلوب:

- احسب حصة كل طرف من الخسائر مع إجراء القيود المحاسبية اللازمة في المركز الرئيسي لتوزيع خسائر الاستثمار المشترك في كل من الحالات التالية:

- ✓ إذا بلغ مجموع الأموال المستثمرة فعلاً ٢٥٠ مليون وكان رصيد احتياطي مخاطر الاستثمار ٢٣ مليون
- ✓ إذا بلغ مجموع الأموال المستثمرة فعلاً ٢٥٠ مليون وكان رصيد احتياطي مخاطر الاستثمار ٧ مليون
- ✓ إذا بلغ مجموع الأموال المستثمرة فعلاً ٤٠٠ مليون وكان رصيد احتياطي مخاطر الاستثمار ٢٣ مليون
- ✓ إذا بلغ مجموع الأموال المستثمرة فعلاً ٤٠٠ مليون وكان رصيد احتياطي مخاطر الاستثمار ٧ مليون

- ما هو الإجراء المحاسبي في حالة ثبوت تقصير المصرف الإسلامي في كل حالة من الحالات السابقة؟

الحل:

- طالما أن مجموع المبالغ المستثمرة فعلاً أقل من حسابات الاستثمار المطلقة فهذا يعني أن جميع المبالغ المستثمرة من هذه الحسابات لأن لها الأولوية في الاستثمار وبالتالي فهي تتحمل كامل الخسارة في حالة عدم كفاية رصيد احتياطي مخاطر الاستثمار طالما أن المصرف الإسلامي لم يقصر:

١٠ من ح/ احتياطي مخاطر الاستثمار

١٠ إلى ح/ أرباح (خسائر) الاستثمار

المشترك

وفي حالة عدم كفاية احتياطي مخاطر الاستثمار:

من مذكورين

٧ ح/ احتياطي مخاطر الاستثمار

٣ ح/ حسابات الاستثمار المطلقة

١٠ إلى ح/ أرباح (خسائر) الاستثمار

المشترك

- عندما يكون المبلغ المستثمر ٤٠٠ مليون:

في هذه الحالة سيكون المصرف قد شارك بمبلغ مئة مليون من أصل ٤٠٠ مليون المستثمر فعلاً.

وحسب القاعدة الشرعية توزع الخسائر بنسبة مساهمة كل طرف في رأس المال في حالة عدم كفاية رصيد احتياطي مخاطر الاستثمار، أما إذا كان كافياً فتحسم الخسائر منه:

١٠ من ح/ احتياطي مخاطر الاستثمار

١٠ إلى ح/ أرباح (خسائر) الاستثمار

المشترك

المبحث الخامس: المحاسبة عن الأرباح في المصارف الإسلامية: ٢٦

نتيجة لاختلاف أسلوب عمل المصارف الإسلامية في أموال المضاربة فقد طالب المعيار رقم ٥ من معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية بضرورة الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح.

وأهم ما جاء في هذا المعيار بهذا الخصوص:

- الإفصاح عن الأسس العامة التي اتبعتها المصرف في توزيع الأرباح بين المساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار المطلق.

- وعن الأسس العامة التي اتبعتها المصرف في تحميل المصروفات على حسابات الاستثمار المطلق.

- وعن الأسس المتبعة في تحميل المخصصات ومن تؤول إليه عند إلغائها.

- عن إجمالي المصروفات الإدارية التي حملت على أصحاب حسابات الاستثمار المطلق.

- عن النسب المختلفة لتوزيع الربح بين المساهمين و أصحاب حسابات الاستثمار المطلق التي استخدمها المصرف في الفترة المالية الحالية.

- عن أي زيادة في نسبة ربح المصرف أثناء الفترة.

- عما إذا تم إشراك أصحاب حسابات الاستثمار المطلق في أرباح استثمار أموال الحسابات الجارية وما في حكمها.

- عما إذا تم إشراكهم في إيرادات العمليات المصرفية

- عن أموال أي من الطرفين أعطي الأولوية في الاستثمار.

وأهم ما جاء في المعيار بخصوص الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين أصحاب حسابات الاستثمار المقيدة والمصرف الإسلامي:

- الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين الطرفين

محاسبة المصارف الإسلامية الدكتور حسين سمحان والدكتور موسى مبارك ص 26380

- وعن الأسس المتبعة في تحميل المخصصات ومن تؤول إليه عند إلغائها.
- عن نسبة توزيع الأرباح بين الطرفين.
- عن أسس توزيع الأرباح التحفيزية في حالة الوكالة بالاستثمار إذا كانت ذات أهمية نسبية.
- حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها.

القيود المحاسبية في نهاية الفترة المالية:

وهي كما تُعرض في المصارف الإسلامية التي تخطط جزءاً من أموالها بأموال أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة، وهذه القيود لا تختلف كثيراً عنها في المصارف الإسلامية التي تخطط جميع أموالها بأموال أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة لأن الذي يختلف فقط هو أسلوب احتساب حصة الأطراف من الأرباح

في حالة تحقيق أرباح:

يتم تحويل جميع إيرادات الاستثمار المشترك من الفروع إلى المركز الرئيسي ويتم إجراء القيد المحاسبي التالي :

من ح/ أرباح الاستثمار المشترك إلى ح/ المركز الرئيسي

يقوم المركز الرئيسي بإجراء القيد التالي ولجميع الفروع:

من ح/ فرع إلى ح/ أرباح الاستثمار المشترك

يتم في المركز الرئيسي احتساب حصة حسابات الاستثمار المطلقة من أرباح الاستثمار المشترك (ومن أرباح الخدمات المصرفية في حالة الخط الكامل للأموال) بناء على ما ذكر سابقاً من قواعد توزيع الربح كما يلي:

من ح/ أرباح الاستثمار المشترك إلى مذكورين

ح/ الفروع (كل فرع بنصيب حسابات
الاستثمار المطلقة لديه)

ح/ احتياطي مخاطر الاستثمار

ح/ الأرباح أو الخسائر) للمصرف
كمضارب و رب مال)

في حالة تحقيق خسائر:

تحقيق خسائر تفوق الأرباح المحققة خلال السنة (أي رصيد حساب أرباح الاستثمار المشترك مدين) وهنا نميز الحالات التالية:

أ. وجود رصيد كافٍ لتغطية الخسائر في حساب احتياطي مخاطر الاستثمار وثبوت عدم تقصير المصرف الإسلامي، عندها تغطي هذه الخسائر من حساب احتياطي مخاطر الاستثمار:

من ح/ احتياطي مخاطر الاستثمار إلى ح/ خسائر الاستثمار المشترك

ب. عدم وجود رصيد يكفي لتغطية الخسائر في حساب احتياطي مخاطر الاستثمار وثبوت عدم تقصير المصرف الإسلامي.

من مذكورين

ح/ احتياطي مخاطر الاستثمار (برصيده كاملاً)

ح/ حسابات الاستثمار المطلقة (نصيبهم من باقي الخسارة)

ح/ خسائر المصرف (نصيب المساهمين من الخسارة)

إلى ح/ خسائر الاستثمار المشترك

ج. وجود رصيد يكفي لتغطية الخسائر في حساب احتياطي مخاطر الاستثمار وثبوت تقصير المصرف الإسلامي:

في هذه الحالة يتم تحميل جميع الخسائر للمصرف الإسلامي بغض النظر عن رصيد احتياطي مخاطر الاستثمار.

من ح/ خسائر المصرف إلى ح/ خسائر الاستثمار المشترك

ويتم الرجوع لبنود حساب أرباح أو خسائر الاستثمار المشترك ويتم فصل العمليات التي ربح فيها المصرف أو خسر دون تقصير عن العمليات التي نتج عنها خسائر نتيجة تقصير المصرف، فيتم توزيع أرباح نتيجة العمليات التي تمت دون تقصير المصرف

في حالة الربح أو تحميل الخسائر لاحتياطي مخاطر الاستثمار أو للمساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار المطلقة كما رأينا.

المخصصات والاحتياطيات:^{٢٧}

➤ يُعرف **المخصص** -كما جاء بمعيار المحاسبة رقم (١١) من معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية- بأنه حساب لتقويم الموجودات يتم تكوينه باستقطاع مبلغ من الدخل بصفته مصروفاً.

أنواع المخصصات في المصارف الإسلامية:^{٢٨}

١. المخصص الخاص أو المحدد:

مبلغ يتم تجنيبه لمقابلة انخفاض مقدر في قيمة موجود محدد سواء كان في موجودات الذمم (لتقويمها بالقيمة النقدية المتوقعة تحقيقها) أو في موجودات التمويل والاستثمار (لتقويمها بالتكلفة أو بالقيمة النقدية المتوقعة تحقيقها أيهما أقل).

٢. المخصص العام:

مبلغ يتم تجنيبه لمقابلة خسارة موجودات الذمم و التمويل والاستثمار التي يحتمل أن تنتج عن مخاطر حالية غير محددة. ويمثل المبلغ المجنب لمعالجة الخسارة المقدرة التي تأثرت بها نتيجة لأحداث وقعت في تاريخ قائمة المركز المالي وليس الخسارة المقدرة التي قد تنتج عن أحداث مستقبلية.

ومن أهم ما جاء في المعيار المذكور بهذا الخصوص ما يلي:

- تثبت المخصصات عند توفر معلومات للمصرف تدل على وقوع أو احتمال وقوع أحداث تؤدي أو يحتمل أن تؤدي إلى انخفاض في قيمة موجود ما.
- يقاس المخصص الخاص بموجودات الذمم بالمبلغ المطلوب لتخفيض قيمة هذه الموجودات إلى القيمة المتوقعة تحصيلها.
- يقاس المخصص الخاص بموجودات التمويل والاستثمار بالمبلغ المطلوب لتخفيضها إلى القيمة النقدية المتوقعة تحقيقها إذا كانت أقل من تكلفتها التاريخية.

محاسبة المصارف الإسلامية الدكتور حسين سمحان والدكتور موسى مبارك ص ٢٨٢
مرجع سبق ذكره صفحة ٢٨١

- يقاس المخصص العام بمبلغ مقدر لمقابلة خسارة موجودات الذمم والتمويل والاستثمار التي يحتمل أن تنتج عن مخاطر حالية غير محددة.
- تحمل قائمة الدخل بالمبلغ المطلوب للوصول إلى مستوى الرصيد المستهدف للمخصص الخاص أو العام المتعلق بهذه الموجودات الممولة من أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة و/أو المساهمين.
- وإذا زاد رصيد المخصص عن المستهدف فتعاد الزيادة للجهة ذات العلاقة بصفتها دخلاً.
- يظهر المخصص الخاص مطروحاً من الموجودات التي تكون من أجلها بحيث تظهر بالقيمة التاريخية أو المتوقع تحقيقها أيهما أقل.
- يظهر المخصص العام مطروحاً من مجموع موجودات الذمم والتمويل والاستثمار.
- يجب الإفصاح عن هذه المخصصات والتغير في رصيدها و الاستردادات خلال الفترة المالية.

➤ أما الاحتياطي- بحسب المعيار رقم (١١) من معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية- فهو جزء من حقوق أصحاب الملكية و/أو حقوق أصحاب الاستثمار يحسم من الأرباح وهو على نوعين:

١. احتياطي معدل الأرباح:

هو المبلغ الذي يجنبه المصرف من دخل أموال المضاربة قبل اقتطاع نصيب المضارب بغرض المحافظة على مستوى معين من عائد الاستثمار لأصحاب حسابات الاستثمار وزيادة حقوق الملكية.

٢. احتياطي مخاطر الاستثمار:

هو المبلغ الذي يجنبه المصرف من أرباح أصحاب حسابات الاستثمار، بعد اقتطاع نصيب المضارب لغرض الحماية من الخسارة المستقبلية لأصحاب حسابات الاستثمار.

ومن أهم ما جاء في هذا المعيار بخصوص الاحتياطات ما يلي:²⁹

- تثبت الاحتياطات عندما تقرر إدارة المصرف وبموافقة أصحاب حسابات الاستثمار. لذلك عادة ما تكون المصارف الإسلامية قد وضعت شروطاً في عقد فتح حساب الاستثمار المطلق يفيد باقتطاع جزء من أرباح الاستثمار المشترك كاحتياطي مخاطر استثمار.

- يقاس احتياطي معدل الأرباح بالمبلغ الذي تراه الإدارة ضرورياً، ويعالج المبلغ المطلوب للوصول إلى رصيد الاحتياطي كتوزيع للدخل قبل اقتطاع نصيب المضارب. وإذا زاد المبلغ عن الرصيد المستهدف يعاد ويضاف لدخل الجهة ذات العلاقة في الفترة المالية قبل اقتطاع نصيب المضارب.

- يقاس احتياطي مخاطر الاستثمار بالمبلغ الذي تراه الإدارة ضرورياً. وفي نهاية الفترة المالية يعالج المبلغ المطلوب للوصول إلى رصيد الاحتياطي المستهدف بصفته توزيعات للدخل بعد اقتطاع نصيب المضارب. وإذا زاد رصيد الاحتياطي عن المبلغ الذي تعتبره الإدارة ضرورياً فإن المبلغ الزائد يعاد لدخل أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة في الفترة المالية بعد اقتطاع نصيب المضارب.

- يعرض نصيب أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة في احتياطي معدل الأرباح تحت حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة.

- يعرض نصيب المصرف في هذا الاحتياطي ضمن حقوق الملكية بصفته احتياطات.

- يعرض احتياطي مخاطر الاستثمار تحت حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة.

- يظهر رصيد حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة في نهاية الفترة المالية في قائمة المركز المالي أو الإيضاحات حول القوائم المالية بكل من: مبلغ حقوقه و رصيد نصيبهم في احتياطي معدل الأرباح ورصيد احتياطي مخاطر الاستثمار كل على حدة.

- يفصح المصرف عن أسس تحديد الاحتياطات المذكورة والتغيرات التي حدثت على كل نوع خلال الفترة وعن الجهة التي يؤول إليها الرصيد المتبقي في احتياطي مخاطر الاستثمار وعن نصيب أصحاب حسابات الاستثمار في احتياطي معدل الأرباح.

معايير المحاسبة المراجعة الضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية²⁹

الفصل الثاني: إدارة الموجودات والمطلوبات في المصارف الإسلامية وإشراف المصرف المركزي عليهما

المبحث الأول: النظريات التي درست الصعوبات في إدارة الموجودات والمطالب في المصارف

المبحث الثاني: إشراف المصرف المركزي ومراقبته على المصارف الإسلامية

المبحث الثالث: إدارة الموجودات والمطلوبات في المصارف الإسلامية

المبحث الأول: النظريات التي درست الصعوبات في إدارة الموجودات والمطلوبات في

المصارف:^{٣٠}

منذ ثلاثينيات القرن الماضي، كانت المصارف تهتم فقط في إدارة جانب الموجودات ولم تعط أي أهمية لإدارة جانب المطلوبات لتحقيق التوازن بين السيولة والربحية، ولكن هذا لم يستمر طويلاً ومنذ الستينيات من القرن الماضي بدأت المؤسسات المصرفية بإعطاء أهمية كبيرة لإدارة المطلوبات إلى جانب إدارة الموجودات، وتزايد الأهمية لإدارة جانبي الميزانية: الموجودات والمطلوبات كانت نتيجة لزيادة اعتماد المؤسسات المصرفية في الإدارة على مؤشرات ونسب مالية متعلقة بجانب المطلوبات كنسبة الربح الصافي إلى رأس المال أو إلى القروض أو إلى الودائع.. هذا إضافة إلى أن زيادة التضخم والتقلبات السريعة والحادة في أسواق الصرف والفائدة ساهمت بدورها في زيادة أهمية التركيز على تحقيق التوازن بين جانبي الموجودات والمطلوبات.

كما أن المصارف بدأت تواجه مجموعة من التحديات في نشاطها المصرفي (إجراءات قانونية تفرضها السلطة النقدية، ارتفاع معدلات الديون المشكوك فيها، زيادة معدلات التضخم..) حيث أدت هذه التحديات إلى ارتفاع نفقات المصارف، مما أدى بالمصارف إلى زيادة الاهتمام بجانبي الميزانية بما يحقق وتوازن بين الطرفين يضمن أفضل عائد ممكن.

تهدف إدارة الموجودات والمطلوبات (Asset Liability Management) إلى تعظيم درجة التوافق والارتباط بين المتغيرين التاليين: (الربحية والخطر) فهذان المتغيران يعتبران عنصرين أساسيين عند اتخاذ أي قرار في المصرف وكل توفيق بين الموجودات والمطلوبات يولد معدلاً معيناً من الربحية ويعرضها لمستوى معين من الخطر.

إن إدارة الموجودات والمطلوبات تسعى إلى تحقيق التوازن بين الموارد المالية كرأس المال المصرف وودائعه... وبين استخدامات الموارد المالية كالقروض وغيرها، فهذه الإدارة تسعى إلى توزيع علمي دقيق للموارد المالية بين موجودات سائلة وقروض

عثمان، عمر، إدارة الموجودات/المطلوبات لدى المصارف التقليدية والإسلامية، جامعة دمشق ص ٣٥ 30

واستثمارات مختلفة، كما أنه يجب الانتباه إلى أن الموارد ذات الآجال الطويلة يتم إقراضها لآجال طويلة، والموارد ذات الآجال المتوسطة يتم استخدامها أو إقراضها لآجال متوسطة والموارد ذات الآجال القصيرة يتم استخدامها أو إقراضها لآجال قصيرة .. فلا يجوز مثلاً الاعتماد على ودائع تحت الطلب للقيام بتقديم قروض ذات آجال متوسطة، وبالتالي يجب أن يكون لدى القائمين على المصرف فهم لطبيعة موارده فهماً عميقاً ليتمكنوا من اتباع سياسة استثمارية متوازنة، كما تهتم إدارة الموجودات بجميع العناصر داخل الميزانية وخارجها التي تشمل جميع عمليات المصرف والتي تؤثر على موجوداته و التزاماته³¹.

المهمة الأولى لإدارة الموجودات والمطلوبات تشمل مراقبة التوازن للميزانية من خلال الوصول إلى توازن المفردات الأساسية في الميزانية. وسياسة النمو المتبعة في المصرف ترتبط بطبيعة الاستخدامات والموارد، والسياسة الاستثمارية المتبعة في هذا المصرف تحدد حجم الموجودات الثابتة، وإن نسب الاحتياط تلعب دوراً رئيسياً في بناء الميزانية من خلال فرض حد أدنى من رأس المال والمحافظة على حدود معينة من السيولة، وإن إدارة الموجودات والمطلوبات تهدف إلى التوصل إلى بناء ميزانية للمصرف بعناصر متوازنة بحيث يتم تعظيم الربحية قدر الإمكان وتصغير معدل الخطر قدر الإمكان أيضاً.

المهمة الثانية لإدارة الموجودات والمطلوبات تتعلق بضمان أن الأخطار التي يتعرض أو سوف يتعرض لها المصرف تقع ضمن الحدود المرسومة من قبله، ومن هنا يجب على المصرف أن يعمل على تقييم هذه الأخطار بشكل دوري وأن يخصص لها أداة للقياس، وهذه الأداة تكون متناسبة مع كل عنصر أو عملية يجريها.

المهمة الثالثة لإدارة الموجودات والمطلوبات هي التعرف على قدرة المصرف المالية على استيعاب الخسائر المتوقعة، فإدارة الموجودات والمطلوبات تسعى إلى المحافظة دوماً على تحقيق المعايير الموضوعة من قبل المصرف من خلال إدارة المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها ومن خلال تخصيص رأس مال كاف لمواجهة هذه المخاطر، مع المحافظة على ربحية الموجودات ورأس المال.

ولتحقيق غاية إدارة الموجودات والمطلوبات في المصارف يجب فهم طبيعة الموارد المالية وتصنيفها وفق معايير معينة ليتمكن المصرف من استخدامها في مجالات

محمد، نضال الشعار، أسس العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي، الجندي للنشر، حلب، ٢٠٠٥ ص ١١٦³¹

استثمارية مختلفة، بحيث نصل في نهاية المطاف إلى تحقيق أفضل توافق بين نسبة السيولة والربحية ومستوى مقبول من الخطر، لذلك يجب أخذ عدة عوامل رئيسية بعين الاعتبار:³²

١. إدارة السيولة النقدية: ينبغي على إدارة المصرف توفير سيولة كافية لمواجهة السحوبات النقدية من قبل عملائها، وهنا تأتي أهمية الاحتياطات الأولية والاحتياطات الثانوية

-الاحتياطات الأولية والتي تعتبر خط الدفاع الأول بالنسبة لأي مؤسسة مصرفية، ولا تولد هذه الاحتياطات أي عائد للمصرف لذا يجب تحديدها بدقة وكفاءة من قبل الإدارة لتجنب تجميد جزء كبير من أموال المصرف دون الحصول على عائد منه، والانتباه أيضاً إلى عدم تقليصه بشكل يعرض المصرف إلى خطر السيولة

-أما الاحتياطات الثانوية: فهي موجودات تدر عائد بسيط للبنك ويمكن تسيلها بسهولة، وتظهر التجارب بأنه كلما كانت ودائع المصرف ذات درجة تقلب عالية والقروض أيضاً، كلما ازدادت الحاجة إلى تكوين جزء أكبر من هذه الاحتياطات.

وفي حال عدم قيام المصرف بالاحتفاظ بجزء كافٍ من هذه الاحتياطات، فأمامها مجموعة من الحلول لتأمين النقدية اللازمة وفق إحدى الحالات التالية:

أ- الاقتراض من المصارف الأخرى بفائدة، وهذا الخيار متاح فقط للمصارف التجارية أو التقليدية ولا تتعامل فيه المصارف الإسلامية لتحريم الربا وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

ب- بيع بعض الأوراق المالية وتكلفتها على المصرف تتمثل بعمولات السمسرة بشكل رئيسي، وأيضاً السندات الحكومية تعد ذات سيولة عالية وأيضاً ينحصر التعامل بها في المصارف التقليدية لأن عوائدها محسوبة على أساس معدل الفائدة المحرمة لدى المصارف الإسلامية.

ج- وكملجأ أخير يمكن لهذه البنوك بالاقتراض من المركزي وهذا يعتمد على سعر الفائدة ولا تتعامل به المصارف الإسلامية³³

الاقتصاد النقدي، منشورات جامعة دمشق³²

مرجع سابق ص 338³³

لذا يجب على المصارف أن تحتفظ بنقدية فائضة عن الاحتياطي الإلزامي للمصرف المركزي رغم أن النقدية أي أرباح للمصرف إذا لم يتم استثمارها، إلا أنها تحمي المصرف من التكاليف التي يمكن أن يتحملها في حال عدم كفاية الأموال السائلة لديه. وهذا الفائض النقدي هو لضمان سداد سحبات المودعين دون كلفة إضافية، فالتكلفة التي تتحملها المصارف هنا هي تكلفة الفرصة البديلة أي فقدان فرصة استثمار هذه الأموال أو إقراضها.

لذلك تفرض المصارف المركزية قيود قانونية واحتياطيات إلزامية لتتمكن المصارف من الموازنة بين الموجودات والمطلوبات، حيث يقرر المصرف المركزي نسباً للاحتياطيات والسيولة لسلامة النظام المصرفي، واعتبار هذه النسب من أهم أدوات السياسة النقدية التي يمارسها المصرف المركزي للتحكم في عرض النقد والائتمان في المجتمع تناسباً مع الوضع الاقتصادي والنقدي للبلد من حيث وجود تضخم أو كساد كما سنرى لاحقاً

كما أن هناك قواعد ومعايير ملزمة وضعتها لجنة بازل للمصارف التي تتعامل في نطاق السوق الدولي لتطبيقها وخصوصاً فيما يتعلق بكفاية رأس المال وإدارة المخاطر الائتمانية

٢. إدارة الموجودات: تهتم المصارف باختيار عملاء نسبة تعثرهم قليلة لكي يعيدوا سداد الأموال المقترضة مما يخفض نسبة المخاطرة على البنك وبشكل عام فإن المصارف تضع سياسات إقراض متحفظة بحيث يكون نسبة تعثر العميل أقل من ١٪ مما يفقدها عائد أعلى، والأجدر البحث عن مقترض ذو تصنيف ائتماني جيد ليفي بالتزاماته في الوقت المحدد

كما يقوم المصرف بتنويع الموجودات بين الاستثمار بأوراق مالية تدر أعلى عائد بأقل مخاطرة وتنويع هذه الأوراق (سندات خزينة، سندات عادية..) وتقديم القروض بأشكالها وأجالها المختلفة لشريحة متنوعة من العملاء

٣. إدارة المطلوبات: وهنا على إدارة المصرف التركيز على تمويل الميزانية بأقل تكلفة ممكنة، حيث تبحث المصارف عن مصادر مالية تكون التزاماً عليها في سبيل تقوية الاحتياطي والسيولة النقدية، وهذا ما أدى لظهور قروض الليلة واحدة وظهور شهادات الإيداع القابلة للتظهير

ولأهمية إدارة المطلوبات أصبحت معظم المصارف تقوم بإدارة جانبي ميزانية المصرف من قبل هيئة إدارة الموجودات/المطلوبات Asset Liability Committee

٤. إدارة كفاية رأس المال: رأس مال المصرف هو الحماية له عندما يبدأ بالتعرض للانهياء وتبدأ قيمة الموجودات تنخفض عن قيمة الالتزامات، حيث يقوم رأس المال بحماية المصرف من الإفلاس عند تعرض جزء كبير من القروض للتعثر، لذلك على المصارف الاحتفاظ برأس مال كبير كي لا تتعرض لاحتمال الإعسار.

كما أن رأس المال يؤثر في نسبة العائد على حقوق الملكية، حيث أن مالكي المصرف يهتمون بمقدار الأرباح نسبة لرأس المال المستثمر، وأهم مقاييس الربحية في المصرف هو العائد على حقوق الملكية وهو صافي الربح نسبة إلى رأس المال، ويكون هذا العائد أعلى كلما انخفضت قيمة رأس المال وهذا ما يرغب به أصحاب حقوق الملكية (عدم الرغبة بزيادة حجم رأس المال)

ونلاحظ هنا بأن رأس المال يعتبر حماية وأمان للمصرف لكنه بنفس الوقت كلفة لأنه يقلل من العائد، لذا على الإدارة أن تحتفظ برأس مال جيد عندما يكون هناك احتمال تعثر كبير للعملاء، وتخفيض رأس المال في حالة الاستقرار عندما يكون احتمال التعثر ضعيفاً.

ولا تأتي التوليفة المثلى بين جانبي الميزانية بتلك السهولة حيث تواجه المصارف العديد من الصعوبات عند إدارتها لموجوداتها و مطلوباتها، منها:

- التباين بين طبيعة الموجودات والمطلوبات من حيث فترة الاستحقاق، حيث تتسم معظم مطلوبات المصرف بالسيولة العالية والاستحقاق قصير الأجل بينما تكون موجوداتها ذات سيولة قليلة واستحقاق طويل الأجل، مما يدعو المصرف للاستمرار في مراقبة وضع السيولة والاحتفاظ باحتياطي مناسب^{٣٤}

- التزامات العملاء تجاه المصرف عادة تكون ذات مخاطرة كبيرة، لذا على المصرف أن يحتاط ويتجنب خسائر قد تلحق به من عمليات الإقراض والاستثمار. ويمكن التقليل من هذه الأخطار من خلال التنويع في المحافظ الائتمانية والاستثمارية مع تجنب

مرجع سابق ص ٣٤١١٢

التمويل والاستثمار المرتبط بمخاطر عالية ومع اخذ ضمانات كافية على عمليات الإقراض وتخصيص الاحتياطات المناسبة لحجم العمليات الائتمانية المقدمة.

-الملاءة(solvency): يكون المصرف بحالة ملاءة جيدة إذا كان قادراً على الإيفاء بجميع ديونه وهذا يعني بقاء موجوداته اكبر من مطالبه وعكسه الإفلاس. وتختلف الملاءة عن السيولة حيث يمكن للمصرف أن يتمتع بحالة ملاءة جيدة وفي الوقت نفسه يعاني من مشكلة سيولة إذا لم يستطع تسيل بعض موجوداته بسرعة ودون خسارة

-الربحية: هي الهدف من نشاط البنك، لذا على المصارف أن تولي الربحية اهتماماً مساوياً لعوامل السيولة والمخاطر.

وأهم النظريات التي درستها الصعوبات في إدارة الموجودات/المطلوبات في المصارف:³⁵

الهدف الرئيس الذي تسعى إليه إدارة الموجودات والمطلوبات (تحقيق الملائمة بين الربحية والخطر مع توفير عامل سيولة) تم دراسته من خلال مجموعة من الفرضيات والنظريات، أهمها:

أولاً: نظرية القروض التجارية: Commercial Loan Theory

وكانت من فكر آدم سميث في كتابه ثروة الأمم، وركزت بأن على المصارف تقديم قروض قصيرة الأجل سريعة السيولة لتمويل الإنتاج الصناعي، حيث يتم تحويل هذه الموجودات إلى سيولة بسرعة.

ولكن تعرضت هذه النظرية للانتقاد بسبب عدم ضمان سهولة بيع السلع الممولة وتحويلها عند الحاجة لنقد وخصوصاً في وضع الكساد الاقتصادي.

ثانياً: فرضية التحول أو التبديل Shiftability Hypothesis

ظهرت هذه النظرية نتيجة التطور الذي حصل على أدوات الائتمان، حيث تنادي بوجود استثمار محفظة البنك في مجموعات مختلفة من أدوات الائتمان القابلة للتسويق وبسرعة من أجل تحويل الأوراق المالية أو تبديلها أو إعادة حسم الأوراق التجارية

ثالثاً: فرضية الدخل المتوقع Anticipated Income Hypothesis

أساس هذه النظرية بأن قروض المصارف يجب أن تتوجه للمجالات والقطاعات ذات الدخل المرتفع والتي من المتوقع نجاح مشاريعها، وبالتالي الحفاظ على السيولة في المصارف يعتمد على الدخل المتوقع من هذه القروض

وهنا يمكن للمصارف أن تمنح قروض طويلة الأجل لمنحها للمشروعات الاستثمارية ورجال الأعمال والقروض العقارية والقروض المخصصة لمواجهة الاستهلاك وليس بالضرورة الاقتصار على القروض قصيرة الأجل، مع الاحتفاظ بالموجودات سريعة التحول إلى سيولة.

ادارة الموجودات/المطلوبات لدى المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية دراسة تحليلية تطبيقية مقارنة-عمر محمد فهد شيخ عثمان 35 ص ٨٥

رابعاً: نظرية إدارة المطلوبات Liability Management Theory

تقترح إمكانية المصارف في إصدار أدوات ائتمان قصيرة الأجل، مثل شهادات الإيداع القابلة للتداول، لمواجهة طلبات المودعين للدفع بدلاً من بيع الموجودات عند الحاجة للسيولة وذلك لتلبي المصارف حاجة طالبي الاقتراض حيث تستطيع المصارف من خلاله توفير عامل السيولة لمقابلة سحبات المودعين مع المحافظة على المصدر الرئيس للربح

خامساً: نظرية الكمبيوتر Computer Model

- هنا تم إدخال التحليل الإحصائي لتمثيل العلاقات المتداخلة بين بنود الميزانية وقائمة الدخل وفق معادلات في برنامج على الحاسوب، وتتميز هذه النظرية عن ما سبقها:
- يمكن التنبؤ بواسطة البرنامج عن حاجة السيولة المستقبلية وكيفية مواجهتها.
 - البرنامج مرن حيث يمكن طرح كل مشكلة على حدا واقتراح حلاً لها وليس حلاً دائماً لجميع المشكلات
 - وبشكل عام فإن سيولة موجودات محفظة المصارف تتأثر بطبيعة النظام الاقتصادي والمالي لكل بلد وعلى خصائص هيكل الودائع المصرفية.
 - وتثبت التجارب بأن الطريقة الأفضل لحل المشكلة في إدارة الموجودات هي كالاتي:
 - تحديد الهدف من إدارة الموجودات (وهو زيادة القيمة الحالية للمصرف)
 - تحديد المتغيرات التي ستؤثر في القرارات المتخذة (سعر الفائدة، معدلات الضريبة، سعر الصرف...)
 - التعرف إلى المحددات التي قد يفرضها المصرف على نفسه (كيفية توزيع المحددات) أو التي تفرض عليه مثل الاحتياطات القانونية والسيولة

المبحث الثاني: إشراف المصرف المركزي ومراقبته على المصارف الإسلامية

في سوريا: ٣٦

نشأت المصارف الإسلامية في سوريا بموجب المرسوم التشريعي الخاص بها رقم ٣٥ لعام ٢٠٠٥ حيث حاول هذا المرسوم تنظيم عملها وأهدافها وعلاقتها مع غيرها ومع المصرف المركزي

و أهدافها كما جاءت بالمرسوم:

-تقديم الخدمات المصرفية وممارسة أعمال التمويل والاستثمار الغير قائمة على أساس الفائدة في جميع صورها وأشكالها.

-تطوير وسائل جذب الأموال والمدخرات وتوجيهها نحو المشاركة في الاستثمار في المنتج بأساليب ووسائل مصرفية لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية

و العمليات التي تقوم بها:

-قبول الودائع بأنوعها في حسابات الائتمان أو حسابات الاستثمار المشترك أو حسابات الاستثمار المخصص ولأجل محددة أو غير محددة

-تقديم الخدمات المالية والمصرفية والقيام بالعمليات المصرفية المختلفة بحيث لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية سواء تمت هذه العمليات لحساب المصرف الإسلامي أو لحساب الغير أو بالاشتراك معه

-القيام بعمليات التمويل لأجل مختلفة وفي مجالات اقتصادية لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية وذلك من خلال صيغ التمويل الإسلامي (كعقد المضاربة، المشاركة، المشاركة المتناقصة، وبيع المرابحة للأمر بالشراء، وعقود الاستصناع، وبيع السلم، والإجارة التشغيلية، والإجارة المنتهية بالتملك، وغيرها من صيغ العقود التمويلية التي توافق عليها هيئة الرقابة الشرعية

^{٣٦} حماده، رشاء، رفاعه، تامر، أثر تعليمات مصرف سورية المركزي في التزام المصارف الخاصة بمتطلبات القياس والإفصاح بالقيمة العادلة للأدوات المالية وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، جامعة دمشق ص ١٣

-توظيف أموال العملاء الراغبين في حسابات استثمار مشترك مع أموال المصرف الإسلامي وفق نظام المضاربة المشتركة، أو توظيفها في حساب استثمار مخصص حسب اتفاق خاص مع العميل

-القيام بعمليات الاستثمار المباشر أو المالي لحسابها أو لحساب الغير أو بالاشتراك معه، بما في ذلك تملك القيم المنقولة وعقود المشاركة وتأسيس الشركات أو المساهمة في الشركات القائمة أو قيد التأسيس التي تزاوّل أوجه النشاط الاقتصادي المختلفة.

-أية أعمال مصرفية أخرى لا تقوم على أساس الفائدة توافق عليها هيئة الرقابة الشرعية وتسمح بها تعليمات مجلس النقد والتسليف

المصارف الإسلامية في سوريا:

المصارف الإسلامية في سوريا حديثة العهد ،وعدها ثلاثة فقط وهي بنك الشام الإسلامي وبنك سوريا الدولي الإسلامي وبنك البركة ويبلغ رأس مال كل منها ٥ مليارات ليرة سورية

وتتمتع المصارف الإسلامية في سوريا بتأييد نسبة كبيرة من أطراف المجتمع السوري وذلك بحسب دراسة ميدانية أجريت في دمشق و شملت ١٠٠ شخص لإظهار مدى تقبل الناس لفكرة وجود المصارف الإسلامية، وأهم ما جاء في هذه الدراسة:^{٣٧}

- ٨٤٪ ممن شملهم الاستبيان يؤيدون فكرة المصارف الإسلامية، وجاء هذا التأييد كون المصارف الإسلامية تتعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ونسبة قليلة منهم يؤيدونها لأسباب تتعلق بطبيعة عملها وليس لأسباب دينية، ولأنها أيضاً ستساهم في زيادة تطور العمل المصرفي وستقدم خدمات جيدة وفريدة من نوعها

- ١٤٪ يعارضون أو لا يؤيدون فكرتها، وسبب المعارضة لديهم بشكل رئيسي هو قناعتهم بعدم وجود فرق جوهري بين المصارف الإسلامية وغير الإسلامية، ولا تساهم في زيادة التنمية الاقتصادية ولا تحقق المردود المالي المطلوب كما أن خدماتها محدودة وليست عصرية بشكل كافٍ

- ٢٪ هي نسبة الحيايين هذه الفئة كانت مع المصارف التي تحقق دعماً أكبر للاقتصاد الوطني سواء كانت إسلامية أم تقليدية

دراسة ظاهرة المصارف الإسلامية في الجمهورية العربية السورية إيراد عدنان الشحادة و أسامة عبد الكريم هزي ص ٢٢ ٣٧

وقبل الحديث عن علاقة هذه المصارف مع المصرف المركزي، علينا أولاً فهم أوجه الاختلاف والتشابه بين المصارف الإسلامية والتقليدية ومن ثم الحديث عن الوسائل التي سيتخذها المركزي مع كل منها وفقاً لطبيعة عملها

أولاً: أوجه التشابه بين المصارف الإسلامية والتقليدية: ٣٨

١. تتفق البنوك الإسلامية مع المصارف التقليدية من حيث التسمية فكلاهما يسمى بنكاً وذلك لأنها مؤسسات مالية ومصرفية
٢. تخضع البنوك التقليدية والإسلامية لرقابة المصرف المركزي فيما يتعلق بالرقابة المالية والاقتصادية ويلتزمان بالأوامر والتعليمات الصادرة منه
٣. هناك بعض الخدمات يقوم كلا البنكين بتقديمها كونها لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية مثل تحصيل الشيكات وتلقي الحوالات وإرسالها وتجارة العملات وفتح الحسابات الجارية
٤. كلاهما يلتزمان باعتبارات السيولة والمخاطرة والربحية
٥. كلاهما وسيط مالي بين طرفين وكلاهما مؤسسات مالية تهدف للحصول على الربح
٦. يقومان بالتعامل و بتقديم الخدمات مع كافة العملاء على حد سواء دون اشتراط التعامل مع المسلمين فقط أو غيرهم

ثانياً: أوجه الاختلاف بين المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية:

١. تعطي البنوك التقليدية الفوائد على الحسابات المودعة لديها بقصد الاستثمار، في حين أن المصارف الإسلامية تقدم الربح إن حصل نتيجة للقيام بأعمال المضاربة، ولذلك تُكَيَّف الحسابات في البنوك التقليدية على أنها قروض بفائدة، في حين تكيف في المصارف الإسلامية على أنها ودائع استثمارية على أساس المضاربة، ولذلك تختلف الصيغ التي يتم بموجبها استثمار الموارد، ففي المصارف الإسلامية تعتمد هذه الصيغ على المشاركة والمضاربة والمرابحة والإجارة، في حين تعتمد البنوك التقليدية على الاقتراض والإقراض بفائدة.

الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية محمود عبد الكريم أرشيد ص ١٤٩ 38

وبسبب ذلك تكون الودائع في البنوك التقليدية مضمونة السداد مع فوائدها، أما في المصارف الإسلامية فهي غير مضمونة وتتعرض لاحتمال الربح والخسارة

٢. بناء على النقطة السابقة تختلف **العلاقة** بين البنوك التقليدية والمتعاملين معها عن العلاقة بين

المصارف الإسلامية وأصحاب الودائع، ففي البنوك التقليدية تكون العلاقة بينهما علاقة مدائية أي (مقرض بمقترض)، في حين أن العلاقة في المصارف الإسلامية هي علاقة مشاركة، أو علاقة بائع ومشتري، أو أجير ومستأجر، أو رب مال المضاربة وعامل المضاربة

٣. تخضع المصارف الإسلامية إلى **الرقابة الشرعية** على أعمالها ونشاطاتها، بحيث يتم توافقها مع قواعد الشريعة الإسلامية ومقاصدها، في حين لا تخضع البنوك التقليدية لمثل هذه الرقابة الشرعية، وتقتصر الرقابة فيها على الرقابة المالية.

٤. يتقيد المصرف الإسلامي ب**ضوابط الإنتاج** في الاقتصاد الإسلامي، وأهم هذه الضوابط:

المشروعية، وهذا يجعل المصارف الإسلامية تزيد من إنتاج الطيبات في المجتمع وتقلل من إنتاج

الخبائث، كما أنه يتقيد بمبدأ (لا ضرر ولا ضرار)، فيمتنع من تمويل المشروعات التي تؤدي إلى

إلحاق الضرر بالآخرين، كما يتقيد بضابط الرقابة الذاتية، وهو وجود الوازع الديني والقيمي، وهو

أفضل من كافة أشكال الرقابة البشرية، كما تتقيد المصارف الإسلامية بالأولويات والظروف التي تمر بها المجتمعات الإسلامية، من خلال الالتزام بسلم الأولويات من الضروريات ثم الحاجيات ثم

التحسينات، كما تنظر إلى الظروف التي يمر بها المجتمع المسلم

٥. كما تختلف المصارف الإسلامية عن التقليدية من حيث **الموارد**، فموارد المصارف التقليدية هي الودائع بغرض الاستثمار عن طريق الإقراض، وحقوق الملكية، وأجور الخدمات المصرفية، في حين أن موارد المصارف الإسلامية هي الودائع التي يتم

استثمارها وحقوق الملكية وأجور الخدمات المصرفية. كما أن المصارف الإسلامية تساهم في تحصيل الزكاة، ولا تقوم بتحصيل السندات وحسمها؛ لأن ذلك يعتمد على الفائدة، وهذا بخلاف المصارف التقليدية.

٦. المصرف التقليدي يركز على العملاء الأكثر ملاءة لأنه يسعى إلى ضمان أمواله، ويركز على الضمانات المقدمة، أما المصرف الإسلامي فيركز على الملاءة المالية كما يركز أيضاً على المشاريع الأكثر ربحية وإنتاجية بوصفه شريكاً، كما يركز على دراسات الجدوى الفنية والاقتصادية.

٧. العائد في المصارف التقليدية هو الفائدة المقطوعة والمحددة مسبقاً والمؤكد، في حين أن العائد في المصارف الإسلامية هو الربح المتحقق من النشاط الاستثماري وهو محدد مسبقاً بنسبته، لكنه ليس مؤكداً، فهو احتمالي حسب حالة الربح والخسارة

٨. كما تختلف المصارف الإسلامية عن التقليدية من حيث تحمل المخاطر، ففي المصارف التقليدية يتحملها المقرض، لأن المقرض تحوط لنفسه من خلال الضمانات، أما في المصارف الإسلامية فتحمل المخاطر مشترك بين المصرف

ثالثاً : أوجه الاختلاف بين المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية فيما يتصل بالعلاقة مع البنك المركزي^{٣٩}:

تختلف المصارف الإسلامية عن المصارف التقليدية في عدد من النقاط التي تتصل بالعلاقة مع المصرف المركزي، ومن ذلك:

مرجع سابق ص ٧٩ 39

١. **تملك العقار والمنقول**: تمنع البنوك التجارية بموجب قوانين البنوك المركزية من تملك العقار والمنقولات، باستثناء العقارات والمنقولات المخصصة لإدارة أعمال المصرف، وذلك خوفاً من تجميد أموالها، حيث إنها تواجه خطر السحوبات اليومية المتكررة، وقيامها بتملك العقارات والمنقولات يؤدي إلى تجميد أموالها، كما أنها شركات وساطة مالية ولا حاجة لها إلى تملك العقارات والمنقولات، أما المصارف الإسلامية فطبيعة عملها تتطلب تملك العقارات والمنقولات، حيث إنها تقوم بعمليات التجارة والبيع والشراء، ولا بد لها من تملك المخازن لتقوم بحفظ هذه المواد فيها، ولا بد لها من تملك وسائل النقل لتقوم بنقل وتسليم البضائع والمواد بها، وهذه مشكلة تواجه المصارف الإسلامية في كثير من الدول، حيث تمنع جميع المصارف العاملة في الدولة سواء أكانت إسلامية أم غير إسلامية من تملك العقار والمنقولات، كما أن هذا المنع يتنافى مع طبيعة عمل المصرف الإسلامي الذي يقوم بعمليات البيع والشراء والتجارة الحقيقية، ولا يتعامل بالقروض والاتجار بالائتمان^{٤٠}

٢. **نسبة الاحتياطي القانوني**: حيث يفرض البنك المركزي على جميع البنوك العاملة في الدولة الاحتفاظ بنسبة من ودائعها لديه، على شكل ودیعة إجبارية احتياطية قانونية، وذلك تحقيقاً للسيولة في حالات الأزمات والمقدرة على الوفاء بالتزاماتها تجاه البنوك الأخرى وتختلف المصارف الإسلامية عن البنوك التقليدية فيما يتصل بهذه النقطة : حيث إن المصرف الإسلامي لا يستطيع أخذ الفوائد التي قد تمنحها البنوك المركزية عن هذه الاحتياطيات لأنها محرمة، ولا يجوز له شرعاً التعامل بها، كما أن تطبيق نسبة الاحتياطي القانوني على حسابات الاستثمار يتعارض مع طبيعة هذه الحسابات، فأصحاب هذه الودائع يودعونها للاستثمار متحملين عواقب الربح والخسارة، وتطبيق هذه النسبة على الاستثمارات يعني عدم استثمار هذه الحسابات بالكامل كما أن الودائع الاستثمارية في المصارف الإسلامية غير مضمونة عليها إلا في حالات التعدي والتقصير باعتبار أن المصرف هو مضارب بهذه الأموال، وبالتالي فإن الخوف من عدم تلبية طلبات السحب من قبل المودعين تكاد تكون منعدمة تماماً، مما يترتب عليه أن ينخفض الاحتياطي النقدي إن لم ينعدم، وإلا أصبحت أموالاً مكتنزة لا تدر أي عائد على أصحابها، وبالتالي لا بد من الاحتفاظ بحد أدنى من الاحتياطي النقدي؛ لأن المصارف الإسلامية تسمح بسحب الوديعة أو جزء منها بشروط قبل استحقاق أجلها، كما ينبغي أن يقع الاحتياطي النقدي على الودائع الجارية أو التي تقل آجالها عن فترة

محمود عبد الكريم أرشيد الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية ص 40١٧٩

قصيرة ويرى البعض أن الحل يكون بتطبيق نسبة الاحتياطي النقدي على الحسابات الجارية فقط بخلاف البنوك التقليدية التي تفرض عليها نسبة الاحتياطي على كافة الحسابات الجارية والادخارية وتخفيض النسبة على حسابات الاستثمار العام أو المشترك التي يسمح بالسحب منها، أما حسابات الاستثمار المخصصة والتي يقيد السحب منها فينبغي إعفاؤها من فرض نسبة الاحتياطي القانوني

٣. **نسبة السيولة القانونية:** تلتزم المصارف بموجب تعليمات البنوك المركزية بضرورة الاحتفاظ ببعض الأصول التي تتميز بسيولتها المرتفعة، حتى يسهل تحويلها إلى نقد بيسر وسهولة، إذا زادت حركة السحوبات من المودعين عن المعدل المتوقع، وتختلف هذه النسبة من دولة إلى أخرى، ومن وقت إلى آخر، والهدف من فرض هذه النسبة هو مواجهة طلبات الدفع المفاجئة التي قد يتعرض لها المصرف في الأزمات وتختلف البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية فيما يتعلق بهذه النقطة باختلاف مكونات هذه الأصول، حيث إن المصرف الإسلامي لا يتعامل بالسندات الحكومية لأنها تقوم على الفائدة المحرمة شرعاً، ويقترح البعض اعتبار الأسهم التي يتعامل بها المصرف الإسلامي ضمن مكونات الأصول المطلوبة (سريعة التحول إلى نقدية) بدلاً من السندات الحكومية، أو إضافة سندات المقارضة التي تتعامل بها المصارف الإسلامية، كما أن فرض هذه النسبة خاصة عندما تكون كبيرة يؤدي إلى تعطيل أموال كثيرة عن الدخول في عمليات الاستثمار، خاصة وأن المصرف الإسلامي لا يتعامل بالديون والقروض، وبالتالي فهو لا يتعرض لخطر السحوبات المفاجئة^{٤١}

٤. **المقرض الأخير (الملجأ الأخير للسيولة):** حيث يعتبر البنك المركزي بمثابة خط الدفاع الأخير بالنسبة لجميع البنوك، يزودها بالسيولة في حالة الأزمات، وتختلف المصارف الإسلامية عن البنوك التقليدية في هذه النقطة أن البنوك التقليدية تحصل على هذه السيولة بموجب قوانين البنوك المركزية بناء على القرض بفائدة، أو بإعادة خصم الأوراق التجارية التي يملكها البنك، أما البنوك الإسلامية فتحرم من هذه المزية بسبب عدم جواز أخذ القرض بفائدة أو إعادة خصم الأوراق التجارية، ومع ذلك يجب على المصرف المركزي أن يلبي احتياجات المصارف الإسلامية إلى السيولة؛ حفاظاً على استقرار النشاط المصرفي في الدولة بشكل كامل، وذلك بعد التأكد من حاجتها إلى السيولة، و يقترح البعض أن يقوم البنك المركزي بتقديم القرض الحسن للمصارف

كمال توفيق خطاب علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية ص ٨٧ 41

الإسلامية، أو أن يقوم بشراء أسهم في المصارف الإسلامية، أو يقوم بوضع أمواله مضاربة مع المصرف الإسلامي، و ينبغي عليه فعل ذلك و إن اقتضى الأمر إجراء تعديلات على أنظمتة ولوائحه التنظيمية، للحاجة الملحة إلى هذه السيولة في بعض الحالات كما وجد اقتراح آخر لحل مشكلة الحاجة إلى السيولة وهو بتطبيق نظام بيع الوفاء حيث يقوم المصرف الإسلامي عند حاجته إلى السيولة ببيع أحد أصوله التي يملكها والتي تدر له عوائد إلى المصرف المركزي، ليقوم المصرف المركزي بتزويده بالسيولة اللازمة عن طريق دفعه لثمن ذلك الأصل، ويستفيد المصرف المركزي من العوائد التي يدرها الأصل باعتباره أصبح في ملكه، ويقوم المصرف المركزي بالتنازل عن ملكية ذلك الأصل للمصرف الإسلامي عندما يعيد المصرف الإسلامي ثمن الأصل إلى المصرف المركزي فيستفيد المصرف الإسلامي من الثمن في حل مشكلة حاجته إلى السيولة، ويستفيد المصرف المركزي من عوائد الأصل خلال فترة البيع^{٤٢}.) ويشتراط في بيع الوفاء أن يرد المشتري المبيع إلى البائع عند ما يقوم البائع برد الثمن إلى المشتري)

٥. **الرقابة على الائتمان** :تقوم البنوك المركزية بتحديد سقف معين لإجمالي الائتمان الذي يقدمه أي بنك إلى كل متعامل على حدة، أو إلى مجموع ما يقدمه إلى المتعاملين من ائتمان، وقد يكون السقف نسبة من بعض موارد البنك، أو قد يكون نسبة من أرصدة الائتمان في فترات سابقة. ويطبق البنك المركزي هذا المبدأ على جميع البنوك العاملة في الدولة، ويهدف من خلال فرض هذا السقف إلى الحد من العرض النقدي عن طريق وضع حد أقصى للائتمان المصرفي الذي يتم تمويله عن طريق البنوك التقليدية. وتختلف المصارف الإسلامية عن البنوك التقليدية في هذه النقطة في أن طبيعة عمل المصارف الإسلامية تختلف عن طبيعة عمل المصارف التقليدية، وفرض هذه النسبة يعتبر عائقاً أساسياً في ممارسة المصارف الإسلامية لنشاطاتها وأهدافها، لأنها تقوم بعمليات البيع والشراء والمشاركة والمضاربة، فهي بعيدة عن المتاجرة في الديون، وتوسعها في الائتمان يؤدي إلى التنمية وإفادة الاقتصاد القومي وخلق فرص عمل، وهذا بخلاف البنوك التقليدية التي تمارس الإقراض والاقتراض، فهي تسهم في زيادة العرض النقدي، ويمكن تطبيق هذه النسبة في المصارف الإسلامية على ما هو دين فقط، وليس على الاستثمارات المباشرة التي يقوم بها المصرف الإسلامي^{٤٣}

محمد علي العقول المعوقات والتحديات التي تواجه المصارف الإسلامية ص 42٦٩

مرجع سبق ذكره ص 43١٨١

٦. نسبة رأس المال إلى الودائع: تفرض البنوك المركزية على جميع البنوك في الدولة أن لا تقل نسبة رأس المال إلى الودائع عن ٨٪ كما هي مقررات بازل (٢)، وذلك بهدف حماية حقوق المودعين والدائنين، وتعزيز ثقة الجماهير والمستثمرين بالجهاز المصرفي واستقراره، وتبدو أهمية فرض هذه النسبة في الحالات التي تثبت فيها التقصير والإهمال من المصرف، ولكنها ليست بنفس النسبة التي تثبت فيها لدى البنوك التقليدية، ومع أن مقررات بازل تعتبر أن رأس المال المساند مثل الودائع الاستثمارية تعزيز لحقوق الملكية، إلا أن البنوك المركزية ترفض اعتبار ودائع الاستثمار رأس مال مساند، وينبغي أن تكون النسبة مختلفة في المصارف الإسلامية عن البنوك التقليدية؛ لأن مؤشر حقوق الملكية على إجمالي الأصول مرتفع نسبياً في المصارف الإسلامية عن البنوك التقليدية بسبب زيادة المشاركات والاحتياطيات

و يظهر مما سبق:

١. أن المصارف المركزية هي الجزء الأهم من القطاع المصرفي داخل الدولة.
٢. أن المصارف الإسلامية جزء من المصارف العاملة داخل الدولة.
٣. المصرف المركزي هو بنك الدولة، وتنطوي تحت رقابته جميع المصارف العاملة في الدولة سواء كانت إسلامية أو غير إسلامية.
٤. نتيجة ذلك نشأت العلاقة بين المصرف المركزي والمصارف الإسلامية العاملة في الدول، وتفرعت عن ذلك وجوه كثيرة لهذه العلاقة، سواء من حيث أدوات الرقابة الكمية، أو أدوات الرقابة النوعية، أو الرقابة المباشرة والإشراف
٥. تتفق المصارف الإسلامية مع البنوك التقليدية في عدد من النقاط، وتختلف عنها في عدد من النقاط الأخرى.

وبعض عرض كل النقاط والفقرات السابقة والتي تعتبر تمهيدية، نستطيع الآن البدء في الحديث عن علاقة المصرف المركزي مع المصرف الإسلامي وكيفية إشرافه ورقابته على أعماله ونشاطاته

تأخذ العلاقة بين المصرف المركزي والمصارف الإسلامية في سورية شكل علاقة خاصة، حيث ظهرت المصارف الإسلامية بموجب مرسوم خاص بها نظم طبيعة عملها وحدد علاقتها مع المصرف المركزي والمصارف الأخرى

وبالرغم من عوز هذا المرسوم لفقرات أكثر، إلا أنه نظم طريقة عمل المصارف الإسلامية في سوريا بطريقة أفضل من تجربتها في البلدان الأخرى، وذلك لأن:

١. تعامل مع البنوك الإسلامية بواقعية كبيرة، وأدرك واضعو القانون أن هناك شريحة كبيرة لها تحفظات على التعامل مع البنوك التقليدية، ومن المهم أن تستفيد البلاد من مدخرات هذه الشريحة والمساهمة في تنمية المجتمع.

٢. حدد المرسوم أهدافاً واضحة للبنوك الإسلامية، وبين طرق استثمارها، وجعل هناك آلية للمراقبة الشرعية، ولم يشأ المشرع السوري أن تكون الموافقة على استحداث البنوك الإسلامية شكلية بل هيأ لها الأدوات التي يمكن من خلالها تحقيق شروط الاستثمار وفقاً لمعايير الشريعة الإسلامية، وذلك لتفادي أن تقوم البنوك بأعمال وعقود هي في حقيقتها فائدة مقنعة.

٣. كما أن القوانين السورية الأخرى لم تسمح للبنوك التقليدية بمزاولة أي نشاط تجاري أو صناعي، إلا أن هذا المرسوم استثنى البنوك الإسلامية من هذا المنع، وسمح لها بتملك الأموال المنقولة وغير المنقولة وبيعها واستثمارها وتأجيرها واستئجارها بما في ذلك استصلاح الأراضي المملوكة والمستأجرة وإعدادها للزراعة والصناعة والسياحة والإسكان، وكذلك تأسيس الشركات والإسهام في مشاريع تحت التأسيس في مجالات تتفق مع الشريعة الإسلامية، وذلك في معرض القيام بالعمليات المصرفية الإسلامية لصالح العملاء أو بالاشتراك معهم.

٤. كما خص هذا المرسوم البنوك الإسلامية بميزة الإعفاء من رسوم الطوابع على العقود

وضرائب الربح على العقود

٥. وكذلك راعى المرسوم مشكلة تعامل البنوك الإسلامية مع مبدأ المقاصة المطبق في البنوك

المركزية، فبينما تصر الكثير من الدول على البنوك الإسلامية أن تتعامل بمبدأ المقاصة بنفس

الطريقة المطبقة على البنوك التقليدية، نجد أن المرسوم قد حدد مشاركة المصارف الإسلامية في

عمليات المقاصة بشكل لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية

وهذا بالإضافة إلى المزايا الكثيرة التي قدمها المرسوم رقم ٣٥ وقدمها مصرف سورية المركزي والتي ساهمت بشكل كبير في تطور المصارف الإسلامية في سوريا ،و العلاقة بين المصرف المركزي والمصارف الإسلامية نابعة من الرقابة التي يمارسها المصرف المركزي على المصارف العاملة داخل الدولة، سواء أكانت هذه المصارف إسلامية أم غير إسلامية، و تعد هذه الرقابة نوعاً من السياسة النقدية التي يمارسها المصرف المركزي، وتنقسم أدوات هذه الرقابة إلى ٣ أقسام أدوات الرقابة الكمية وأدوات الرقابة النوعية والرقابة المباشرة

إشراف المصرف المركزي على المصارف الإسلامية من خلال أدوات الرقابة الكمية:٤٤

تهدف الرقابة الكمية إلى التحكم في حجم الائتمان الذي يمكن للمصارف أن تمنحه مجتمعة، والتأثير في كميته بالزيادة أو بالنقص أو بالتثبيت دون الأخذ بعين الاعتبار وجوه الاستعمال التي يستعمل فيها وفي سبيل تحقيق هذا الهدف يتخذ البنك المركزي مجموعة من الأدوات أهمها:

١. سياسة السوق المفتوحة: ويقوم البنك المركزي من خلالها بالتدخل وشراء (أو بيع) الأوراق المالية الحكومية أو أذونات الخزنة أو السندات الحكومية أو المضمونة من الحكومة، وذلك بحسب ما تقضيه الظروف الاقتصادية السائدة، ففي حالة الكساد يقوم بشراء هذه الأوراق المالية لتستطيع البنوك من التوسع في منح الائتمان ،وعند التضخم يبيع المركزي ما يملكه من أوراق مالية مما يؤدي لسحب الكتلة النقدية المتداولة والحد من الإنفاق ومنح الائتمان.

الاقتصاد المالي والنقدي، منشورات جامعة دمشق 44

٢. سياسة سعر الخصم: سعر الخصم هو الفائدة التي يتقاضاها البنك المركزي من البنوك التجارية لقاء إعادة خصم الأوراق التجارية لديها أو مقابل منحها القروض وعند الكساد يقوم البنك المركزي بتخفيض سعر الخصم، فتخفيض البنوك سعر الخصم على العملاء أيضاً فيزداد الطلب على النقد وعلى العكس في حالة التضخم، حيث يلجأ البنك المركزي إلى رفع هذا المعدل لتخفيض حجم النقد المتداول

٣. نسبة الاحتياطي القانوني: وهو احتفاظ البنوك التجارية بنسبة من الودائع لديها في البنك المركزي تحقيقاً للسيولة والمقدرة على الوفاء بالتزاماتها. ويقوم المركزي بتخفيض هذه النسبة عند الركود والكساد لتشجيع المصارف على التوسع في الائتمان، وعند التضخم يعمد لرفعها لتقليل قدرة البنوك التجارية على منح الائتمان

٤. نسبة السيولة: يفرضها البنك المركزي على المصارف التجارية، وهي قدرتها على تحويل الأصول إلى نقد بشكل سريع و دون خسارة فإذا كان البنك المركزي يهدف إلى تقليل حجم الائتمان يلجأ إلى رفع هذه النسبة وتقل بالتالي حجم الاستثمارات في المصارف ويقل ربحها أما إذا كان يهدف إلى زيادة حجم الائتمان يقوم بخفض هذه النسبة لتمكن المصارف من زيادة حجم استثماراتها

وهذه الأدوات يستخدمها المصرف المركزي بشكل عام مع المصارف داخل سوريا فما إمكانية تطبيق هذه الأدوات الكمية على المصارف الإسلامية وكيف يقوم المركزي بالتعامل معها؟؟

أولاً: سياسة السوق المفتوحة:

و لا تستطيع المصارف الإسلامية التعامل بهذه الوسيلة كونها تعتم على سعر الفائدة المحرم شرعاً، وبسبب ذلك نص مرسوم إنشاء المصارف الإسلامية في سوريا على أن يقوم البنك المركزي ببيع أو شراء الأوراق المالية وفق صيغ وأدوات لا تتعارض مع

الشريعة الإسلامية، وأن يصدر أدوات مالية تتوافق مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية لتحقيق الهدف من سياسة السوق المفتوحة.

وبالرغم من ذكر هذه الأدوات في المرسوم التشريعي إلا أن المصرف المركزي في سوريا لم يرق حتى الآن بإصدار هذه الأدوات، وتعتبر **الصكوك** أهم هذه الأدوات حيث يمكن استخدامها بدلاً عن السندات الحكومية، ومن هذه الصكوك: صكوك المضاربة وصكوك الإجارة وأسهم المشاركة في الشركات الاستثمارية

وهناك أيضاً **شهادات الودائع المركزية** حيث تتلخص فكرتها بفتح البنك المركزي ودائع استثمارية لدى المصارف الإسلامية ويضاف إليها جزء من البنكنوت الذي يصدره البنك تباعاً ومن ثم توجه أرصدة هذه الودائع إلى مشروع معين بذاته (ودائع مركزية مخصصة) أو إلى مجموعة مشروعات (ودائع مركزية عامة) وعندها يستطيع البنك المركزي تحقيق أهدافه النقدية من خلال:

-السحب أو الإيداع في هذه الودائع حسب الحالة الاقتصادية العامة للبلاد
-إصدار شهادات ودائع مركزية بقيمة جزء شائع من أرصدة هذه الودائع المملوكة من قبل المركزي ومن ثم يتم تداول هذه الشهادات بين جمهور المستثمرين ويقوم المركزي ببيعها وشراءها بحسب ما تقتضي أهدافه

ومن المقترحات البديلة الأخرى قيام البنك المركزي بإصدار **شهادات قابلة للتداول على قوة صندوق استثماري** يحتوي على عدد كبير من أسهم الشركات الإنتاجية العاملة في القطاعات الاقتصادية المختلفة في الدولة، سواء كانت مملوكة للقطاع العام أو الخاص، ويقوم البنك المركزي بعمليات بيع وشراء يومية للشهادات المذكورة لتحقيق الأهداف النقدية قصيرة الأجل، ويشترط في هذه الشهادات أن لا تكون مضمونة من قبل الجهة التي تصدرها، ولا من الحكومة بصفة عامة، ولا ينص فيها على شرط إعادة الشراء من قبل الحكومة، وذلك لتفادي شبهة الوقوع في الربا، وإنما يمكن للبنك المركزي أو الجهة المفوض إليها أمر إصدار هذه الشهادات أن توجه إلى الجمهور في فترات معينة بعد التداول إعلاناً تلتزم بمقتضاه بشراء هذه الصكوك من الناس خلال مدة معينة في حالة رغبتهم في ذلك.

ومن المقترحات أيضا أن يقوم المصرف المركزي بإصدار أوراق مالية مختلفة تعتمد مبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر، وتكون على شكل قسائم تحمل نسب أرباح متغيرة بدلاً من السندات التي تحمل فائضاً ربوياً ثابتاً ، ومن خلال الأرباح المتغيرة لهذه القسائم يستطيع البنك المركزي أن يحقق أهداف سياسته النقدية، من خلال رفع أو خفض نسبة الأرباح المتغيرة، كما يمكن للمصرف المركزي من خلال هذه الآلية معالجة ثغرة واضحة في مشكلة فائض السيولة التي تعاني منها المصارف الإسلامية، حيث إن المصرف الإسلامي يتمتع بفائض سيولة مرتفع في معظم الأحيان بفضل ما لديه من احتياطات وودائع كبيرة، فيمكنه وضعه النقدي وسلامة مركزه المالي من لعب دور مهم في اتجاه عمليات التعامل في السوق، والمساهمة في تحقيق أهداف السياسة النقدية

ثانياً: سعر إعادة الخصم:

طالما أن سياسة سعر الخصم تعتمد على الربا والفائدة فلا يجوز شرعاً تطبيق هذه السياسة، سواء بين البنك المركزي والبنوك الإسلامية، أم بين المصارف الإسلامية وعملائها، وبالتالي يجب التوقف عن العمل بهذه الأداة التي يستعين بها البنك المركزي في إدارة السياسة النقدية بما يخص المصارف الإسلامية، وبذلك تكون هذه الأداة غير صالحة للرقابة على المصارف الإسلامية وهذا ما تم تطبيقه في سوريا أيضاً فقد نص المرسوم التشريعي رقم (٣٥) على أنه يجب على المصارف الإسلامية أن تكون جميع عملياتها وخدماتها المصرفية والاستثمارية قائمة على غير أساس الفائدة تحت أي شكل من الأشكال وعلى الأخص فائدة الديون وفائدة البيوع لذلك لا يمكن للمصرف المركزي في سوريا أن يمارس سياسة سعر الخصم في علاقته مع المصارف الإسلامية لحرمة التعامل بالفائدة معها

إلا أنه يمكن للمصرف المركزي أن يعتمد صيغة ملائمة للعمل المصرفي الإسلامي تكون بديلاً عن آلية سعر الخصم، وتعتمد هذه الصيغة على المشاركة في الربح والخسارة، وبذلك يستبدل الحد الأدنى والأعلى لسعر الفائدة بالحد الأدنى والأعلى لنسبة الربح والخسارة، وبذلك تخضع جميع أشكال السلف والودائع والتحويلات الممنوحة للمصرف الإسلامي من المصرف المركزي لآلية العمل الاستثماري الذي يخضع بدوره لآلية الربح والخسارة، وحينما يهدف المصرف المركزي إلى توسيع الائتمان تتوقف مشاركته على تحقيق هامش ربح أقل، ويزيد هامش الربح عندما يريد تقليل عمليات الائتمان، وبذلك يتأثر هامش الربح للمصرف الإسلامي، ما يسهم في ضبط

تمويلاته ومشاركته في إحداث الائتمان المرغوب. ومن فوائد هذه الصيغة أنها تمكن المصرف المركزي من الحد من انسياب التمويل لقطاعات غير مرغوب بها، وتوجيه التمويل للقطاعات المرغوب بها حسبما تقتضيه السياسة العامة للدولة، كما يمكن للبنك المركزي الدخول في صيغة المضاربة مع المصرف الإسلامي بدلاً من سعر الخصم، وفي هذه الحالة إذا أراد المصرف المركزي خفض حجم الائتمان يزيد من حصة المصرف الإسلامي في أرباح المضاربة وإذا أراد زيادة حجم الائتمان يقلل من حصة المصرف الإسلامي من أرباح المضاربة ويزيد من حصته

ثالثاً: نسبة الاحتياطي القانوني:

وهذه النسبة تفرضها البنوك المركزية على كافة البنوك العاملة داخل الدولة، سواء أكانت هذه البنوك إسلامية أم غير إسلامية. وهذا ما تم تطبيقه في سوريا أيضاً، حيث يجب على البنوك الإسلامية وغير الإسلامية الاحتفاظ بنسبة الاحتياطي القانوني لدى المصرف المركزي، ويجب إيداعها في حساب مجمد، ويعتبر هذا المبلغ عنصراً من عناصر موجودات المصرف الثابتة يعاد إليه عند تصفية أعماله وتقدر نسبة الاحتياطي القانوني على كل مصرف بـ ١٠٪ من رأسماله المكتتب ويجب عليه أن يودع هذه النسبة قبل السماح له بمباشرة أعماله وقد فرضت هذه النسبة على المصارف التقليدية من خلال قانون إحداث المصارف الخاصة أما المصارف الإسلامية فقد خضعت لنفس النسبة في حساب الاحتياطي، ولكن المرسوم التشريعي رقم (٣٥) لم ينص عليها، وإنما فرضت النسبة على المصارف الإسلامية بموجب المادة (١٩) من القانون رقم (٢٨) لعام ٢٠٠١ وهو قانون إحداث المصارف الخاصة في سوريا أما مرسوم إنشاء المصارف الإسلامية فقد أضاف لها حساباً آخر، وجعله حساباً احتياطياً لمواجهة مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية، حيث أوجب على المصارف الإسلامية الاحتفاظ بصندوق احتياطي لمواجهة مخاطر حسابات الاستثمار، وتتم تغذية هذا الصندوق من خلال اقتطاع ما لا يقل عن (١٠٪) من صافي أرباح حسابات الاستثمار المحققة خلال السنة المالية، ويمكن زيادة هذه النسبة بناء على تعليمات مجلس النقد والتسليف، ويتم وقف اقتطاعها عندما يصبح المبلغ المتجمع في الصندوق مثلي رأس المال المدفوع للمصرف الإسلامي كما نص على أن هذه الاقتطاعات تعفى من ضريبة ريع رؤوس الأموال المتداولة

رابعاً: نسبة السيولة:

نظراً لأهمية السيولة في البنوك فقد نصت القوانين المصرفية على نسب محددة للسيولة، ينبغي على المصارف أن تلتزم بها، وتعتمد هذه النسبة على عدة عوامل، منها: طبيعة الموارد في البنك واستخدامات الأموال لديه، مدى تقلب الودائع بين البنوك؛ لأن نسبة كبيرة من الأموال المسحوبة من أحد البنوك تذهب للإيداع في بنك آخر، الاحتفاظ بكميات كبيرة من الأوراق المالية وأثر ذلك على عائد المحفظة، نسبة رأس المال إلى الاستثمارات الخطرة ومدى استعداد إدارة البنك لتحمل المخاطر، الحالة الاقتصادية السائدة في البلد، فإذا كان الوضع انكماشياً تزداد درجة السيولة المحتفظ بها في البنوك خوفاً من عدم إمكانية السداد، أما في حالة الرواج فتتناقص نسبة السيولة حسب الظروف السائدة في كل بلد ويطبق البنك المركزي عادة نسبة السيولة على كافة البنوك دون التفريق بين البنوك الإسلامية وغير الإسلامية، وتتكون نسبة السيولة من البنود التي تحتويها الميزانية في كل من جانب الأصول، ويسمى بسط النسبة، وجانب الخصوم، ويسمى مقام النسبة.

والبنود التي تعتبر سائلة في جانب الأصول هي: النقد في الخزينة، الذهب الموجود لدى البنك، الأرصدة لدى المصارف المركزية والمصارف الأخرى، الأوراق التجارية المضمومة أو القابلة للخصم، الأوراق المالية الحكومية أو المضمونة من الحكومة، الأوراق المالية المشتراة أو الأوراق تحت التحصيل.

أما بالنسبة لمقام نسبة السيولة فيتكون من البنود والالتزامات التالية: الشيكات و الحوالات مستحقة الدفع، الرصيد المستحق للبنوك، الودائع، الجزء غير المغطى نقداً من خطابات الضمان.

وبناء على ذلك يمكن تصور نسبة السيولة كما يلي:

النقدية بالخزينة + الذهب + الرصيد في البنك المركزي + الرصيد المستحق لدى البنوك + الأوراق التجارية المضمونة + الأوراق المالية الحكومية أو المضمونة من الحكومة /

الشيكات والحوالات المستحقة الدفع + الرصيد المستحق للبنوك + الودائع + الجزء غير المغطى

من خطابات الضمان

وبالنظر إلى عناصر الموجودات السائلة يتضح أن المصرف الإسلامي لا يمكنه شرعاً أن يتعامل في العديد منها كالسندات وأذونات الخزينة بمختلف أنواعها، ومن ثم فإن تطبيق المصرف المركزي لنفس نسبة السيولة على البنوك الإسلامية وغير الإسلامية يضع المصارف الإسلامية في موقف غير تنافسي وغير عادل من الناحية المصرفية، إذ تقتصر الموجودات السائلة في البنوك الإسلامية على الأصول النقدية والتي لدى المصارف الأخرى والتي في الغالب لا تدر عائد في حين أن معظم العناصر السائلة في البنوك التقليدية تدر عائد باستثناء النقد، والأرصدة لدى المصرف المركزي ولقياس نسبة السيولة في المصرف الإسلامي يجدر التعرف إلى عناصر السيولة في المصرف الإسلامي، والتي تتكون من الأصول النقدية وشبه النقدية، وتشمل الأصول النقدية: النقد بخزينة البنك، الودائع التي لدى البنوك الأخرى، الودائع التي لدى البنوك الإسلامية، أما الأصول شبه النقدية فتشمل الأسهم، المستحقات المضمونة لدى العملاء خلال ثلاثة شهور من المراجعات والإجازات والمشاركات، والشهادات القابلة للتداول التي يصدرها البنك الإسلامي ولحل هذه المشكلة يقترح البعض اعتبار الأسهم ضمن مكونات بسط النسبة بدلاً من السندات الحكومية، ومن المقترحات أيضاً إضافة بعض البنود إلى بسط النسبة، ومنها: التوظيفات الدولية، المراجعات المحلية قصيرة الأجل التي تستحق خلال ثلاثة أشهر، صكوك المضاربة التي تصدرها بعض المصارف والمؤسسات المالية، شهادات الإيداع والادخار والاستثمار الإسلامية التي تصدرها البنوك والفروع الإسلامية، شهادات المراجعات التي تصدرها بعض الشركات الإسلامية بالخارج

هذا بشكل عام أما ما يتعلق بسوريا، فقد حدد مصرف سوريا المركزي نسبة السيولة الواجبة على المصارف العاملة في سوريا سواء أكانت إسلامية أم تقليدية، وتم تقديرها في العام ٢٠٠٤ ب ٢٠٪

ويتم احتساب نسبة السيولة من خلال قسمة صافي الأموال الجاهزة والقابلة للتجهيز على الودائع والالتزامات الأخرى والالتزامات من خارج الميزانية، ويتم الحصول على صافي الأموال الجاهزة والقابلة للتجهيز من خلال جمع الأموال الجاهزة والقابلة للتجهيز مطروحاً منها العناصر المشابهة لها في وضع المطالبين ثم تم تعديل هذه النسبة لتصبح ٣٠ ٪ بكافة العملات، على أن لا تقل نسبة السيولة بالليرات السورية عن ٢٠ ٪ ، مع الإبقاء على عناصر البسط والمقام كما هي

ويلاحظ من القرار الأول أن نسبة السيولة هي ٢٠% ، كما أنها لم تفرق بين البنوك الإسلامية والتقليدية، لأنها صادرة في العام ٢٠٠٤ م أي قبل إنشاء المصارف الإسلامية أصلاً، ولكن فيما بعد وبعد إنشاء المصارف الإسلامية صدر القرار الثاني، وبموجبه عدلت النسبة لتصبح ٣٠% بكافة العملات و ٢٠٪ بالليرة السورية، وشملت نسبة السيولة المصارف الإسلامية أيضاً.

ولكن بموجب هذا التعديل تم مراعاة خصوصية المصارف الإسلامية من خلال التعديل الحاصل

على مكونات بسط ومقام النسبة التي لا تتلاءم مع المصارف الإسلامية، وهذا ما نص عليه التعديل من خلال اعتماد نماذج خاصة بالمصارف الإسلامية

ومن خلال مقارنة النماذج الخاصة بالمصارف الإسلامية مع الجدول الخاص بالمصارف التقليدية يمكن ملاحظة ما يلي:

١. فيما يتعلق ببسط النسبة توجد العناصر التالية المشتركة بين النوعين من المصارف، وهي

الصندوق، النقد في الطريق، مصرف سورية المركزي، غرفة التقاص، المصارف التجارية العامة،

المصارف التجارية الخاصة، المصارف العامة المتخصصة، المصارف الخاصة المتخصصة، المؤسسة الأم والمصارف الشقيقة والتابعة

٢. تم استبدال السندات على الدولة وأذونات الخزينة الموجودة في نموذج المصارف التقليدية بـ

صكوك الحكومة السورية الموجودة في نموذج المصارف الإسلامية، والسبب في ذلك أنه لا يجوز

للمصارف الإسلامية أن تتعامل بالسندات وأذونات الخزينة لاشتمالها على الفائدة، لذلك تم استبدالها

بالصكوك التي تصدرها الحكومة.

٣. تم استبدال المصارف والمراسلون في الخارج الموجودة في نموذج المصارف التقليدية بالمؤسسات المالية في الخارج الموجودة في نموذج المصارف الإسلامية.

٤. تم إضافة المصارف الإسلامية ضمن مكونات بسط النسبة في النموذج الخاص بالمصارف الإسلامية.

٥. تم إضافة التسهيلات الائتمانية القابلة للتجهيز لدى المصرف المركزي ضمن مكونات بسط

النسبة في النموذج الخاص بالبنوك التقليدية.

٦. فيما يتعلق بالأموال المنزلة من الأموال السابقة الموجودة ضمن عناصر بسط النسبة توجد

العناصر التالية المشتركة مصرف سورية المركزي، غرفة التقاص، المصارف العامة التجارية، المصارف الخاصة التجارية، المصارف العامة المتخصصة، المصارف الخاصة المتخصصة، المؤسسة الأم والمصارف الشقيقة والتابعة، فيما تم استبدال المصارف والمراسلون في الخارج ب المؤسسات المالية في الخارج كما تم إضافة المصارف الإسلامية.

٧. فيما يتعلق بالمقام في عنصر الودائع والالتزامات الأخرى توجد البنود التالية المشتركة في

النموذجين، وهي: ودائع تحت الطلب، ودائع لأجل، ودائع التوفير، حسابات المساهمين وأعضاء مجلس الإدارة، القيم برسم الدفع لأجل قصير، دائنون مختلفون

٨. تميز نموذج المصارف التقليدية بإضافة البنود التالية: ودائع الادخار السكني، الأموال

المقترضة

٩. تميز نموذج المصارف الإسلامية بإضافة البنود التالية: القطاع المالي غير المصرفي، حسابات

مدينة صدفه دائنة، حسابات مجمدة أخرى

١٠. تم استبدال شهادات الإيداع المصدرة الموجودة في نموذج المصارف التقليدية ب الصكوك

وشهادات الإيداع الموجودة في نموذج المصارف الإسلامية.

١١. فيما يتعلق بالمقام في عنصر الالتزامات خارج الميزانية توجد العناصر التالية المشتركة بين

النموذجين، وهي: الكفالات والتعهدات الصادرة مطروحاً منها التأمينات، القبولات مطروحاً منها التأمينات، الاعتمادات المستندية للاستيراد مطروحاً منها التأمينات، التسهيلات المباشرة غير المستعملة

١٢. في عنصر الالتزامات من خارج الميزانية تم إضافة ليرات سورية و عملات أجنبية للتسليم على

النموذج الخاص بالمصارف التقليدية. ويظهر من خلال المقارنة السابقة بين بنود البسط والمقام في احتساب نسبة السيولة أن المصرف المركزي في سوريا قد راعى خصوصية المصارف الإسلامية فحذف بعض البنود وأضاف بعض البنود بما يتناسب مع خصوصية المصارف الإسلامية. ومن خلال الاطلاع على التقارير السنوية المقدمة من المصارف الإسلامية يظهر أنها ملتزمة بتوفير نسبة السيولة وفق القرارات الصادرة عن مجلس النقد، وتقوم الإدارات بصورة مستمرة بمراقبة استحقاقات المطلوبات والموجودات للتأكد من توافر هذه النسبة

ويظهر من خلال ما سبق أن المصرف المركزي السوري قد راعى خصوصية المصارف الإسلامية في بعض أدوات الرقابة الكمية كما يلي:

١. نص المرسوم التشريعي على إيجاد أدوات وأوراق مالية تتفق مع الشريعة الإسلامية لتشارك المصارف الإسلامية في عمليات السوق المفتوحة، كما نص أيضا على عدم مشاركة المصارف الإسلامية بآلية سعر الخصم لأنها قائمة على سعر الفائدة، وذلك من خلال منعه المصارف الإسلامية من التعامل بكل أشكال وصور الفائدة.

٢. وأوجد المرسوم التشريعي أيضا عددا من الأدوات والوسائل لحل مشكلة الحاجة إلى السيولة بما يتلاءم مع خصوصية المصارف الإسلامية.

٣. وعدل المصرف المركزي في تعليماته بعض البنود في البسط والمقام في نسبة السيولة، لتتلاءم مع خصوصية المصارف الإسلامية.

و تبقى مشكلة الاحتياطي الإجباري حيث لم يراع المصرف المركزي خصوصية المصارف

الإسلامية في فرض هذه النسبة عليها.

إشراف المصرف المركزي على المصارف الإسلامية من خلال أدوات الرقابة النوعية:٤٥

ويقوم البنك المركزي باستعمال هذه الأدوات للتأثير على نوع الائتمان وتوجيهه نحو مجالات أو قطاعات معينة دون الأخرى وذلك حسب خطط الدولة وسياستها، فالهدف هنا ليس التأثير على كمية الائتمان وإنما على نوعه لتحقيق الأهداف الاقتصادية المنشودة، وتعتبر هذه الأدوات مكملة للأدوات الكمية ومساعدة لها. ومن هذه الأدوات:

١. **الإقناع الأدبي:** وتعتبر أهمها، حيث يلجأ المركزي لإقناع المصارف بتغيير سلوكها عن طريق عملية التفاهم والاتفاق بين مسؤولي البنك المركزي و مسؤولي المصارف التجارية دون الحاجة إلى اتخاذ قرارات كرفع سعر الخصم أو نسبة الاحتياطي

٢. **تحديد أسعار فائدة وخصم تفضيلية:** تتخذها المصارف المركزية وسيلة تفضيلية للبحث عن تقديم الائتمان في مجال ما، وعدم تقديمه أو تقليله في مجال آخر ويعتمد ذلك أهداف السياسة النقدية التي يتبعها المركزي، حيث يتم تخفيض سعر الفائدة على هذا النشاط أو المجال المستهدف ورفعها على النشاطات الأخرى والتي تعتبر أقل أهمية بالنسبة للبنك المركزي وسياسته النقدية

٣. **تحديد الهامش المطلوب:** ويقصد بهذه الأداة اشتراط البنك المركزي قيام الأفراد بتمويل جزء من مشترياتهم من الأوراق المالية، والجزء الآخر بواسطة الاقتراض من البنوك، أي هو المقدار من النقود التي يمكن أن يحصل عليها العملاء في البنوك التجارية، لتمويل مشترياتهم من الأوراق المالية، وتسديد الباقي من أموالهم الخاصة، ففي حالات التضخم يقوم البنك المركزي بزيادة نسبة الهامش التي يتوجب على الفرد أن يسدها، وفي حالات الكساد يقوم البنك المركزي بتخفيض هذا الهامش، من أجل تشجيع حركة الاستثمار.

الاقتصاد النقدي منشورات جامعة دمشق 45

٤. الضوابط المباشرة على مجالات الائتمان :حيث تتضمن التعليمات المصرفية بعض الضوابط

المباشرة التي قد تمنع تقديم الائتمان في مجالات محددة، أو تضع قيوداً لتمويله، ومن أمثلة ذلك :منع المصارف من التعامل في العقار والمنقول بالبيع أو بالشراء أو بالمقايضة، عدم منح عميل واحد تسهيلات ائتمانية من أي نوع تتجاوز في مجموعها ٢٥ ٪ من رأس المال المدفوع للمصرف واحتياطياته أو حظر تمويل بعض السلع والأنشطة التي يحددها المصرف المركزي.

٥.أدوات أخرى :منها :تحديد حصص ائتمانية تختلف باختلاف النشاط الاقتصادي، فيزيد حجم

الائتمان المقدم للصناعة مثلاً في دولة تستهدف تقوية الصناعة وتطويرها، فيما ينخفض مثلاً حجم

الائتمان المقدم إلى الاستهلاك .أو تحديد آجال مختلفة للقروض، حسب أوجه استخدامها بحيث يتم منح قروض طويلة الأجل للقطاعات التنموية التي تدعمها الدولة

وسنرى الآن كيف يطبق البنك المركزي هذه الأدوات عند تعامله مع المصارف الإسلامية في سوريا؟؟

السقوف الائتمانية:

تلجأ المصارف المركزية إلى وضع حدود قصوى لما يمكن أن يقدمه أي مصرف من قروض، فيكون بذلك سقفاً للتوسع الائتماني لا يستطيع المصرف أن يتجاوزه .وقد يفرض هذا السقف على القروض المعطاة لشخص واحد، أو لجهة واحدة، أو لقطاع مصرفي واحد، وقد يكون هذا السقف نسبة معينة من بعض موارد المصرف، أو نسبة منسوبة إلى أرصدة الائتمان في فترة سابقة، أو قد يكون رقماً مطلقاً يحدده المصرف المركزي .ويهدف المصرف المركزي من استخدام هذه الأداة إلى التحكم بشكل مباشر في القدرة الكلية لكل مصرف على منح الائتمان ومن ثم قدرة الجهاز المصرفي ككل، بحيث لا يزيد عن مستوى معين مرغوب به يتماشى مع الحدود المخططة لحجم الائتمان الكلي القومي، و تعد هذه السقوف من المعايير الرقابية غير المستحبة من جانب البنوك لما تؤدي إليه من تقليص قدرتها على منح الائتمان وتقديم القروض، وبالتالي تؤدي إلى تخفيض أرباحها وهذه السقوف و إن كان لها ما يبررها بالنسبة

للمصارف التقليدية للحد من قدرتها على خلق النقود والودائع المشتقة، أو المحافظة على أموال المودعين بتوزيع مخاطر التوظيف، ولأنها تسهم في زيادة العرض النقدي دون أن يكون لها أثر في زيادة الإنتاج الحقيقي، أما البنوك الإسلامية فهي تقوم بعمليات استثمار و إنتاج حقيقية، معتمدة على المضاربة والمراوحة و الاستصناع وغيرها من العقود، فهي لا تتاجر في الديون مثل المصارف التقليدية، والمعروض النقدي فيها يقابله مقدار من السلع والخدمات، كما أن المصارف الإسلامية بالأصل هي بنوك استثمارية، وتحديد هذه السقوف يؤثر على النتائج النهائية لعمليات الاستثمار في المصارف الإسلامية، وعلى معدلات الأرباح الموزعة على المودعين والمساهمين وهذا بشكل عام، أما في سوريا فتعد أداة السقوف الائتمانية من أدوات الرقابة النوعية المطبقة من قبل مصرف سوريا المركزي، ويطبق هذه الأداة بنفس السقف على كافة المصارف العاملة داخل الدولة سواء أكانت إسلامية أم غير إسلامية، ولكنه ميز بينهما في النماذج الخاصة بالأموال الصافية الموجودة في كل نوع من المصارف، والنماذج الخاصة باحتساب نسبة التركيزات الائتمانية في كل نوع من المصارف.

كانت نسبة السقوف الائتمانية في السابق ٢٥٪ من الأموال الخاصة الصافية وهي مطبقة على المصارف التقليدية والإسلامية على حدٍ سواء وكانت هذه النسبة تحد من الاستثمارات وبالتالي تقلل أرباح المصرف

تم رفع هذه النسبة فيما بعد لتصبح ١٠٠٪ من الأموال الخاصة الصافية ويكون المركزي بهذه الحالة قد منح المصارف العاملة في سوريا فرصة أكبر للاستثمار والحصول على ربح

بذلك يكون المصرف المركزي في سوريا قد حل مشكلة أخرى من المشاكل التي تعاني منها

المصارف الإسلامية في الدول الأخرى، فرفع نسبة السقوف الائتمانية، ومنحها حرية أكبر في استخدام الأموال المتوفرة لديها، ووضع لها نماذج خاصة بها يتم من خلالها احتساب هذه النسبة .

قد لا يكتفي المصرف المركزي في الرقابة على المصارف بالأدوات الكمية والنوعية، فيلجأ إلى

أدوات الرقابة المباشرة، حيث يعتمد في التأثير على النشاط الائتماني للبنوك على الأوامر والتعليمات والنصائح والإرشادات التي يصدرها إلى بنك بمفرده أو إلى البنوك بشكل عام، وتكون على شكل أمر مباشر يمارس المصرف المركزي من خلاله الرقابة

على المصارف داخل الدولة، ويعتمد في ذلك على مركزه الأدبي داخل الدولة من خلال كونه بنك البنوك والمقرض الأخير للمصارف و أدوات الرقابة المباشرة هي الأوامر والتعليمات المصرفية التي يصدرها المصرف المركزي وتكون ملزمة للمصارف الأخرى، و يعد هذا الأسلوب الأكثر فعالية على المدى القصير، لأن المصرف المركزي يفرض جزاءات وعقوبات على المصرف المخالف، قد تصل إلى شطبه من لائحة المصارف العاملة في الدولة والسبب في ذلك أن المصرف المركزي هو بنك البنوك، وهو مصرف الحكومة، وهو السلطة المصرفية الأعلى في الدولة، لذلك يقوم بممارسة عمليات الرقابة والإشراف على المصارف الأخرى العاملة في الدولة، وتشمل الرقابة أنواعا مختلفة، منها الرقابة التأسيسية أي قبل إنشاء المصرف، و الرقابية التنفيذية خلال السنة المالية وخلال العام

وأيضاً يلجأ إلى الرقابة المكتبية والتي تتم من خلال البيانات والتقارير الدورية المرسلة بانتظام من المصارف الإسلامية إلى قسم الرقابة على المصارف الإسلامية، والمؤسسات المالية، وقسم التركزات الائتمانية بإدارة الرقابة المصرفية وفقاً للنماذج و التعليمات الصادرة منها للمصارف الإسلامية.

وتعاني المصارف الإسلامية في عدد كبير من الدول الإسلامية من مشكلة تتعلق بهذه البيانات والتقارير حيث يطلب منها إعداد البيانات والتقارير على نفس النماذج التي تقدمها البنوك التقليدية، على الرغم من اختلاف أنواع المعاملات التي تتم في كلا النوعين من المصارف، فتصنف المضاربة والمشاركة والمرابحة على أنها تسهيلات ائتمانية حسب نوعية الضمان، وتصنف الحسابات الاستثمارية التي تشارك في الربح والخسارة على أنها وديعة ثابتة لأجل، أما في سوريا فقد نص مرسوم إنشاء المصارف الإسلامية على أنها تخضع إلى الالتزامات المحددة في المواد ١٠٥ و ١٠٦ و ١٠٧ من القانون رقم ٢٣ لعام ٢٠٠٢ المتعلقة بتقديم البيانات المالية إلى مصرف سورية المركزي، والتي يمكن تعديلها بموافقة المصرف المركزي؛ لتتوافق مع معايير المحاسبة الصادرة عن هيئة المراجعة والمحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية ومن خلال تطبيق هذه المادة فقد تمكن المصرف المركزي في سورية من حل مشكلة أخرى

من المشكلات التي تعاني منها المصارف الإسلامية في الدول الأخرى، فقد نصت هذه المادة على تعديل هذه النماذج والبيانات لتتوافق مع المعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المراجعة والمحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية

كما تتم رقابة ميدانية على المصارف الإسلامية من خلال الزيارات التفتيشية التي يقوم بها أفراد قسم الرقابة على المصارف الإسلامية بإدارة الرقابة المصرفية، ويتم تفتيش كل مصرف بجميع فروعه بواقع مرة كل سنة أو سنتين على الأكثر، وهناك بعض الحالات تكون فيها الرقابة فورية

المبحث الثالث: إدارة الموجودات و المطالبات في المصارف الإسلامية:

المودع في المصارف الإسلامية يأخذ دور المشارك في أرباح البنك وخسائره، لذلك يسعى المصرف الإسلامي لتعظيم أرباح الجهات المستفيدة وذات الصلة ومنها المودعون، ومن هنا تختلف إدارة المصارف الموجودات والمطالبات في المصارف الإسلامية عنها في المصارف التقليدية، وأهم أسباب هذه الاختلافات:⁴⁶

-الاختلاف في النظام المحاسبي بين البنوك التقليدية والإسلامية

-بالنسبة للمصرف الإسلامي، فإن الوقت ليس هو العامل الوحيد لزيادة الثروة والعائد عليها، لكن المشاركة في الربح والخسارة المتأتية من عملية الاستثمار بقطاع الاقتصاد الحقيقي هو الأساس الجوهرى في المعاملات النقدية

ويلعب هذا العاملان دوراً هاماً في إدارة الموجودات والمطالبات في المصارف الإسلامية، وسيسعى الباحث لمناقشة أثرهما في طريقة إدارة الموجودات والمطالبات في كل من البنوك والتقليدية وأثرها في خلق قيمة مضافة.

تتخذ إدارة الموجودات والمطالبات أدوات وطرق تقنية تعتمد على خلق قيمة مضافة، والتحكم (تحديد) بالخطر للمساهمين والأطراف ذات الصلة بالمنشأة .

ولأن إدارة الموجودات والمطالبات من أهم الوظائف للبنوك، تكون الأدوات التي يستخدمها البنك في هذا المجال مرتكزة على زيادة الفائدة من خلال حماية نفسها من الأخطار المحتملة والمرافقة لعملياتها، بالإضافة إلى العمل على تقليل الخسائر الناتجة عنها.

والإدارة المناسبة لموجودات و مطالبات البنك تتطلب فهماً عميقاً ودقيقاً لكل موجودات و مطالبات البنك بالإضافة إلى فهم طبيعة الزبائن والشريحة المستهدفة والبيئة الاقتصادية المحيطة وشروط المنافسة القائمة

تقوم المصارف الإسلامية بشكل رئيس على فكرة خلق القيمة المضافة والأخذ على عاتقها المسؤولية الاجتماعية أيضاً، بينما تعتم المصارف الإسلامية الأخرى على زيادة الربحية للأطراف ذات الصلة بالبنك، وقد يكون أحد أهم أسباب تحريم الربا هو أثرها في التقلبات الحاصلة في أسواق المال في الاقتصاد الحقيقي والتي تسبب عدم الاستقرار

⁴⁶ Assets & Liabilities Management in Islamic Banking, Bijian Bidabad & Mohamoud Allahyarifard, Pakistan

في أسواق المال على المدى البعيد. ومن هنا فإن الاختلاف الجوهرى بين الاقتصاد الإسلامى والتقليدى يتمثل بشكل رئيس فى قاعدة تحريم الربا

والبت فيما إذا كانت الأعمال التى يقوم بها المصرف ربوية أم غير ربوية يعتمد على الفتاوى الصادرة من رجال الفقه والمفكرين الاقتصاديين والإسلاميين، لذلك فإن التعارض بينهم شيء حتمى وما يراه أحدهم ربوياً قد يكون جائزاً شرعاً لأحدهم، لذلك تم الاتفاق على عناصر عند وجودها تنتفى صفة الربوية من الأعمال وهى:

١. على المقرض أن يشارك المقرض فى عملية الربح أو الخسارة من النشاطات التجارية

٢. معدل الفائدة لا يجب أن يحدد بشكل مسبق

٣. الفائدة على مبلغ القرض الأساسى هى ربا

٤. عمليات القطع الأجنبى (إذا لم تدخل فيها فائدة ربوية) لا تعتبر ربا

وبالاعتماد على الشروط السابقة، فإن العمليات المصرفية الغير ربوية تتطلب طرق محدودة لإدارة الموجودات والمطالب لتحقيق التنسيق المطلوب الذى يجعل من هذه الطرق تنعكس بشكل كفوء وفعال على أعمال المصرف

أعمال الصيرفة الإسلامية نفسها كما فى الصيرفة التقليدية تسعى إلى تعظيم حقوق الملكية، وأصحاب المصلحة الحقيقية فى البنوك الإسلامية والذين هم جميع المستفيدين المودعين والمستثمرين والشركاء التجاريين. يتم قياس الأصول للمساهمين من حيث القيمة السوقية للأسهم، وكمية الأرباح المستحقة الدفع تخلق أيضاً قيمة مضافة.^{٤٧}

تتأثر القيمة السوقية للأسهم بثلاثة عوامل: التدفقات النقدية ، وتوقيت التدفقات النقدية، ومخاطر التدفقات النقدية.

تعظيم حقوق المساهمين فى الصيرفة الإسلامية يأتي من خلال زيادة القيمة المضافة، ولكن يجب النظر فى مبادئ حظر الربا المذكورة أعلاه.

معرفة بنية الموجودات والمطلوبات فى الصيرفة الإسلامية يتطلب الإدراك لعناصر الموجودات والمطلوبات و التى يتعين النظر فيها على أساس الشريعة الإسلامية.

مرجع سابق ص ٣ 47

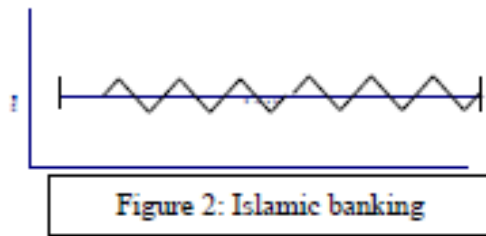
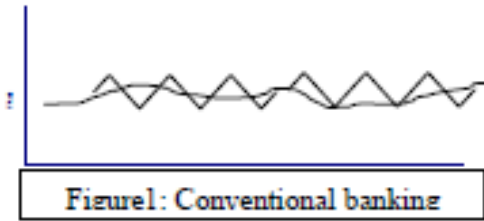
يتم تحصيل الفائدة (ليست الفائدة الربوية) في البنوك الإسلامية بشكل رئيسي من الموجودات الممولة بمصادر داخلية (حقوق ملكية) ومصادر خارجية (تتمثل في شكل الالتزامات على البنك). إنتاجية هذه الأصول تعتمد على استخداماتها والتي تتأثر بالسياسة النقدية لحقوق الملكية والودائع التي يتم قبولها في البنك على أساس عقود تختلف في درجة سيولتها واستثماراتها.

النقدية

كما هو الحال في البنوك التقليدية، تحتفظ البنوك الإسلامية بهذا النوع من الأصول لتغطية الالتزامات المتوقعة، ومقدار النقدية الذي يجب الاحتفاظ به يعتمد بشكل رئيسي على المفاضلة بين تكلفة الاحتفاظ بالأصل (كنقد) وبين خطر السيولة الذي من الممكن أن يتعرض له المصرف

في المصارف الإسلامية تقل الحاجة إلى النقد عن مثيلتها في المصارف التقليدية، وذلك لأن معدل العائد في البنوك الإسلامية يأتي من معدل الإنتاجية في الاقتصاد الحقيقي والذي يعتمد على آلية المشاركة في الربح والخسارة مما سيؤدي إلى ثبات معدل الفائدة وتدفق الودائع والقروض

ومنه يكون معدل العائد من القروض والودائع في المصارف الإسلامية أكثر استقراراً من المصارف التقليدية



ومن الشكل السابق نرى بأن معدل تدفق الودائع والقروض أكثر استقراراً في المصارف الإسلامية من المصارف التقليدية.^{٤٨}

مرجع سابق ص ١٠ 48

الحاجة الأقل للسيولة في المصارف الإسلامية سيتيح مجال أكبر أمام الموجودات السائلة للاستثمار مما يؤدي إلى ارتفاع معدل العائد على الأصول وتقل تكلفة الاحتفاظ بالنقدية

الموجودات ذات السيولة العالية

قد تقوم المصارف الإسلامية بالحصول على عائد من خلال توظيف أصولها السائلة بدلاً من الاحتفاظ بها على شكل نقد، فتكون بذلك حققت عائد بالإضافة إلى جزء من أصولها سهل التحول إلى نقد. (مثل الصكوك وسندات المشاركة والتي تكون بديلاً عن السندات في البنوك التقليدية). وسوف يعتمد قرار الاحتفاظ بهذا النوع من الأصول على السيولة، والتضخم، ومعدل العائد من قطاع الاقتصاد الحقيقي، وكذلك الظروف الاقتصادية والأنظمة و ...

الزبائن وأوراق القبض

أصل هذا النوع من الأصول يأتي من التسهيلات الائتمانية التي تقدمها البنوك الإسلامية كصيغة عقود لشراء الدين، ويعتمد شراء هذا النوع من الأصول على الوضع الائتماني للعميل ومعدل العائد والظروف الاقتصادية السائدة

الالتزامات

وتشمل المطالبات المصرفية تلك الأصول المشتراة التي تدخل ضمن الائتمان المحفوف بالمخاطر. صفات هذا النوع من الأصول فيما يتعلق بالعائد سواء في البنوك الإسلامية أو غير الإسلامية تختلف وتعتمد على نوع الضمانات المقدمة (الرهن العقاري أو عدم وجود الرهن العقاري ونقدية أو غير نقدية. لذلك حساب مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها وتحديد قياس مخاطر الائتمان تم أخذها بالاعتبار من لجنة إدارة الموجودات والمطلوبات (ALCO).

المقياس المعياري لمخصصات الديون المشكوك في تحصيلها (مجموع الاحتياطات العامة والخاصة) إلى صافي القروض يجب أن يكون على مستوى مقبول (المقياس هو معيار ٢٪ من صافي التمويل والسلف). واحدة من المزايا المصرفية الإسلامية مقارنة بالمصارف التقليدية هو الشفافية في عرض بنود الميزانية العمومية. لأن تقاسم الربح والخسارة (PLS) سيؤدي إلى انخفاض مخصصات التمويل السيئة والمشكوك في تحصيلها.

في حالة الإفلاس والخسارة في الاستثمار، سيتم مباشرة حجز كمية من الاستثمار في حسابات التكاليف وبالتالي البيان المالي هو أكثر شفافية في مجال الصيرفة الإسلامية من البنوك التقليدية.

صيغ التمويل الإسلامي

يعد الإقراض (أو التمويل وتقديم التسهيلات الائتمانية) النشاط الرئيسي للمؤسسات المالية المختلفة، أو بعبارة أخرى، المؤسسات الوسيطة المالية كشركات الاقتصادية تمارس نشاطها في سوقين. حيث تأخذ الموارد المالية من المودعين (في سوق الودائع) وعلى الجانب الآخر، تقوم بتزويد القروض للمستثمرين (في سوق الائتمان).

الإيرادات من هذه المؤسسات يأتي من الخلافات بين الفائدة المقبوضة والمدفوعة أو قسط الفائدة. تحريم الربا (ربا) في الإسلام والديانات السماوية الأخرى، ذلك لأن العمل ووضع قواعد لخلق القيمة المضافة هي الخصائص الرئيسية من المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية، لذلك هذا النوع من الخدمات المصرفية تميل نحو عقود المشاركة مع عدم تحديد معدل فائدة بشكل مسبق.

وبشكل عام يمكن الفصل بين صيغ هذه العقود، حيث قد يكون هناك معدل ثابت من العائد (مثل قروض الزواج والتعليم وقروض لترميم المنزل....) وايضاً في عقود المبادلات (مثل بيع السلف والإجارة المنتهية بالتملك..)، وقد يكون معدل العائد متغيراً كما في عقود المضاربة والمشاركة.

وعلى الرغم من أن بعضها يدخل في شبهة الربا إلا أنها تستخدم في دول نظام مصرفي إسلامي كإيران، حيث أنها لم تتطور بعد بشكل عميق لتطبق كل العقود على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة وهذه بالطبع نقطة ضعف تؤخذ على المصارف الإسلامية.

استثمار مباشر

وهو عنصر آخر من عناصر الأصول حيث يقوم يقوم البنك الإسلامي بالاستثمار في مشاريع البنية التحتية

الموارد النقدية للاستثمار على قاعدة الدين (ودائع)

العنصر الرئيسي للدين في البنوك الغير ربوية يأتي من الودائع المختلفة التي يودعها العملاء سواء كانوا من الأفراد أو الشخصيات الاعتبارية من القطاعين العام أو الخاص التي أودعت في البنك. عموماً، الودائع المصرفية الإسلامية يمكن تصنيفها إلى حسابات جارية والودائع الاستثمارية ، وحسابات التوفير والتي كلها خالية من التكلفة المالية (الفوائد المستحقة). نوع آخر من الموارد المصرفية هو ودائع الاستثمار التي بنك إسلامي يمكن استخدامها على قاعدة المشاركة في الربح والخسارة (PLS)، والبنك كوكيل يقوم باستخدامها في مشاريع استثمارية مختلفة، وسوف يتم دفع العائد على الاستثمار للمودعين وفقاً لنسبهم والمدد المستحقة. وكقاعدة عامة، ينبغي تخصيص جميع الودائع الجارية لتمويل موجودات قصيرة الأجل.

رأس المال

رأس المال هو المؤشر الأكثر أهمية للإشارة إلى مدى استقرار البنك. واحدة من المعايير الدولية في لجنة بازل للرقابة المصرفية هي نسبة كفاية رأس المال (CAR). ويأتي مؤشر نسبة كفاية رأس المال من مجموع الدرجة ١ أو رأس المال الأساسي والمستوى ٢ أو رأس المال التكميلي إلى نسبة الأصول المعدلة حسب المخاطر (على أساس بازل ١ يتم تعديل مخاطر الائتمان وعلى أساس بازل ٢ يتم تعديل بمخاطر الائتمان والتشغيل والسوق). هذه النسبة للبنوك التي هي أعضاء في لجنة بازل للرقابة المصرفية يجب $\delta = 8\%$ كحد أدنى مقياس^{٤٩}

$$CA = \frac{C1 + C2}{RWA} \geq \delta$$

مرجع سابق ص ٩ 49

تسببت الاختلافات الهيكلية بين العمل المصرفي الإسلامي والأنشطة المصرفية التقليدية إلى الاختلاف في وجهات النظر الاقتصادية حول طريقة احتساب نسبة كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية على النحو التالي:⁵⁰

- في النظام المصرفي الإسلامي ، قلة الضمانات المقدمة في هذا النوع من المعاملات تعرض المصرف الإسلامي لمخاطر ائتمانية أكبر من التي تواجهها المصارف التقليدية
- في النظام المصرفي الإسلامي يشارك المودعين سواء في الربح والخسارة التي تأتي من العائد من الاستثمار، وبالتالي حساب معاملات الخطورة من البنوك الإسلامية يجب أن تكون على أساس النسب المودعين والبنوك. بمعنى لحساب نسبة كفاية رأس المال المتوسط المرجح لنسبة العملاء من الخطر يجب استبعادها من مقام الكسر. وبالتالي فإن نسبة كفاية رأس المال المطلوب في مجال الصيرفة الإسلامية هي أقل من المصارف التقليدية.
- بنود الموجودات الأخرى في الميزانية العمومية وخارج الميزانية العمومية البنود في المصرفية الإسلامية مثل الخدمات المصرفية التقليدية تمتلك معاملات مختلفة لمخاطر الائتمان والسوق والتشغيل.

ومما سبق يمكن استخلاص مايلي

- آلية المشاركة في الربح والخسارة التي تتبعها المصارف الإسلامية ستؤدي إلى زيادة حقيقية في القيمة الاقتصادية المضافة مقارنة مع المصارف التقليدية
- انتظام التدفقات النقدية وثباتها تقريباً في النظام المصرفي الإسلامي سيخفض الحاجة إلى السيولة المحتفظة لمواجهة خطر السيولة المتوقع.
- خصائص آلية الربح والخسارة و الإشراف الدائم على الاستثمار عوامل فعالة لإزالة أو تقليل المطالبات المستحقة، تمويل الديون المشكوك فيه أو القروض و تزيد من الشفافية في البيانات المالية للمصرف الإسلامي
- غياب هذه الأنواع من الأصول غير فعالة، ستزيد من تداول الموارد واستخدامها بالشكل الأفضل، كما سيزيد من إنتاجية المصرف الإسلامي

⁵⁰ MANAGING CORE RISKS IN BANKING ASSET-LIABILITY MANAGEMENT (ALM),
BANGLADESH BANK

- الاستقرار المالي المرتفع والسلامة في مجال الخدمات المصرفية الإسلامية تكون متاحة من خلال ارتفاع العائد وانخفاض خطر.

. من تقييم مقارنة السلامة المالية للنهج المصرفي من خلال نسبة كفاية رأس المال، هذه النسبة في المصرف الإسلامي أعلى من البنوك التقليدية نظراً لانخفاض المطالبات المستحقة والتمويل المشكوك فيه أو القروض المتعثرة

مما لا شك فيه تطبيق معايير التي تقدمها المؤسسات الدولية ولجنة بازل للرقابة المصرفية يعد مفيداً لزيادة التنسيق بين العمليات المصرفية الدولية مع مبادئ الشريعة الإسلامية مع أخذ الاعتبار الربوية بعين الاعتبار.

الفصل الثالث

التحليل الإحصائي واختبار الفرضيات

أولاً: متغيرات الدراسة:

سنقوم بهذا البحث بدراسة العناصر التي تؤثر بصورة مباشرة أو غير مباشرة على ربحية المصارف الإسلامية، وتشمل هذه العناصر (المتغيرات المستقلة) على:

١. النقد في الصندوق ولدى المصارف CBB: وهو عبارة عن أرصدة النقود الورقية والمعدنية التي يحتفظ بها المصرف لديه لدى المصارف الأخرى والمصرف المركزي

٢. صافي الأصول (الموجودات الثابتة): FAS: وهي الموجودات التي يتم اقتنائها بهدف الاستخدام في نشاطات المصرف مثل عقارات المصرف وتجهيزاته والآلات والمعدات والأجهزة والسيارات وغيره بعد إجراء التعديلات اللازمة من إضافة الزيادات والتحسينات وخصم الاهتلاكات السنوية.

٣. التمويلات: FIN وتتكون من تمويل المصرف لأسلوب المراجعة وأسلوب المضاربة والتمويل بالمشاركة والتمويل التأجيري.

٤. الاستثمارات: INV وهي عبارة عن الأراضي والعقارات والأوراق المالية التي يحتفظ بها المصرف بغرض المتاجرة والاستثمارات لدى المصارف والمؤسسات الدولية في استثمارات قصيرة الأجل.

٥. إجمالي الموجودات: TAS وهو عبارة عن مجموع البنود الأربعة السابقة، وتمثل مجموع أحد جانبي الميزانية.

٦. الودائع: DCB على مختلف أنواعها الجارية ولأجل وودائع التوفير وشهادات الإيداع الإسلامية وودائع المصارف الأخرى لديه، والتأمينات النقدية (في وجود الكفالات المصرفية وبوالص التحصيل الواردة) والمطلوبات الأخرى (شيكات مؤجلة، شيكات مصدقة، أرباح مقبوضة مقدماً ومصاريف مستحقة غير مدفوعة والضرائب المستحقة على دخل الموظفين وأرباح أصحاب حسابات الاستثمار..)

٧. المخصصات المختلفة: KOP وهي بمثابة عبء على أرباح المصرف مثل مخصصات مخاطر الاستثمار ومخصصات الضرائب وغيرها.

٨. حقوق المساهمين: TEQ وهي عبارة عن رأس المال المدفوع (المبالغ التي دفعها المساهمون لتكوين المصرف) والاحتياطيات (سواء كانت قانونية أو اختيارية)

■ أما الربحية (المتغير التابع) سنمثلها بمقاييس الربحية المعروفة لدى المصارف والتي يمكن حسابها وفق إحدى النسب التالية :

١. معدل العائد على حقوق الملكية ROE = صافي الربح / حقوق الملكية

٢. معدل العائد على الموجودات ROA = صافي الربح / إجمالي الموجودات

٣. معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف RO(E+D) = صافي الربح / (حقوق ملكية + مجموع الودائع)

وسيتيم دراسة العلاقة بين هذه المتغيرات بين عامي ٢٠١١ و ٢٠١٥ من خلال معادلة نموذج الانحدار الخطي البسيط والمتعدد وستكون نماذج الدراسة كما يلي:

$$\checkmark ROE = A + CBB + FAS + FIN + INV + TAS + DCB + KOP + TEQ + eit$$

$$\checkmark ROA = A + CBB + FAS + FIN + INV + TAS + DCB + KOP + TEQ + eit$$

$$\checkmark RO(E+D) = A + CBB + FAS + FIN + INV + TAS + DCB + KOP + TEQ + eit$$

ثانياً: مصادر جمع البيانات:

اعتمدت الدراسة على البيانات الأساسية المنشورة للمصارف الإسلامية في سوريا، بالإضافة إلى عقود التأسيس والبيانات والتقارير المالية السنوية والنشرات الخاصة التي تصدرها هذه المصارف، كما يمكن الحصول على هذه المعلومات من موقع سوق دمشق للأوراق المالية، بالإضافة إلى الإحصائيات الصادرة لاسيما تلك الصادرة عن المركز الإحصائي في سوريا، لكن نظراً للظروف الاقتصادية التي تمرّ بها البلاد وما تتعرض له من حالات تضخم مرتفع ومتزايد، وجب علينا تعديل هذه البيانات بموجب المعيار الدولي ٢٩ "التقرير المالي في الاقتصاديات ذات التضخم المرتفع"

وذلك لأن التقرير عن نتائج العمليات والمركز المالي في اقتصاد ذو تضخم مرتفع بالعملة المحلية، وبدون إعادة عرضها آخذين بعين الاعتبار معدل التضخم يعدّ أمر غير مفيد، فالتقديرات الشرائية مما يجعل مقارنة مبالغ العمليات والأحداث الأخرى التي تجري في أوقات مختلفة حتى نفس الفترة المحاسبية مضللاً.

وعلى الرغم من أنّ هذا المعيار لم يحدد تعريفاً مطلقاً للتضخم المرتفع، وأخضع هذه المسألة للاجتهاد، إلا أنه حدد بعض الخصائص الاقتصادية التي إن وجدت أمكن حينها تطبيق هذا المعيار، من هذه الخصائص:

- يفضل عامة الناس الاحتفاظ بثرواتهم بأصول غير نقدية أو بعملة مستقرة نسبياً ويتم استثمار مبالغ العملة المحلية المستلمة حالاً للحفاظ على القوة الشرائية
- يتم تحديد المبيعات والمشتريات على الحساب بأسعار تأخذ بالحساب الخسارة المتوقعة للقوة الشرائية خلال فترة الائتمان حتى لو كانت المدة القصيرة
- يتم ربط معدلات الفائدة والأسعار والأجور بمؤشر الأسعار
- معدل التضخم التراكمي لثلاث سنوات يقارب أو يزيد عن ١٠٠٪

ويطبق هذا المعيار على عناصر المركز المالي التي لم يتم التعبير عنها بوحدة قياس جارية بنهاية فترة إعداد التقارير ويعاد عرضها باستخدام المؤشر العام للأسعار.

أما بالنسبة للبنود النقدية فلا يتم إعادة عرضها لأنها أصلاً معبر عنها بوحدة نقدية جارية بنهاية فترة إعداد التقارير، فالبنود النقدية أموال محتفظ بها أو بنود استلامها أو دفعها نقداً.

ثالثاً:مجتمع الدراسة:

يمثل جميع المصارف الإسلامية العاملة في سوريا، وعددها ثلاثة مصارف، ولقلة عددها تم أخذها جميعاً كعينة للدراسة (أسلوب الحصر الشامل)، وذلك خلال الفترة ٢٠١١-٢٠١٥ وهذه المصارف:

١. بنك الشام الإسلامي CHB

٢. مصرف سوريا الدولي الإسلامي SIIB

٣. بنك البركة الإسلامي BBSY

وهذه المصارف الثلاث هي شركات مساهمة عامة مرخصة لمزاولة الأعمال المصرفية الإسلامية في سوريا

رابعاً: معالجة إحصائية لبيانات الدراسة:

١. الإحصاء الوصفي للمتغيرات:

يوضح الجدول التالي بعض المؤشرات الإحصائية لمتغيرات الدراسة:

المتغير	الحد الأدنى	الحد الأعلى	المتوسط	الانحراف المعياري	الترتيب
الموجودات					
CBB	٥٤٠٦٠٢٤٠	٢٢٠٦٨٦٨٠	142620000	٦٨٠٦٧٩٦١	1
FAS	3163364760	99803525575	4356617091	926185452.6	4
FIN	28538160995	99803525575	4618378584	30110496523	3
INV	22759552900	427735000000	314115727.8	101284254.5	2
TAS	179000000	60400000000	39033000000	163365800000	
المطلوبات					

٣	197452000000	12043000000	172000000	32294115024	DCB
١	381816579.2	300058619	953000326	20526052	KOP
٢	10415520983	26940881520	43326477032	16982325040	TEQ

من خلال الجدول السابق نلاحظ ما يلي:

١. أن النقد في الصندوق ولدى المركزي والمصارف الأخرى يعتبر الأقل تشتتاً بين الموجودات، إذ له أقل انحراف معياري بلغ ٦٨٠٦٧٩٦١، ويعزى ذلك إلى احتفاظ المصارف بنسب كبيرة ومتقاربة من النقدية امتثالاً لمتطلبات سلطة النقد.

٢. الموجودات الثابتة هي الأكثر تشتتاً بين الموجودات إذا بلغ الانحراف المعياري 926185452.6 ، ويعود ذلك إلى اختلاف حجم المصارف من حيث حقوق الملكية وحجم الموجودات وعدد الفروع

٣. وكانت المخصصات هي الأقل تشتتاً بين المطلوبات، حيث بلغ الانحراف المعياري 381816579.2، ذلك لأن المصارف الإسلامية الثلاث تحتفظ بمخصصات صغيرة تتلاءم مع طبيعة أعمالها التي تنقسم بقصر الأجل، وقلة خطورتها.

٢. معاملات الارتباط بين متغيرات الدراسة التابعة والمستقلة:

يوضح الجدول التالي نتائج مصفوفة ارتباط بيرسون الارتباط بين المتغيرات المستقلة والمتغيرات التابعة

المستقلة التابعة	معدل العائد على حقوق الملكية		معدل العائد على الموجودات		معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف	
	معامل الارتباط	مستوى الدلالة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
CBB	-٠,٧١	٠,١٧	غير معنوية	-٠,٦٥	٠,٢٢	غير معنوية
FAS	-٠,٧٣	٠,١٥	غير معنوية	-٠,٦٨	٠,٢٠	غير معنوية
FIN	-٠,٤٩	٠,٤	غير معنوية	-٠,٣٢	٠,٢	غير معنوية
INV	-٠,٦١	٠,٢٧	غير معنوية	-٠,٦٠	٠,٢٨	غير معنوية

TAS	-٠,٨٥	٠,٠٦	غير معنوية	-٠,٧٩	٠,١١	غير معنوية	-٠,٧١	٠,١٨	غير معنوية
DCB	-٠,٣٦	٠,٥٤	غير معنوية	-٠,٤٣	٠,٤٦	غير معنوية	-٠,٤١	٠,٤٩	غير معنوية
KOP	-٠,٨٤	٠,٧٣	غير معنوية	-٠,٣١	٠,٣٣	غير معنوية	-٠,٣٦	٠,٢٢	غير معنوية
TEQ	-٠,٢١	٠,٥٢	غير معنوية	-٠,٤١	٠,٢٣	غير معنوية	-٠,٢٥	٠,٣٤	غير معنوية

من الجدول السابق نستطيع ملاحظة ما يلي:

١. عدم وجود ارتباط ذو دلالة إحصائية بين أي من متغيرات الدراسة التابعة والمتغيرات المستقلة عند مستوى دلالة ٥٪ وذلك لأن قيمة $t=0.71$ ، وإن كانت قيمها مرتفعة في بعض الأحيان إلا أنها غير معنوية.

٢. بالرغم من عدم وصول قيم معاملات الارتباط إلى مستوى الدلالة إلا أن بعضها يقترب منه.

٣. لاحقاً عند اختبار الفرضيات سنصل إلى نتيجة توافق هذه النتيجة وهي عدم وجود معنوية للعلاقة بين متغيرات المركز المالي وبين الربحية عند مستوى دلالة ٥٪

الآن سننتقل إلى اختبار الفرضيات لبيانات عينة الدراسة والتي هي عبارة عن ٣ مصارف من عام ٢٠١١ وحتى ٢٠١٥، وذلك على مرحلتين، حيث تشمل المرحلة الأولى نتائج الانحدار الخطي البسيط والمرحلة الثانية نتائج الانحدار الخطي المتعدد، وذلك لمعرفة أثر كل متغير من المتغيرات المستقلة بشكل منفصل على الربحية ومن ثم دراسة أثر هذه المتغيرات مجتمعة.

٣. المرحلة الأولى: اختبار الفرضيات:

سيتم اختبار فرضيات الدراسة الفرعية التالية:

الفرضية الأولى: هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين النقد في الصندوق ولدى المركزي وبين الربحية.

الفرضية الثانية: هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين صافي الموجودات الثابتة وبين الربحية .

الفرضية الثالثة: هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين مجموع الاستثمارات وبين الربحية.

الفرضية الرابعة: هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين مجموع صيغ التمويل وبين الربحية.

الفرضية الخامسة: هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين إجمالي الموجودات وبين الربحية.

الفرضية السادسة: هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين مجموع الودائع والربحية
الفرضية السابعة: هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ومجموع المخصصات
الفرضية الثامنة: هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ومجموع حقوق المساهمين

وذلك للإجابة على فرضيتنا الرئيسة :

هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين عناصر الميزانية والربحية

اختبار الفرضية الأولى:

هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية والنقد في الصندوق ولدى المركزي والبنوك

تم اختبار هذه الفرضية باستخدام النموذج القياسي لاختبار الانحدار الخطي البسيط من خلال ثلاثة نماذج إحصائية تبين العلاقة بين النقد في الصندوق ولدى المركزي والبنوك وبين :

١. معدل العائد على حقوق الملكية

٢. معدل العائد على الموجودات

٣. معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف

النموذج الأول :معدل العائد على حقوق الملكيةROE:

يمثل معدل العائد على حقوق الملكية المتغير التابع والنقد هو المتغير المستقل وكانت نتائج التقدير كما يلي:

مربع معامل الارتباط R^2 بين النقد في الصندوق ولدى المركزي والبنوك وبين معدل العائد على حقوق الملكية يساوي ٠,٣٥ وهذا يعني أن النقد في الصندوق يفسر ما قيمته ٣٥٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع (ROE) وهي نسبة غير كافية للتنبؤ بمعدل العائد على حقوق الملكية، و ٦٥٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع تفسرها عوامل أخرى جوهرية لها أثر واضح على المتغير التابع

كما أن قيمة $t=1.769$ أي عدم وجود دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ٥٪ بين النقد في الصندوق ولدى البنوك وبين الربحية مقاسة بمعدل العائد على حقوق الملكية، مما يعني عدم تأثير الأرصدة النقدية الجارية على ربحية المصارف الإسلامية عند قياسها بمعدل العائد على حقوق الملكية.

وعليه، يمكن القول عدم صحة النموذج السابق بأنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على حقوق الملكية وبين النقد في الصندوق ولدى البنوك ولدى المركزي، ونقبل الفرضية العدمية "عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على حقوق الملكية وبين النقد في الصندوق ولدى البنوك والمركزي"

النموذج الثاني: معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف RO(E+D):

بحيث يكون معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف هو المتغير التابع والنقد لدى المصرف الإسلامي ولدى البنوك ولدى المركزي هو المتغير المستقل، وتكون نتائج التقدير كما يلي:

مربع عامل الارتباط بين النقد وبين معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف يساوي ٠,١ ، أي أن الأرصدة النقدية الجارية لدى المصرف الإسلامي تفسر ما قيمته ١٠٪ من التغيرات الحادثة في معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف، وهي نسبة قليلة جداً لا تكفي للتنبؤ أبداً بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف في المستقبل، وهناك ٩٠٪ من التغيرات الحادثة على المتغير التابع RO(E+D) يعود أثرها إلى عوامل جوهرية أخرى.

كما أن قيمة $t=0.315$ أي عدم وجود دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ٥٪ بين النقد في الصندوق ولدى البنوك وبين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة

للتوظيف، مما يعني عدم تأثير الأرصدة النقدية الجارية على ربحية المصارف الإسلامية عند قياسها بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف.

وعليه، يمكن القول عدم صحة النموذج السابق بأنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف وبين النقد في الصندوق ولدى البنوك ولدى المركزي، ونقبل الفرضية العدمية "عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف وبين النقد في الصندوق ولدى البنوك والمركزي"

النموذج الثالث: معدل العائد على الموجودات ROA:

بحيث يمثل معدل العائد على الموجودات المتغير التابع والنقد هو المتغير المستقل وكانت نتائج التقدير كما يلي:

مربع معامل الارتباط R^2 بين النقد في الصندوق ولدى المركزي والبنوك وبين معدل العائد على حقوق الملكية يساوي ٠,٢٤ وهذا يعني أن النقد في الصندوق يفسر ما قيمته ٢٤٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع (ROA) وهي نسبة غير كافية للتنبؤ بمعدل العائد على الموجودات، و٧٦٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع تفسرها عوامل أخرى جوهرية لها أثر واضح على المتغير التابع

كما أن قيمة $t=0.23$ أي عدم وجود دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ٥٪ بين النقد في الصندوق ولدى البنوك وبين الربحية مقاسة بمعدل العائد على الموجودات، مما يعني عدم تأثير الأرصدة النقدية الجارية على ربحية المصارف الإسلامية عند قياسها بمعدل العائد على الموجودات.

أيضاً وجدنا بأنه كلما نقص النقد في الصندوق بمقدار ١٪ فإن العائد على الموجودات يقل بمقدار $10^{-13} \times 6,691$

وعليه، يمكن القول عدم صحة النموذج السابق بأنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الموجودات وبين النقد في الصندوق ولدى البنوك ولدى المركزي، ونقبل الفرضية العدمية "عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الموجودات وبين النقد في الصندوق ولدى البنوك والمركزي"

خلاصة اختبار الفرضية الأولى:

بناء على نتيجة اختبار الفرضية الأولى تبين أنه: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين النقد في الصندوق ولدى المصارف ولدى المركزي وبين معدل الربحية للمصارف الإسلامية في سوريا، حيث تم اختبار هذه الفرضية باستخدام النموذج القياسي لاختبار الانحدار الخطي البسيط من خلال ثلاثة نماذج إحصائية تبين العلاقة بين الأرصدة النقدية الجارية للمصارف الإسلامية وبين معدل العائد على حقوق الملكية ، ومعدل العائد على الموجودات ومعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف.

ومن المعروف أن العلاقة بين الربحية والسيولة علاقة عكسية، حيث أن الاحتفاظ بالنقد بصورة سائلة يعني فقدان فرصة بديلة لاستثماره، وبالتالي فقدان العائد من هذا الاستثمار، كما أن هذه المصارف تتبع سياسة متحفظة في منح التمويل خصوصاً في ظل الظروف الاقتصادية الصعبة التي تمر بها سوريا.

وهذه النتيجة تتفق مع العديد من الدراسات السابقة (حاتم مصطفى عكنان، السيولة في البنوك التجارية الأردنية وأثرها على الربحية صفحة ٨٦ ودراسة أيمن الرشدان محددات الربحية في المصارف التجارية الأردنية ص ٨٩)، التي أثبتت أن العلاقة عكسية بين الربحية والسيولة، وعدم وجود دلالة إحصائية بينهما.

اختبار الفرضية الثانية:

هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ومجموع الموجودات الثابتة

تم اختبار هذه الفرضية باستخدام النموذج القياسي لاختبار الانحدار الخطي البسيط من خلال ثلاثة نماذج إحصائية تبين العلاقة بين مجموع الموجودات الثابتة وبين:

١. معدل العائد على حقوق الملكية

٢. معدل العائد على الموجودات

٣. معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف

النموذج الأول: معدل العائد على حقوق الملكية ROE:

يمثل معدل العائد على حقوق الملكية المتغير التابع ومجموع الموجودات الثابتة هو المتغير المستقل وكانت نتائج التقدير كما يلي:

مربع معامل الارتباط R^2 بين مجموع الموجودات الثابتة وبين معدل العائد على حقوق الملكية يساوي ٠,٣٩ وهذا يعني أن الموجودات الثابتة تفسر ما قيمته ٣٩٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع (ROE) وهي نسبة غير كافية للتنبؤ بمعدل العائد على حقوق الملكية، و ٦١٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع تفسرها عوامل أخرى جوهرية لها أثر واضح على المتغير التابع

كما أن قيمة $t=0.15$ أي عدم وجود دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ٥٪ بين الموجودات الثابتة وبين الربحية ممثلة بمعدل العائد على حقوق الملكية، مما يعني عدم تأثير الموجودات الثابتة على ربحية المصارف الإسلامية عند قياسها بمعدل العائد على حقوق الملكية.

وكلما نقصت مجموع الموجودات الثابتة بمقدار ٠,٩٦٩ مليون فإن الربحية مقاسة بمعدل العائد على حقوق الملكية تزيد بمقدار $10^{-5} \times 3,052$

وعليه، يمكن القول عدم صحة النموذج السابق بأنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على حقوق الملكية وبين مجموع الموجودات الثابتة، ونقبل الفرضية العدمية "عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على حقوق الملكية وبين مجموع الموجودات الثابتة"

النموذج الثاني: معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف RO(E+D) :

يمثل معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف المتغير التابع ومجموع الموجودات الثابتة هو المتغير المستقل وكانت نتائج التقدير كما يلي:

مربع معامل الارتباط R^2 بين مجموع الموجودات الثابتة وبين معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف يساوي ٠,١٥ وهذا يعني أن الموجودات الثابتة تفسر ما قيمته ١٥٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع RO(E+D) وهي نسبة غير كافية للتنبؤ بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف و ٨٥٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع تفسرها عوامل أخرى جوهرية لها أثر واضح على المتغير التابع

كما أن قيمة $T=0.28$ أي عدم وجود دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ٥٪ بين الموجودات الثابتة وبين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف، مما يعني عدم تأثير الموجودات الثابتة على ربحية المصارف الإسلامية عند قياسها بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف.

وكلما نقصت مجموع الموجودات الثابتة بمقدار ٠,٣٣ مليون فإن الربحية مقاسة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف تنقص بمقدار $10^{-5} * ١,٣٤٢$

وعليه، يمكن القول عدم صحة النموذج السابق بأنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف وبين مجموع الموجودات الثابتة، ونقبل الفرضية العدمية "عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف وبين مجموع الموجودات الثابتة"

النموذج الثالث: معدل العائد على الموجودات ROA :

يمثل معدل العائد على الموجودات المتغير التابع ومجموع الموجودات الثابتة هو المتغير المستقل وكانت نتائج التقدير كما يلي:

مربع معامل الارتباط R^2 بين مجموع الموجودات الثابتة وبين معدل العائد على الموجودات يساوي ٠,٢٩ وهذا يعني أن الموجودات الثابتة تفسر ما قيمته ٢٩٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع ROA) وهي نسبة غير كافية للتنبؤ بمعدل

العائد على الموجودات و ٧١٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع تفسرها عوامل أخرى جوهرية لها أثر واضح على المتغير التابع

كما أنّ قيمة $T=0.23$ أي عدم وجود دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ٥٪ بين الموجودات الثابتة وبين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف، مما يعني عدم تأثير الموجودات الثابتة على ربحية المصارف الإسلامية عند قياسها بمعدل العائد على الموجودات.

وكلما نقصت مجموع الموجودات الثابتة بمقدار ٠,١٠٩ مليون فإن الربحية مقاسة بمعدل العائد على الموجودات تنقص بمقدار $10^{-11} * ٤,٣٥٧$

وعليه، يمكن القول عدم صحة النموذج السابق بأنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الموجودات وبين مجموع الموجودات الثابتة، ونقبل الفرضية العدمية "عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الموجودات وبين مجموع الموجودات الثابتة"

خلاصة اختبار الفرضية الثانية:

بناء على نتيجة اختبار الفرضية الثانية تبين أنه: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين مجموع الموجودات الثابتة وبين معدل الربحية للمصارف الإسلامية في سوريا، حيث تم اختبار هذه الفرضية باستخدام النموذج القياسي لاختبار الانحدار الخطي البسيط من خلال ثلاثة نماذج إحصائية تبين العلاقة بين الموجودات الثابتة للمصارف الإسلامية وبين معدل العائد على حقوق الملكية ، ومعدل العائد على الموجودات ومعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف.

لعل هذا يتفق مع طبيعة الموجودات من حيث علاقتها العكسية مع الربحية، حيث تعتبر الموجودات الثابتة أموال معطلة وغير مستغلة بشكل كفء، والاستثمار فيها لا يحقق ربح حيث أنها تؤثر عكساً لأن وجودها يشكل عبء على الربحية من حيث زيادة المصروفات نتيجة زيادة أقساط الاستهلاك.

اختبار الفرضية الثالثة:

هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ومجموع التمويلات

تم اختبار هذه الفرضية باستخدام النموذج القياسي لاختبار الانحدار الخطي البسيط من خلال ثلاثة نماذج إحصائية تبين العلاقة بين مجموع التمويلات وبين:

١. معدل العائد على حقوق الملكية

٢. معدل العائد على الموجودات

٣. معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف

النموذج الأول: معدل العائد على حقوق الملكية ROE:

يمثل معدل العائد على حقوق الملكية المتغير التابع ومجموع التمويلات هو المتغير المستقل وكانت نتائج التقدير كما يلي:

مربع معامل الارتباط R^2 بين مجموع التمويلات وبين معدل العائد على حقوق الملكية يساوي 0.13 وهذا يعني أن مجموع التمويلات تفسر ما قيمته 13% من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع (ROE) وهي نسبة غير كافية للتنبؤ بمعدل العائد على حقوق الملكية، و ٨٧٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع تفسرها عوامل جوهرية أخرى

كما أن قيمة $t=0.43$ أي ليس هناك دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ٥٪ بين مجموع التمويلات وبين الربحية ممثلة بمعدل العائد على حقوق الملكية، مما يعني عدم وجود تأثير لمجموع التمويلات على ربحية المصارف الإسلامية عند قياسها بمعدل العائد على حقوق الملكية.

وعليه، يمكن القول حسب النموذج السابق بأنه لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على حقوق الملكية وبين مجموع التمويلات صحيح، ونقبل الفرضية العدمية "عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على حقوق الملكية وبين مجموع التمويلات"

النموذج الثاني: معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف ROED :

يمثل معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف المتغير التابع ومجموع التمويلات هو المتغير المستقل وكانت نتائج التقدير كما يلي:

مربع معامل الارتباط R^2 بين مجموع التمويلات وبين معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف يساوي ٠,١٥ وهذا يعني أن مجموع التمويلات تفسر ما قيمته ١٥٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع (ROE+D) وهي نسبة غير كافية للتنبؤ بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف ، و ٨٥٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع تفسرها عوامل جوهرية أخرى

كما أن قيمة $t=0.12$ أي ليس هناك دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ٥٪ بين مجموع التمويلات وبين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف ، مما يعني عدم وجود تأثير لمجموع التمويلات على ربحية المصارف الإسلامية عند قياسها بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف.

وعليه، يمكن القول بحسب النموذج السابق بأنه لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف وبين مجموع التمويلات صحيح، ونقبل الفرضية العدمية "عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف وبين مجموع التمويلات"

النموذج الثالث: معدل العائد على الموجودات ROA:

يمثل معدل العائد على الموجودات المتغير التابع ومجموع التمويلات هو المتغير المستقل وكانت نتائج التقدير كما يلي:

مربع معامل الارتباط R^2 بين مجموع التمويلات وبين معدل العائد على الموجودات يساوي ٠,١٥ وهذا يعني أن مجموع التمويلات تفسر ما قيمته ١٥٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع (ROA) وهي نسبة غير كافية للتنبؤ بمعدل العائد على الموجودات ، و ٨٥٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع تفسرها عوامل جوهرية أخرى

كما أن قيمة $t=0.23$ أي ليس هناك دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ٥٪ بين مجموع التمويلات وبين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الموجودات ، مما يعني عدم وجود

تأثير لمجموع التمويلات على ربحية المصارف الإسلامية عند قياسها بمعدل العائد على الموجودات.

وعليه، يمكن القول بحسب النموذج السابق بأنه لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الموجودات وبين مجموع التمويلات صحيح، ونقبل الفرضية العدمية "عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الموجودات وبين مجموع التمويلات"

خلاصة اختبار الفرضية الثالثة:

بناء على نتيجة اختبار الفرضية الثالثة تبين أنه: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين مجموع التمويلات وبين معدل الربحية للمصارف الإسلامية في سوريا، حيث تم اختبار هذه الفرضية باستخدام النموذج القياسي لاختبار الانحدار الخطي البسيط من خلال ثلاثة نماذج إحصائية تبين العلاقة بين الموجودات الثابتة للمصارف الإسلامية وبين معدل العائد على حقوق الملكية ، ومعدل العائد على الموجودات ومعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف.

وقد يكون السبب في ذلك هو ارتفاع التكاليف المباشرة نسبة للتمويلات، وتمثلت هذه التكاليف بشكل رئيسي من عوائد المودعين حيث بلغ وسطي نسبتها ٦٠٪ مما أحدث أثراً عكسياً على ربحية هذه المصارف.

اختبار الفرضية الرابعة:

هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ومجموع الاستثمارات

تم اختبار هذه الفرضية باستخدام النموذج القياسي لاختبار الانحدار الخطي البسيط من خلال ثلاثة نماذج إحصائية تبين العلاقة بين مجموع الاستثمارات وبين:

١. معدل العائد على حقوق الملكية

٢. معدل العائد على الموجودات

٣. معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف

النموذج الأول: معدل العائد على حقوق الملكية ROE:

يمثل معدل العائد على حقوق الملكية المتغير التابع ومجموع الاستثمارات هو المتغير المستقل وكانت نتائج التقدير كما يلي:

مربع معامل الارتباط R^2 بين مجموع الاستثمارات وبين معدل العائد على حقوق الملكية يساوي ٠,١٦ وهذا يعني أن مجموع الاستثمارات يفسر ما قيمته ١٦٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع (ROE) وهي نسبة غير كافية للتنبؤ بمعدل العائد على حقوق الملكية، و ٨٤٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع تفسرها عوامل أخرى جوهرية لها أثر واضح على المتغير التابع

كما أن قيمة $t=0.27$ أي عدم وجود دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ٥٪ بين مجموع الاستثمارات وبين الربحية مقاسة بمعدل العائد على حقوق الملكية، مما يعني عدم تأثير مجموع الاستثمارات على ربحية المصارف الإسلامية عند قياسها بمعدل العائد على حقوق الملكية.

وعليه، يمكن القول عدم صحة النموذج السابق بأنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على حقوق الملكية وبين مجموع الاستثمارات، ونقبل الفرضية العدمية "عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على حقوق الملكية وبين مجموع الاستثمارات"

النموذج الثاني: معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف ROE+D :

يمثل معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف المتغير التابع ومجموع الاستثمارات هو المتغير المستقل وكانت نتائج التقدير كما يلي:

مربع معامل الارتباط R^2 بين مجموع الاستثمارات وبين معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف يساوي ٠,٠٥ وهذا يعني أن مجموع الاستثمارات تفسر ما قيمته ٥٪ فقط من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع (ROE+D) وهي نسبة غير كافية للتنبؤ بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف و ٩٥٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع تفسرها عوامل أخرى جوهرية لها أثر واضح على المتغير التابع

كما أن قيمة $t=0.34$ أي عدم وجود دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ٥٪ بين الاستثمارات وبين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف، مما يعني عدم تأثير مجموع الاستثمارات على ربحية المصارف الإسلامية عند قياسها بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف.

وكلما نقصت مجموع الاستثمارات بمقدار ٠,٩٧ مليون فإن الربحية مقاسة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف تنقص بمقدار $10^{-5} \times 1,108$

وعليه، يمكن القول عدم صحة النموذج السابق بأنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف وبين مجموع الاستثمارات ، ونقبل الفرضية العدمية "عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف وبين مجموع الاستثمارات "

النموذج الثالث: معدل العائد على الموجودات ROA :

يمثل معدل العائد على الموجودات المتغير التابع ومجموع الاستثمارات هو المتغير المستقل وكانت نتائج التقدير كما يلي:

مربع معامل الارتباط R^2 بين مجموع الاستثمارات وبين معدل العائد على الموجودات يساوي ٠,١٥ وهذا يعني أن مجموع الاستثمارات تفسر ما قيمته ١٥٪ فقط من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع (ROA) وهي نسبة غير كافية للتنبؤ بمعدل

العائد على الأموال المتاحة للتوظيف و ٨٥٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع تفسرها عوامل أخرى جوهرية لها أثر واضح على المتغير التابع

كما أن قيمة $t=0.28$ أي عدم وجود دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ٥٪ بين الاستثمارات وبين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الموجودات ، مما يعني عدم تأثير مجموع الاستثمارات على ربحية المصارف الإسلامية عند قياسها بمعدل العائد على الموجودات.

وكلما نقصت مجموع الاستثمارات بمقدار ٣,٠ مليون فإن الربحية مقاسة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف تنقص بمقدار $10^{-5} \times 3,0$

وعليه، يمكن القول عدم صحة النموذج السابق بأنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الموجودات وبين مجموع الاستثمارات ، ونقبل الفرضية العدمية "عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الموجودات وبين مجموع الاستثمارات "

خلاصة اختبار الفرضية الرابعة:

بناء على نتيجة اختبار الفرضية الرابعة تبين أنه: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين مجموع الاستثمارات وبين معدل الربحية للمصارف الإسلامية في سوريا، حيث تم اختبار هذه الفرضية باستخدام النموذج القياسي لاختبار الانحدار الخطي البسيط من خلال ثلاثة نماذج إحصائية تبين العلاقة بين الموجودات الثابتة للمصارف الإسلامية وبين معدل العائد على حقوق الملكية ، ومعدل العائد على الموجودات ومعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف

وقد تفسر هذه النتيجة بأن عوائد الاستثمارات التي تقوم بها المصارف الإسلامية العاملة في سوريا غير مجزية، والتي تتمثل في ودائع لدى مصارف ومؤسسات استثمارية من خلال تعاملها بأدوات استثمار إسلامية وإن زادت أحجامها فعوائدها تعتبر ضئيلة، وبيع وشراء العملات، والمضاربات المطلقة والمقيدة وتقديم وكالات استثمارية، بالإضافة إلى انخفاض على الاستثمار في الخارج نتيجة للعقوبات الدولية المفروضة على الاقتصاد السوري.

اختبار الفرضية الخامسة

هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية و إجمالي الموجودات

تم اختبار هذه الفرضية باستخدام النموذج القياسي لاختبار الانحدار الخطي البسيط من خلال ثلاثة نماذج إحصائية تبين العلاقة بين إجمالي الموجودات وبين:

١. معدل العائد على حقوق الملكية

٢. معدل العائد على الموجودات

٣. معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف

النموذج الأول: معدل العائد على حقوق الملكية ROE:

يمثل معدل العائد على حقوق الملكية المتغير التابع و إجمالي الموجودات هو المتغير المستقل وكانت نتائج التقدير كما يلي:

مربع معامل الارتباط R^2 بين إجمالي الموجودات وبين معدل العائد على حقوق الملكية يساوي ٠,١٢ وهذا يعني أن إجمالي الموجودات يفسر ما قيمته ١٢٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع (ROE) وهي نسبة غير كافية نسبياً للتنبؤ بمعدل العائد على حقوق الملكية، و ٨٨٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع تفسرها عوامل جوهرية أخرى

كما أن قيمة $t=0.63$ أي عدم وجود دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ٥٪ بين إجمالي الموجودات وبين الربحية مقاسة بمعدل العائد على حقوق الملكية، مما يعني عدم تأثير إجمالي الموجودات على ربحية المصارف الإسلامية عند قياسها بمعدل العائد على حقوق الملكية.

وعليه، يمكن القول بحسب النموذج السابق بأن لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على حقوق الملكية وبين إجمالي الموجودات ، ونقبل الفرضية العدمية "عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على حقوق الملكية وبين إجمالي الموجودات "

النموذج الثاني: معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف:

يمثل معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف المتغير التابع و إجمالي الموجودات هو المتغير المستقل وكانت نتائج التقدير كما يلي:

مربع معامل الارتباط R^2 بين إجمالي الموجودات وبين معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف يساوي ٠,٣٣ وهذا يعني أن إجمالي الموجودات تفسر ما قيمته ٣٣٪ فقط من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع (ROE+D) وهي نسبة غير كافية للتنبؤ بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف و ٦٧٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع تفسرها عوامل أخرى جوهرية لها أثر واضح على المتغير التابع

كما أن قيمة $t=0.18$ أي عدم وجود دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ٥٪ بين إجمالي الموجودات وبين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف، مما يعني عدم تأثير إجمالي الموجودات على ربحية المصارف الإسلامية عند قياسها بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف.

وكلما نقصت مجموع الاستثمارات بمقدار 0.98 مليون فإن الربحية مقاسة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف تنقص بمقدار $10^{-5} * 9.939$

وعليه، يمكن القول عدم صحة النموذج السابق بأنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف وبين إجمالي الموجودات ، ونقبل الفرضية العدمية "عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف وبين إجمالي الموجودات"

النموذج الثالث: معدل العائد على الموجودات ROA :

يمثل معدل العائد على الموجودات المتغير التابع وإجمالي الموجودات هو المتغير المستقل وكانت نتائج التقدير كما يلي:

مربع معامل الارتباط R^2 بين إجمالي الموجودات وبين معدل العائد على الموجودات يساوي ٠,١٣ وهذا يعني أن إجمالي الموجودات تفسر ما قيمته ١٣٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع (ROA) وهي نسبة غير كافية للتنبؤ بمعدل العائد على

الأموال المتاحة للتوظيف و ٨٧٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع تفسرها عوامل أخرى جوهرية لها أثر واضح على المتغير التابع

كما أنّ قيمة $t=0.11$ أي عدم وجود دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ٥٪ بين إجمالي الموجودات وبين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الموجودات ، مما يعني عدم تأثير إجمالي الموجودات على ربحية المصارف الإسلامية عند قياسها بمعدل العائد على الموجودات.

وكلما نقصت إجمالي الموجودات بمقدار ٠,٠٣٢ مليون فإن الربحية مقاسة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف تنقص بمقدار $10^{-5} \times ٣,٨٦$

وعليه، يمكن القول عدم صحة النموذج السابق بأنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الموجودات وبين إجمالي الموجودات ، ونقبل الفرضية العدمية "عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الموجودات وبين إجمالي الموجودات"

خلاصة اختبار الفرضية الخامسة:

بناء على نتيجة اختبار الفرضية الخامسة تبين أنه: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين إجمالي الموجودات وبين معدل الربحية للمصارف الإسلامية في سوريا، حيث تم اختبار هذه الفرضية باستخدام النموذج القياسي لاختبار الانحدار الخطي البسيط من خلال ثلاثة نماذج إحصائية تبين العلاقة بين إجمالي الموجودات للمصارف الإسلامية وبين معدل العائد على حقوق الملكية ، ومعدل العائد على الموجودات ومعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف

لعله يتوافق مع النتائج السابقة للمتغيرات المستقلة والتي تم اختبارها من خلال الفرضيات الأربعة السابقة والتي في مجموعها تشكل المتغير المستقل الخامس للفرضية الخامسة وهي: النقد في الصندوق ولدى المصارف، الموجودات الثابتة، ومجموع صيغ التمويل بالإضافة إلى الاستثمارات، بعدم وجود علاقة بينها وبين المتغيرات التابعة وهذا يؤكد عدم وجود علاقة معنوية بين إجمالي الموجودات وبين الربحية.

اختبار الفرضية السادسة

هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية و مجموع الودائع

تم اختبار هذه الفرضية باستخدام النموذج القياسي لاختبار الانحدار الخطي البسيط من خلال ثلاثة نماذج إحصائية تبين العلاقة بين مجموع الودائع وبين:

١. معدل العائد على حقوق الملكية

٢. معدل العائد على الموجودات

٣. معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف

النموذج الأول: معدل العائد على حقوق الملكية ROE:

يمثل معدل العائد على حقوق الملكية المتغير التابع و مجموع الودائع هو المتغير المستقل وكانت نتائج التقدير كما يلي:

مربع معامل الارتباط R^2 بين مجموع الودائع وبين معدل العائد على حقوق الملكية يساوي ٠,١٥ وهذا يعني أن مجموع الودائع يفسر ما قيمته ١٥٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع (ROE) وهي نسبة غير كافية للتنبؤ بمعدل العائد على حقوق الملكية، و ٨٥٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع تفسرها عوامل أخرى جوهرية لها تأثير واضح على المتغير التابع

كما أن قيمة $t=0.548$ أي عدم وجود دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ٥٪ بين مجموع الودائع وبين الربحية مقاسة بمعدل العائد على حقوق الملكية، مما يعني عدم تأثير مجموع الودائع على ربحية المصارف الإسلامية عند قياسها بمعدل العائد على حقوق الملكية.

وعليه، يمكن القول عدم صحة النموذج السابق بأنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على حقوق الملكية وبين مجموع الودائع ، ونقبل الفرضية العدمية "عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على حقوق الملكية وبين مجموع الودائع "

النموذج الثاني: معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف:

يمثل معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف المتغير التابع و مجموع الودائع هو المتغير المستقل وكانت نتائج التقدير كما يلي:

مربع معامل الارتباط R^2 بين مجموع الودائع وبين معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف يساوي ٠,١١ وهذا يعني أن مجموع الودائع تفسر ما قيمته ١١٪ فقط من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع (ROE+D) وهي نسبة غير كافية للتنبؤ بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف و ٨٩٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع تفسرها عوامل أخرى جوهرية لها أثر واضح على المتغير التابع

كما أن قيمة $t=0.49$ أي عدم وجود دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ٥٪ بين مجموع الودائع وبين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف، مما يعني عدم تأثير مجموع الودائع على ربحية المصارف الإسلامية عند قياسها بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف.

وعليه، يمكن القول عدم صحة النموذج السابق بأنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف وبين مجموع الودائع ، ونقبل الفرضية العدمية "عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف وبين مجموع الودائع"

النموذج الثالث: معدل العائد على الموجودات ROA :

يمثل معدل العائد على الموجودات المتغير التابع و مجموع الودائع هو المتغير المستقل وكانت نتائج التقدير كما يلي:

مربع معامل الارتباط R^2 بين مجموع الودائع وبين معدل العائد على الموجودات يساوي ٠,١ وهذا يعني أن مجموع الودائع تفسر ما قيمته ١٪ فقط من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع (ROA) وهي نسبة غير كافية للتنبؤ بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف و ٩٩٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع تفسرها عوامل أخرى جوهرية لها أثر واضح على المتغير التابع

كما أن قيمة $t=0.46$ أي عدم وجود دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ٥٪ بين مجموع الودائع وبين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الموجودات ، مما يعني عدم تأثير

مجموع الودائع على ربحية المصارف الإسلامية عند قياسها بمعدل العائد على الموجودات.

وعليه، يمكن القول عدم صحة النموذج السابق بأنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الموجودات وبين مجموع الودائع ، ونقبل الفرضية العدمية "عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الموجودات وبين مجموع الودائع "

خلاصة اختبار الفرضية السادسة:

بناء على نتيجة اختبار الفرضية السادسة تبين أنه: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين مجموع الودائع وبين معدل الربحية للمصارف الإسلامية في سوريا، حيث تم اختبار هذه الفرضية باستخدام النموذج القياسي لاختبار الانحدار الخطي البسيط من خلال ثلاثة نماذج إحصائية تبين العلاقة بين مجموع الودائع للمصارف الإسلامية وبين معدل العائد على حقوق الملكية ، ومعدل العائد على الموجودات ومعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف

تحرص المصارف على أن تكون توزيعاتها السنوية مستقرة على المودعين لتشجيعهم على التعامل معها وزيادة مقدرتها على الاحتفاظ بما لديها من ودائع وعملاء ومودعين لتزيد من مواردها وبالتالي حصتها السوقية مما ينعكس إيجاباً على أسعار أسهمها.

اختبار الفرضية السابعة

هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية و مجموع المخصصات المختلفة

تم اختبار هذه الفرضية باستخدام النموذج القياسي لاختبار الانحدار الخطي البسيط من خلال ثلاثة نماذج إحصائية تبين العلاقة بين مجموع المخصصات وبين:

١. معدل العائد على حقوق الملكية

٢. معدل العائد على الموجودات

٣. معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف

النموذج الأول: معدل العائد على حقوق الملكية ROE:

يمثل معدل العائد على حقوق الملكية المتغير التابع و مجموع المخصصات هو المتغير المستقل وكانت نتائج التقدير كما يلي:

مربع معامل الارتباط R^2 بين مجموع المخصصات وبين معدل العائد على حقوق الملكية يساوي ٠,٢٧ وهذا يعني أن مجموع الودائع يفسر ما قيمته ٢٧٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع (ROE) وهي نسبة غير كافية للتنبؤ بمعدل العائد على حقوق الملكية، و ٨٥ ٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع تفسرها عوامل أخرى جوهرية لها تأثير واضح على المتغير التابع

كما أن قيمة $t=0.548$ أي عدم وجود دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ٥٪ بين مجموع المخصصات وبين الربحية مقاسة بمعدل العائد على حقوق الملكية، مما يعني عدم تأثير مجموع المخصصات على ربحية المصارف الإسلامية عند قياسها بمعدل العائد على حقوق الملكية.

وعليه، يمكن القول عدم صحة النموذج السابق بأنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على حقوق الملكية وبين مجموع المخصصات ، ونقبل الفرضية العدمية "عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على حقوق الملكية وبين مجموع المخصصات "

النموذج الثاني: معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف:

يمثل معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف المتغير التابع و مجموع المخصصات هو المتغير المستقل وكانت نتائج التقدير كما يلي:

مربع معامل الارتباط R^2 بين مجموع المخصصات وبين معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف يساوي ٠,٢٣ وهذا يعني أن مجموع المخصصات تفسر ما قيمته ٢٣٪ فقط من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع ($ROE+D$) وهي نسبة غير كافية للتنبؤ بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف و ٧٧٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع تفسرها عوامل أخرى جوهرية لها أثر واضح على المتغير التابع

كما أن قيمة $t=0.49$ أي عدم وجود دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ٥٪ بين مجموع المخصصات وبين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف، مما يعني عدم تأثير مجموع المخصصات على ربحية المصارف الإسلامية عند قياسها بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف.

وعليه، يمكن القول عدم صحة النموذج السابق بأنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف وبين مجموع المخصصات ، ونقبل الفرضية العدمية "عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف وبين مجموع المخصصات"

النموذج الثالث: معدل العائد على الموجودات ROA :

يمثل معدل العائد على الموجودات المتغير التابع و مجموع المخصصات هو المتغير المستقل وكانت نتائج التقدير كما يلي:

مربع معامل الارتباط R^2 بين مجموع المخصصات وبين معدل العائد على الموجودات يساوي ٠,٢٣ وهذا يعني أن مجموع المخصصات تفسر ما قيمته ٢٣٪ فقط من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع (ROA) وهي نسبة غير كافية للتنبؤ بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف و ٧٧٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع تفسرها عوامل أخرى جوهرية لها أثر واضح على المتغير التابع

كما أنّ قيمة $t=0.46$ أي عدم وجود دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ٥٪ بين مجموع المخصصات وبين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الموجودات ، مما يعني عدم تأثير مجموع المخصصات على ربحية المصارف الإسلامية عند قياسها بمعدل العائد على الموجودات.

وعليه، يمكن القول عدم صحة النموذج السابق بأنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الموجودات وبين مجموع المخصصات ، ونقبل الفرضية العدمية "عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الموجودات وبين مجموع المخصصات "

خلاصة اختبار الفرضية السابعة:

بناء على نتيجة اختبار الفرضية السابعة تبين أنه: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين مجموع المخصصات وبين معدل الربحية للمصارف الإسلامية في سوريا، حيث تم اختبار هذه الفرضية باستخدام النموذج القياسي لاختبار الانحدار الخطي البسيط من خلال ثلاثة نماذج إحصائية تبين العلاقة بين مجموع الودائع للمصارف الإسلامية وبين معدل العائد على حقوق الملكية ، ومعدل العائد على الموجودات ومعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف.

المخصصات بأنواعها تشكل عبئاً على نتيجة الأعمال وتؤثر سلباً على الربحية، وذلك في حال اقتطاع المصرف مخصصات مخاطر لعمليات استثمار وتمويل طويلة الأجل والتي تكون عادة أكبر من تلك المقتطعة في حال الاستثمارات قصيرة الأجل، لكن المصارف الإسلامية في سورية تتخذ سياسة إدارة مخاطر متحفظة تمنعها من اتخاذ تلك القرارات، لذلك تكون مخصصاتها منخفضة تتناسب مع طبيعة أعمالها قصيرة الأجل ولا تكون ذات أثر كبير على الربحية.

اختبار الفرضية الثامنة

هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية و حقوق الملكية

تم اختبار هذه الفرضية باستخدام النموذج القياسي لاختبار الانحدار الخطي البسيط من خلال ثلاثة نماذج إحصائية تبين العلاقة بين حقوق الملكية وبين:

١. معدل العائد على حقوق الملكية

٢. معدل العائد على الموجودات

٣. معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف

النموذج الأول: معدل العائد على حقوق الملكية ROE:

يمثل معدل العائد على حقوق الملكية المتغير التابع و حقوق الملكية هو المتغير المستقل وكانت نتائج التقدير كما يلي:

مربع معامل الارتباط R^2 بين حقوق الملكية وبين معدل العائد على حقوق الملكية يساوي ٠,١٦ وهذا يعني أن حقوق الملكية يفسر ما قيمته ١٦٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع (ROE) وهي نسبة غير كافية للتنبؤ بمعدل العائد على حقوق الملكية، و ٨٤٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع تفسرها عوامل أخرى جوهرية لها تأثير واضح على المتغير التابع

كما أن قيمة $t=0.548$ أي عدم وجود دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ٥٪ بين حقوق الملكية وبين الربحية مقاسة بمعدل العائد على حقوق الملكية، مما يعني عدم تأثير حقوق الملكية على ربحية المصارف الإسلامية عند قياسها بمعدل العائد على حقوق الملكية.

وعليه، يمكن القول عدم صحة النموذج السابق بأنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على حقوق الملكية وبين حقوق الملكية ، ونقبل الفرضية العدمية "عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على حقوق الملكية وبين حقوق الملكية "

النموذج الثاني: معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف:

يمثل معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف المتغير التابع و حقوق الملكية هو المتغير المستقل وكانت نتائج التقدير كما يلي:

مربع معامل الارتباط R^2 بين حقوق الملكية وبين معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف يساوي ٠,١٧ وهذا يعني أن حقوق الملكية تفسر ما قيمته ١٧٪ فقط من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع (ROE+D) وهي نسبة غير كافية للتنبؤ بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف و ٨٧٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع تفسرها عوامل أخرى جوهرية لها أثر واضح على المتغير التابع

كما أن قيمة $t=0.49$ أي عدم وجود دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ٥٪ بين حقوق الملكية وبين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف، مما يعني عدم تأثير حقوق الملكية على ربحية المصارف الإسلامية عند قياسها بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف.

وعليه، يمكن القول عدم صحة النموذج السابق بأنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف وبين حقوق الملكية ، ونقبل الفرضية العدمية "عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف وبين حقوق الملكية "

النموذج الثالث: معدل العائد على الموجودات ROA :

يمثل معدل العائد على الموجودات المتغير التابع و حقوق الملكية هو المتغير المستقل وكانت نتائج التقدير كما يلي:

مربع معامل الارتباط R^2 بين حقوق الملكية وبين معدل العائد على الموجودات يساوي ٠,١٧ وهذا يعني أن حقوق الملكية تفسر ما قيمته ١٧٪ فقط من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع (ROA) وهي نسبة غير كافية للتنبؤ بمعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف و ٧٧٪ من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع تفسرها عوامل أخرى جوهرية لها أثر واضح على المتغير التابع

كما أنّ قيمة $t=0.46$ أي عدم وجود دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ٥٪ بين حقوق الملكية وبين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الموجودات ، مما يعني عدم تأثير حقوق الملكية على ربحية المصارف الإسلامية عند قياسها بمعدل العائد على الموجودات.

وعليه، يمكن القول عدم صحة النموذج السابق بأنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الموجودات وبين حقوق الملكية ، ونقبل الفرضية العدمية "عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الربحية ممثلة بمعدل العائد على الموجودات وبين حقوق الملكية "

خلاصة اختبار الفرضية الثامنة:

بناء على نتيجة اختبار الفرضية الثامنة تبين أنه: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين حقوق الملكية وبين معدل الربحية للمصارف الإسلامية في سوريا، حيث تم اختبار هذه الفرضية باستخدام النموذج القياسي لاختبار الانحدار الخطي البسيط من خلال ثلاثة نماذج إحصائية تبين العلاقة بين مجموع الودائع للمصارف الإسلامية وبين معدل العائد على حقوق الملكية ، ومعدل العائد على الموجودات ومعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف

المرحلة الثانية:

نتائج التحليل باستخدام الانحدار الخطي المتعدد:

وتم استخدام هذا النموذج المتعدد لمعرفة آثار المتغيرات المستقلة على المتغيرات التابعة (متغيرات الربحية الثلاث)، حيث تم إدخال أحد المتغيرات التابعة كلاً على حدا في المعادلة والمتغيرات المستقلة معاً، وذلك على النحو التالي:

النموذج الأول: معدل العائد على حقوق الملكية ROE :

تم إدخال المتغيرات المستقلة كلها ومعدل العائد على حقوق الملكية كمتغير تابع وكانت نتائج تقدير النموذج القياسي لاختبار الانحدار المتعدد كما يلي:

- عدم وجود علاقة معنوية إحصائياً عند مستوى دلالة ٥٪ بين المتغيرات المستقلة جميعها والمتغير التابع معدل العائد على حقوق الملكية كمقياس للربحية
- وأن المتغيرات المستقلة الممثلة في كل من : مجموع الاستثمارات ومجموع الموجودات الثابتة فقط هي المؤثرة على المتغير التابع ROE وعدم تأثير باقي المتغيرات المستقلة على المتغير التابع
- معامل الارتباط الخطي R قيمته ١٠٠٪: أي أن هناك ارتباط طردي وقوي بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع، مما يشير إلى ارتفاع إمكانية القدرة على تفسير التغيرات الحادثة في معدل العائد على حقوق الملكية.
- مربع معامل الارتباط $1R^2 =$ وهذا يعني أن المتغيرات المستقلة المدرجة في المعادلة يمكن أن تفسر كل التغيرات الحاصلة على المتغير التابع وإدراجها بمعادلة خطية ولا يوجد عوامل أخرى يمكنها التأثير على المتغير التابع.
- قيمة F-Stat لنموذج الانحدار ككل ٢٥٧٧,٣ مما يعني وجود علاقة معنوية بين المتغيرات المستقلة والمتغيرات التابعة وأنه يمكن استخلاص نموذج انحدار جيد جداً
- قيمة معامل DW=2.9 أي لا يوجد في نموذج الانحدار مشكلة الارتباط الذاتي، وبالتالي عدم وجود مشكلة في التحليل مما يعزز دقة نتائج نموذج الانحدار الخطي المتعدد المستخدم في التحليل.

النموذج الثاني: معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف RO(E+D) :

تم إدخال المتغيرات المستقلة كلها ومعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف كمتغير تابع وكانت نتائج تقدير النموذج القياسي لاختبار الانحدار المتعدد كما يلي:

- عدم وجود علاقة معنوية إحصائياً عند مستوى دلالة ٥٪ بين المتغيرات المستقلة جميعها والمتغير التابع معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف كمقياس للربحية
- وأن المتغيرات المستقلة الممثلة في كل من : مجموع الاستثمارات ومجموع الموجودات الثابتة فقط هي المؤثرة على المتغير التابع ROE+D وعدم تأثير باقي المتغيرات المستقلة على المتغير التابع
- معامل الارتباط الخطي R قيمته ٩٩,٩٪: أي أن هناك ارتباط طردي وقوي بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع، مما يشير إلى ارتفاع إمكانية القدرة على تفسير التغيرات الحادثة في معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف.
- مربع معامل الارتباط $R^2 = 99.7\%$ وهذا يعني أن المتغيرات المستقلة المدرجة في المعادلة يمكن أن تفسر التغيرات الحاصلة على المتغير التابع بنسبة ٩٩,٧٪ والمتغيرات الأخرى لا تمثل سوى ٠,٣٪.
- قيمة F-Stat لنموذج الانحدار ككل ٦٠,٥ مما يعني وجود علاقة معنوية بين المتغيرات المستقلة والمتغيرات التابع وأنه يمكن استخلاص نموذج انحدار عادي
- قيمة معامل DW=2.9 أي لا يوجد في نموذج الانحدار مشكلة الارتباط الذاتي، وبالتالي عدم وجود مشكلة في التحليل مما يعزز دقة نتائج نموذج الانحدار الخطي المتعدد المستخدم في التحليل.

النموذج الثالث: معدل العائد على الموجودات ROA :

تم إدخال المتغيرات المستقلة كلها ومعدل العائد على الموجودات كمتغير تابع وكانت نتائج تقدير النموذج القياسي لاختبار الانحدار المتعدد كما يلي:

- عدم وجود علاقة معنوية إحصائياً عند مستوى دلالة ٥٪ بين المتغيرات المستقلة جميعها والمتغير التابع معدل العائد على الموجودات كمقياس للربحية

- وأن المتغيرات المستقلة الممثلة في كل من : مجموع الاستثمارات ومجموع الموجودات الثابتة فقط هي المؤثرة على المتغير التابع ROA وعدم تأثير باقي المتغيرات المستقلة على المتغير التابع
- معامل الارتباط الخطي R قيمته ٩٩,٩٪: أي أن هناك ارتباط طردي وقوي بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع، مما يشير إلى ارتفاع إمكانية القدرة على تفسير التغيرات الحادثة في معدل العائد على الموجودات.
- مربع معامل الارتباط $98R^2 =$ وهذا يعني أن المتغيرات المستقلة المدرجة في المعادلة يمكن أن تفسر التغيرات الحاصلة على المتغير التابع بنسبة ٩٨٪ والمتغيرات الأخرى التي يمكنها التأثير على المتغير التابع لا تمثل سوى ٢٪
- قيمة F-Stat لنموذج الانحدار ككل 55.66 مما يعني وجود علاقة معنوية بين المتغيرات المستقلة والمتغيرات التابع وأنه يمكن استخلاص نموذج انحدار جيد جداً
- قيمة معامل DW=2.7 أي لا يوجد في نموذج الانحدار مشكلة الارتباط الذاتي، وبالتالي عدم وجود مشكلة في التحليل مما يعزز دقة نتائج نموذج الانحدار الخطي المتعدد المستخدم في التحليل.

أهم نتائج اختبار الفرضيات

١. لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين معدل الربحية وبين جميع متغيرات المركز المالي للمصارف الإسلامية العاملة في سوريا وهذه المتغيرات هي (النقد في الصندوق ولدى البنوك ولدى المركزي، إجمالي الموجودات، مجموع التمويلات، مجموع الاستثمارات، مجموع الموجودات الثابتة، مجموع الودائع، مجموع المخصصات المختلفة، مجموع حقوق الملكية)، ذلك لأن قيمة مستوى الدلالة غير دال إحصائياً عند مستوى دلالة ٥٪، حيث تم اختبار هذه الفرضيات باستخدام النموذج القياسي لاختبار الانحدار الخطي البسيط من خلال ٣ نماذج إحصائية هي معدل العائد على حقوق الملكية ومعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف ومعدل العائد على الموجودات.

٢. النقد في الصندوق ولدى البنوك ولدى المركزي يفسر ما قيمته (٣٥٪، ١٠٪، ٢٤٪) من التغيرات التي تطرأ على كل من المتغيرات التابعة (معدل العائد على حقوق الملكية، معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف، معدل العائد على الموجودات) على التوالي وهذه النسب منخفضة ولا تكفي للتنبؤ بالمتغيرات التابعة مستقبلاً.

٣. مجموع الموجودات الثابتة تفسر ما قيمته (٣٩٪، ١٥٪، ٢٩٪) من التغيرات التي تطرأ على كل من المتغيرات التابعة (معدل العائد على حقوق الملكية، معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف، معدل العائد على الموجودات) على التوالي وهذه النسب منخفضة ولا تكفي للتنبؤ بالمتغيرات التابعة مستقبلاً.

٤. مجموع التمويلات يفسر ما قيمته (٩،٤٪، ١٥،٣٪، ١٥٪) من التغيرات التي تطرأ على كل من المتغيرات التابعة (معدل العائد على حقوق الملكية، معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف، معدل العائد على الموجودات) على التوالي وهذه النسب منخفضة ولا تكفي للتنبؤ بالمتغيرات التابعة مستقبلاً.

٥. مجموع الاستثمارات يفسر ما قيمته (١٦٪، ٥٪، ١٥٪) من التغيرات التي تطرأ على كل من المتغيرات التابعة (معدل العائد على حقوق الملكية، معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف، معدل العائد على الموجودات) على التوالي وهذه النسب منخفضة ولا تكفي للتنبؤ بالمتغيرات التابعة مستقبلاً.

٦. إجمالي الموجودات يفسر ما قيمته (١٢٪، ١٣،٧٪، ١٣،٦٪) من التغيرات التي تطرأ على كل من المتغيرات التابعة (معدل العائد على حقوق الملكية، معدل العائد على

الأموال المتاحة للتوظيف، معدل العائد على الموجودات) على التوالي وهذه النسب منخفضة ولا تكفي للتنبؤ بالمتغيرات التابعة مستقبلاً.

٧. مجموع الودائع يفسر ما قيمته (١٥٪، ١١٪، ١٪) من التغيرات التي تطرأ على كل من المتغيرات التابعة (معدل العائد على حقوق الملكية، معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف، معدل العائد على الموجودات) على التوالي وهذه النسب منخفضة ولا تكفي للتنبؤ بالمتغيرات التابعة مستقبلاً.

٩. مجموع المخصصات يفسر ما قيمته (٢٧٪، ٢٣٪، ٢٣٪) من التغيرات التي تطرأ على كل من المتغيرات التابعة (معدل العائد على حقوق الملكية، معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف، معدل العائد على الموجودات) على التوالي وهذه النسب منخفضة ولا تكفي للتنبؤ بالمتغيرات التابعة مستقبلاً.

١٠. مجموع حقوق المساهمين يفسر ما قيمته (١٦٪، ١٧٪، ١٧٪) من التغيرات التي تطرأ على كل من المتغيرات التابعة (معدل العائد على حقوق الملكية، معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف، معدل العائد على الموجودات) على التوالي وهذه النسب منخفضة ولا تكفي للتنبؤ بالمتغيرات التابعة مستقبلاً.

نتائج وتوصيات الدراسة

أولاً: ملخص لأهم نتائج الدراسة

ثانياً: توصيات الدراسة

أولاً: ملخص لأهم نتائج الدراسة

بعد التحليل النظري والعملي الذي قمنا به يمكننا عرض أهم النتائج التي تم الحصول عليها كما يلي:

١. تشكل التمويلات بأسلوب المراجعة أغلب تمويلات المصارف الإسلامية العاملة في سوريا بنسبة حوالي ٩٦٪ وسجلت التمويلات بأساليب المضاربة والبيع التأجيلي نسب ضئيلة جداً لا تتجاوز ١٪ إلى إجمالي التمويلات في المصارف الإسلامية السورية وغياب أساليب أخرى كالمشاركة خلال فترة الدراسة.

٢. سجلت الاستثمارات رصيماً متناقصاً مع سنوات الدراسة، وربما يرجع ذلك إلى الأوضاع الاقتصادية الصعبة التي تمر بها سوريا والتي تشدد عاماً بعد عام، مما يجعل هذه المصارف تتحفظ للقيام بأي عملية استثمارية أو تقديم تمويل خوفاً من الخسارة.

٣. لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين معدل الربحية وبين جميع متغيرات المركز المالي للمصارف الإسلامية العاملة في سوريا وهذه المتغيرات هي (النقد في الصندوق ولدى البنوك ولدى المركزي، إجمالي الموجودات، مجموع التمويلات، مجموع الاستثمارات، مجموع الموجودات الثابتة، مجموع الودائع، مجموع المخصصات المختلفة، مجموع حقوق الملكية)، ذلك لأن قيمة مستوى الدلالة غير دال إحصائياً عند مستوى دلالة ٥٪، حيث تم اختبار هذه الفرضيات باستخدام النموذج القياسي لاختبار الانحدار الخطي البسيط من خلال ٣ نماذج إحصائية هي معدل العائد على حقوق الملكية ومعدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف ومعدل العائد على الموجودات.

٤. لم تعط هذه المصارف أهمية لعمليات التمويل طويلة الأجل عند عملية إدارتها للموجودات والمطلوبات، وقد يعود ذلك لرغبتها في تخفيض درجة المخاطر والاحتفاظ بنسب سيولة عالية واقتصرت على توزيع مواردها على عمليات تمويل قصيرة الأجل.

٥. بالرغم من الظروف الاقتصادية الصعبة سابقة الذكر، إلا أن السوق المصرفية السورية لم تشهد أي عملية إفلاس، أي يمكن القول بأنها تتخذ الإجراءات الكفيلة بإبعادها عن الآثار السلبية التي يمكن أن تتعرض لها.

٦. تقوم هذه المصارف باعتبار أرباح تقييم القطع البنوي مصدراً هاماً للإيرادات وجعل قوائمها المالية تبدو بصورة مغرية للمستثمر، لكن بعد حساب الدخل الحقيقي لها وتعديل القوائم المالية بمعدل التضخم حسب المعيار المحاسبي الدولي رقم (٢٩) نلاحظ

انخفاض في هذا الربح لاسيما في عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥، إلا أنها تبقى أقل ضرراً من الخسائر التي حققتها المصارف التقليدية في سوريا.

٧.ازدياد مخصص المخاطر (الخسائر) الائتمانية والديون المشكوك فيها خلال فترة الدراسة، ويأخذ حيزاً كبيراً من إجمالي المصروفات (تقريباً ٢٤,٩٪)، مما يدل على تعرض متزايد لهذه المصارف من حالات عدم السداد والتعثر.

٨. تقوم المصارف السورية بالاحتفاظ بجزء كبير من السيولة لديها يفوق معدل التزاماتها بكثير، مما يؤثر سلباً على عوائدها (نسبة السيولة في المصارف السورية التقليدية والإسلامية تبلغ ٨٦٪).

٩. المصارف الإسلامية في سوريا لا تزال محدودة الانتشار مقارنة بالمصارف التقليدية، وعددها قليل، ولا تمتع بكوادر على دراية كافية بالفقه والاقتصاد معاً، وطبيعة عملها التي تفرض عليها عدم التعامل بالفائدة تمنعها من الاستفادة من بعض أدوات السياسة النقدية التي يقدمها المركزي.

ثانياً: توصيات الدراسة

١. عند ذكر المصارف الإسلامية، أول ما يؤخذ على طبيعة عملها هو اقتصرها على عملية التمويل بالمربحة مما يوحي للمستثمر بأنها مشابهة للمصرف التقليدي وتستغل الشريعة كستاراً جميلاً لها، لذا أول ما نوصي به هو تنويع عمليات التمويل والاستفادة من الصيغ المتعددة التي يجب أن تمتاز بها هذه المصارف وتستغلها لجذب المستثمرين مما يحقق الزيادة في الإيرادات ومعدلات الربحية.

٢. على المصارف الإسلامية البحث عن قنوات استثمارية بما يتفق مع مبادئ الشريعة الإسلامية لضمان استمرار ثقة المتعاملين معها، بما يحقق زيادة معدل الربحية لديها واستثمار الأموال المكتنزة لدى الأفراد في الوقت نفسه، حيث سجلت الاستثمارات رصيماً متناقصاً خلال الفترة الأخيرة.

٣. على المصارف الإسلامية في سوريا العمل على زيادة المشاركات بالإضافة إلى عمليات المربحة التي تقوم بها، فالسوق السورية في حاجة لعمليات ضخ أموال لإجراء عمليات الاستيراد خاصة للمواد الأساسية للتخفيف من حدة الاحتكار وارتفاع الأسعار التي يعاني السوق منها، وأيضاً تحسن بذلك من نتائج أعمالها وتحسن من معيشة الفرد.

٤. أن تعمل إدارة هذه البنوك على تأهيل وتدريب كوادرها بمبادئ الشريعة (فيما يخص عملها) والاقتصاد لزيادة إلمامهم في تفاصيل المعاملات الإسلامية وكيفية إدارة هذه المصارف لاتخاذ القرارات المناسبة التي تضمن تحقيق أعلى ربح للمصرف.

٥. نظراً للظروف الاقتصادية الصعبة في سورية، وخصوصاً حالات التضخم المرتفع التي تشهدها البلاد، يتوجب على هذه المصارف أخذ ذلك بعين الاعتبار وإصدار قوائم مالية تصور الوضع الحقيقي لها وبصورة عادلة، خصوصاً فيما يتعلق بأرباح القطع البنوي لديها.

٦. توجيه فائض السيولة لديها نحو استخدامات مدروسة بما يزيد من معدلات الربحية لديها، وتحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية.

٧. تحمل المصارف الإسلامية على عاتقها مسؤولية اجتماعية واقتصادية في آن واحد، لذا عليها أن تكون شريك لعملية التنمية التي يجب أن تبدأ في سوريا لتجاوز هذه الظروف من خلال تبني رسالة جديدة تهدف إلى حل المشكلات التي تتفاقم شيئاً فشيئاً في مجتمعنا (كالبطالة والفقر والهجرة وازدياد التسرب من المدارس و..)، مثلاً:

يمكنها دعم المشاريع الصغيرة والمتنوعة بحيث لا تتعرض لخسارة كبيرة وتزيد من إيرادها في نفس الوقت.

٨. ضرورة توحيد المسميات الرئيسية لبنود القوائم المالية لسهولة العرض والإفصاح، لأن العرض الحالي يجعل من عمليات التحليل والتقييم أمراً صعباً ومستغرقاً للوقت.

٩. العمل على زيادة انتشارها في مختلف أنحاء القطر، والقيام بحملات ترويجية وتنقيفية للمستثمرين لرسم صورة واضحة وصحيحة عن آلية عملها.

قائمة المراجع:

أولاً: المراجع العربية

١. الزحيلي، وهبة، المعاملات المالية المعاصرة، دار الفكر، بيروت ٢٠٠٢
٢. سمحان، حسين، مبارك، عمر، محاسبة المصارف الإسلامية، دار المسيرة، عمان ٢٠٠٨
٣. الهيّتي، عبدالرزاق، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار أسامة، ١٩٨٨
٤. جناحي، عبداللطيف، مبادئ وتطبيقات العمل المصرفي الإسلامي، البحرين ١٩٩٤
٥. زعتري، علاء الدين، فقه المعاملات المالية، المقارن، دار العصماء، دمشق، ٢٠٠٥
٦. محمد، نضال الشعار، أسس العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي، الجندي للنشر، حلب، ٢٠٠٥
٧. الشماخ، خليل، التحليل المالي للمصارف، عمان، ١٩٨٠
٨. أرشيد، عبدالكريم، الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، دار المسيرة، عمان، ٢٠٠٠
٩. خطاب، كمال، علاقة البنوك الإسلامية بالبنك المركزي، دار العصماء، دمشق، ٢٠٠٠
١٠. العقول، محمد، المعوقات والتحديات التي تواجه المصارف الإسلامية، ٢٠٠٢
١١. الاقتصاد المالي والنقدي، منشورات جامعة دمشق
١٢. البعلي، عبد الحميد محمود، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وهبة، القاهرة ١٩٩٠
١٣. سويلم، محمد، إدارة المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، مطبعة الإشعاع الفنية، القاهرة ١٩٩٨
١٤. صوان، محمود حسن، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل، عمان ٢٠٠١

١٥. المغربي، عبد الحميد، الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، جدة ٢٠٠٤

١٦. عاشور، يوسف، مقدمة في إدارة المصارف الإسلامية، دار الرنتيسي، غزة ٢٠٠٢

17. رمضان، زياد، إدارة الأعمال المصرفية، دار الصفاء، عمان ١٩٩٧

١٨. معايير المحاسبة المراجعة الضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامي

١٩. معايير المحاسبة الدولية

٢٠. دوديدي، رجاء (١٩٨٠) منهجية البحث العلمي القواعد والمراحل والتطبيقات.

ثانياً: الدراسات والأبحاث:

١. عثمان، عمر، إدارة الموجودات، المطلوبات، لدى المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية (دراسة تحليلية مقارنة)، جامعة دمشق، ٢٠٠٩

٢. وهيب، قحطان، مصادر الأموال واستخداماتها في العمل المصرفي (دراسة تحليلية مقارنة)، جامعة بغداد ٢٠٠٦

٣. حماده، رشا، رفاعه، تامر، أثر تعليمات مصرف سورية المركزي في التزام المصارف الخاصة بمتطلبات القياس والإفصاح بالقيمة العادلة للأدوات المالية وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، جامعة دمشق ٢٠١٠

٤. نادر، نهاد، مقومات نجاح المصارف الإسلامية في سوريا (دراسة مقارنة بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية)، جامعة تشرين ٢٠٠٨

٥. السعدي، ابراهيم، فاعلية القياس المحاسبي عند التغير العام في الأسعار وأثره على جودة المعلومات المحاسبية وفق المعيار الدولي ٢٩، جامعة الزرقاء، ٢٠١٢

٦. الرشدان، أيمن، محددات الربحية في المصارف التجارية الأردنية، عمان كلية العلوم الاقتصادية والعلوم الإدارية، ٢٠٠٢

ثالثاً: المراجع الأجنبية:

1. MANAGING CORE RISKS IN BANKING ASSET-LIABILITY MANAGEMENT (ALM), BANGLADESH BANK
- 2.Assets & Liabilities Management in Islamic Banking,Bijian Bidabad & Mohamoud Allahyarifard,Pakistan
3. ALM strategy: Seeing the big picture,Srinivasulu Sam, Balance sheet,vol.6, 1997

رابعاً: المواقع الالكترونية:

١. موقع سوق دمشق للأوراق المالية www.dse.sy
٢. موقع الاقتصادي www.sy.aliqtisadi.com
٣. (www.economicat.com/forums/viewtopic.php?f=149&t=52)
٤. www.investtopedia.com